رواق عربي

١١

عدد خاص

خمسون عاما على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

دور العرب في صياغة الشرعة الدولية لحقوق الإنسان

محمد أمين الميداني

اتجاهات المثقفين العرب تجاه الديمقراطية

جمال عبد الجواد

الولادة العسيرة: حركة حقوق إنسان تحت الحصار

بهي الدين حسن

تقارير - كتب - وثائق

١٩٩٨

يصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

مركز القاهرة
لدراسات حقوق الإنسان

■ هيئة علمية وبحثية وفكرية تستهدف تعزيز حقوق الإنسان في العالم العربي. ويلتزم المركز في ذلك بكافة العهود والإعلانات العالمية لحقوق الإنسان. ويسعى لتحقيق هذا الهدف عن طريق أنشطة والأعمال البحثية والعلمية والفكرية بما في ذلك البحوث التجريبية والأنشطة العلمية.

■ يتبنى المركز لهذا الغرض برامجا علمية وتعليمية، تشمل القيام بالبحوث النظرية والتطبيقية، وعقد المؤتمرات والندوات والمناظرات والحلقات الدراسية. ويقدم خدماته للدارسين في مجال حقوق الإنسان.

■ لا ينخرط المركز في أية أنشطة سياسية ولا ينضم لأية هيئة سياسية عربية أو دولية تؤثر على نزاهة أنشطته، ويتعاون مع الجميع من هذا المنطلق.

٩ شارع رستم - جاردن سيتي - القاهرة
الرقم البريدي ١١٤٦١ ص. ب ١١٧
مجلس الشعب - القاهرة
تليفون ٣٥٤٣٧١٥ - فاكس ٣٥٥٤٢٠٠
e.mail- cihrs@idsc.gov.eg

مجلس الأمناء

إبراهيم عوض (مصر)
أحمد عثماني (تونس)
آسمى خضر (الأردن)
السيد يسن (مصر)
آمال عبد الهادي (مصر)
سحر حافظ، مصر)
عبد الله النعيم السودان)
عبد المنعم سعيد (مصر)
عزيز بو حمد السعودية)
غانم النجار (الكويت)
فيوليت داغر (لبنان)
محمد أمين الميداني (سوريا)
هاني مرجلي (مصر)
هيثم مناع (سوريا)

المدير التنفيذي
علاء قاعود
منسق برامج المرأة
آمال عبد الهادي
مدير البحوث
جمال عبد الجواد
مستشار البحوث
محمد السيد سعيد
مدير المركز
بهي الدين حسن

رواق عربي

يصدرها

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

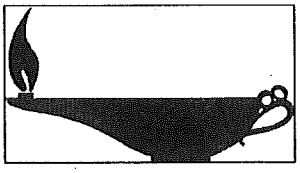

رئيس تحرير العدد

محمد السيد سعيد

مدير التحرير

جمال عبد الجواد

هيئة التحرير

السيد سعيد

آمال عبد الهادي

بهي الدين حسن

عبد الله النعيم

هيثم مناع

سكرتير التحرير

علاء قاعود

المراسلات

باسم مدير التحرير علي العنوان التالي :

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

القاهرة: ص.ب١١٧ مجلس الشعب

رواق عربي
الناشر: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
٩ شارع رستم -جاردن سيتى- القاهرة
تليفون : ٣٥٤٣٧١٥- ٣٥٥١١١٢

تنفيذواخراج : مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

رقم الايداع: ١٩٩٦/١٠٣٢٢
الترقيم الدولي

المحتويات

الافتتاحية

تأملات حول التعليم والتمكين — رئيس التحرير — ٥

دراسات

دور العرب في صياغة الشرعة الدولية لحقوق الإنسان: تحاول هذه الدراسة تسليط الضوء على الدور الذي لعبته الدول العربية، في اللجنة الثالثة للجمعية العامة وفي لجنة حقوق الإنسان في تحضير الشرعة الدولية، ومن المعروف أنه لم يشترك منها سوى ست دول عربية في أعمال اللجنة الثالثة للجمعية العامة، ودولتين فقط في المجلس الاقتصادي التابع للأمم المتحدة الذي كلف لجنة حقوق الإنسان بتحضير الشرعة الدولية لحقوق الإنسان.

محمد أمين الميداني ١٩

مستقبل الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر: إن ما ينطبق على قضية التطور الديمقراطي ينطبق على قضية تطور حقوق الإنسان، فالعوامل التي تتيح تفعيلا حقيقيا للديمقراطية تقوم بنفس الدور بالنسبة لحقوق الإنسان. فهما يمثلان مكونين لا ينفصلان، ينتعشان في نفس الظروف ويذبلان في آخر معاكس.

محمد عبد المنعم شلبي ٣٢

اتجاهات المثقفين العرب تجاه الديموقراطية: يمثل هذا البحث محاولة لفهم مسألة التطور الديمقراطي في البلاد العربية منظورا إليها من وجهة نظر الكتاب والمفكرين العرب الذين ساهموا في الكتابة حول هذا الموضوع.

جمال عبد الجواد ٥٧

الولادة العسيرة: حركة حقوق إنسان تحت الحصار: يظن البعض أن التحدي الرئيسي لحركة حقوق الإنسان مصر والعالم العربي يأتي من الإسلام ذاته على أيدي مفسريه من جماعات سياسية، وأن هذا هو ما يشكل جوهر التحدي الثقافي للحركة، وهذا غير صحيح. إن مركز الثقل في التحدي السياسي الثقافي للحركة يتصل بعلاقة المصريين/العرب بالآخر أي الغرب.

بهي الدين حسن ٦٨

القدس والقانون الدولي الإنساني: يعتبر الوضع القانوني لمدينة القدس إحدى المعضلات الرئيسية في "مسيرة السلام" وقد استبقت إسرائيل المفاوضات حول القدس، بالإعلان عن احتفالات استمرت ١٦ شهرا لمرور ٣٠٠٠ سنة على اتخاذ الملك داود مدينة القدس عاصمة للملكة اليهودية في العام ٩٩٦ قبل الميلاد.

عبد الحسين شعبان ٩١

تقارير:

الجزائر: انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية

منظمة مراقبة حقوق الإنسان - الشرق الأوسط ٩٨

كتب – مؤتمرات:

الإنسان الحرام :منصف المرزوقي

عرض **هاني نسيرة** ١١١

العيد الخمسين للإعلان العالمي

تأملات حول التعليم والتمكين

من عاش لحظة الحماسة والفورة العاطفية التي صاحبت صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في العاشر من ديسمبر عام ١٩٨٤ لابد وأنه ليشعر بمزيج من الإحباط والأمل. فقد شملت تلك اللحظة بالنسبة للإنسانية طاقة منبهرة من النور كشع من مستقبل مأمول. ولكنها كانت في الحقيقة فرصة مهدرة، كما ندرك الآن. بل إنها كانت على ما يبدو فرصة محكوم عليها بالضياع. فالإعلان نفسه بمضمونه ومحتوياته ومبادئه هو بعث لكامل الآمال العظيمة التي تفجرت مع افتتاح العصر الحديث . وأنا من بين من يعتقدون أن العصر الحديث قد افتتح على المستوى العالمي بانبثاق الثورة الفرنسية عام ١٩٨٩ والإعلان الصادر عنها بحقوق الإنسان والمواطن .وقد خاضت البشرية رحلة مؤلمة منذ ذلك العام .إذ شهدت خيانة مبادئ الثورة الفرنسية ومبادئ إعلانها الشهير عندما أصبحت الثورة مقصلة عملاقة مهدت للانقلاب إلى الإمبراطورية و الاستعمار. كما شهدت الإنسانية أسوأ فصول العصر الحديث من خلال التوسع الاستعماري الأوربي في جنوب العالم، وفي سياق المنافسات الاستعمارية تفجرت الحربين العالميتين الأكثر وحشية في التاريخ. وكان من المعتقد أن إنشاء الأمم المتحدة عام ١٩٤٥ وصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هو بداية النهاية لرحلة الآلام الطويلة هذه .

لم يسمح لكل الآمال بأن تولد نقية وطليقة من القيود ومتحررة من الإحباطات إذ شهد نفس العام الذي صدر الإعلان في نهايته ولادة دولة إسرائيل. بناءا على قرار الجمعية العامة بتقسيم فلسطين، وانتصار العصابات الصهيونية على الجيوش العربية التي دخلت الحرب لحماية الشعب الفلسطيني من التدمير والتشتيت .كما أن نفس العام شهد انفجار الحرب الباردة التي أدت مع تصاعدها إلى شل الأمم المتحدة لفترة طويلة من الزمن ، وهو الأمر الذي أهدر فرصة احترام وتطبيق الإعلان .

ورغم أننا نحتفل بمرور خمسين عاما على صدور الإعلان، فلا ينبغي أن ننسى أن نصف القرن الباقي مثل كله فرصة ثمينة ومهدرة لوضع مبادئ الإعلان موضع التطبيق، ومن هنا، فإن المعنى المهم للاحتفال يتمثل في اتخاذه منصة

انطلاق للنضال المشترك لوضع مبادئ الإعلان ومنظومة حقوق الإنسان كلها موضع التطبيق وضمان انتصارها النهائي والتام في الأعوام الخمسين المقبلة.

التطبيق والتعليم

لابد إذن أن نتخذ الاحتفال بالعيد الخمسين لصدور الإعلان منصة انطلاق إلى مستقبل جديد للإنسانية ، إلى فجر لحضارة جديدة . ولحسن الحظ أن هذا المعنى لم يكن غائبا في الاحتفالات التي نشهدها في كل مكان في العالم. ولكي نضمن الانطلاق إلى هذه الحضارة الجديدة، فإن تكثيف الجهود الوطنية والعالمية لوضع الإعلان والمواثيق والعهود ومدونات العمل الأخرى الخاصة بحقوق الإنسان موضع التطبيق، لابد أن تتشرب التشريعات الوطنية روح ومبادئ ونصوص الإعلان العالمي والعهود الدولية وتتعلق مسئولية هذا الشق من العمل المشترك للكفاح من أجل حقوق الإنسان واقتراح القانون الإنساني بمنظومة الأمم المتحدة وبالمنظمات الإقليمية التي أعلنت مواثيق محترمة لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحقوقية العالمية والوطنية .

لابد أن تتشرب التشريعات الوطنية والعالمية روح ومبادئ ونصوص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهود الدولية الخاصة بذلك

وفيما يتعلق بالعالم العربي وجهت المنظمات الحقوقية الكفاحية حقا الجانب الأساسي من جهودها للرقابة على انتهاكات حقوق الإنسان في الممارسة والتشريع ومحاولة إيجاد مظلة لحماية هذه الحقوق والمطالبة باتساق التشريع الوطني مع القانون الدولي .

وفى البداية كانت هذه المنظمات تنظر بقدر كبير من التوجس للمطالب الخاصة بالاهتمام بتعليم حقوق الإنسان .حيث بدأ لفترة من الوقت أن هذه هى المهمة السهلة التي قد تبرر التهرب من العمل الرقابي والحمائي. أما الآن وقد خاضت المنظمات العربية لحقوق الإنسان على المستوى الوطني تجارب طويلة وشاقة فى مجال العمل الرقابي ووظفت الطاقة الكفاحية لديها، فقد بات من المهم صرف جانبا كبير من الاهتمام للشق الخاص بالتعليم .

ولابد بادئ ذي بدء أن نعترفَ بأن تطبيق حقوق الإنسان على المدى الطويل هو أمر مرهون بالتعليم والتثقيف على المستوى الجماهيري . فمهما كانت قدرات الحركة العربية لحقوق الإنسان فانها لن تستطيع وحدها التصدي للانتهاكات على كافة المستويات الاجتماعية. كما أنها لن تتمكن وحدها من فرض احترام الحريات الأساسية في التشريع والممارسة. إذ لن يكون من الممكن تقنين حقوق الإنسان في الوطن العربي إلا إذا صارت هذه الحقوق جزء بل الجزء الأهم من ثقافة المجتمع كله، أو على الأقل القسم الأكثر حيوية فيه والذي نسميه الرأي العام.

التعليم والتمكين

وحتى لا يختلط الأمر بين المنهج الذي اتبعته الحركة العربية لحقوق الإنسان في بدايتها والمنهج الذي ندعو إليه فيما يتعلق بمسألة التعليم، لابد أن نوضح بجلاء معنى وأطر التعليم والتثقيف الذي نقصده.

وسوف نتناول هذه المسألة بقدر أكبر من العمق في نهاية هذه الافتتاحية. وما يهمنا أنه نوضحه منذ البداية هو أن التعليم الذي نقصده لا ينفصل قط عن الممارسة الكفاحية.

وبينما كان التركيز على التعليم في المرحلة الأولى لنشأة الحركة العربية وبتأثير القيادات التقليدية نوعا من التهرب من المواجهة الضرورية لتأكيد الحق في الرقابة والحماية وهما جوهر العمل اليومي لمنظمة حقوقية جديرة بهذا الاسم، فأن التعليم الذي ندعو إليه يجب أن يكون متوحدا مع الممارسة، وأنه يعنى أكثر بكثير من المعرفة بنصوص القانون الدولي لحقوق الإنسان. انه يعنى إعادة تشكيل الوعي بهدف تمكين الناس من الدفاع عن حقوقهم وحرياتهم الإنسانية والدعوة لمباشرتها بالفعل وتقنينها بصورة أدق وأكثر اتساقا مما تشتمل عليه الدساتير.

فالتعليم والتمكين، أي المعرفة والممارسة لا ينفصلان. فلن تكون هناك أدنى فائدة من التعليم، إلا إذا كانت تعنى التحرر من الخوف والممارسة الفعلية للحقوق كجزء من الواجب والمسؤولية المدنية لكل مواطن، ولصفة المواطنة ذاتها. فإذا اتحد الوعي مع الممارسة يمكن أن يصبح التعليم بحد ذاته استراتيجية للتحويل الجذري للدافع. فالمعرفة بالحق باعتبارها مسئولية مدنية تملى ما هو أكثر من مجرد الدفاع عن حق المتعلمين والمتدربين، بل تملي الدفاع عن حقوق الإنسان عموما، وبصفة أخص حق من لا يملكون المعرفة ومن لا يملكون صوتا مؤثرا في ساحة الحياة العامة وفي الساحة السياسية على وجه الخصوص.

إن هذا النوع من التعليم يجب أن يتعرف على وظيفته منذ البداية لكي يتحول إلى إستراتيجية للتغيير وإستراتيجية لتطبيق منظومة حقوق الإنسان في الواقع الوطني والقومي العربي بشكل عام.

لن تكون هناك أدنى فائدة من التعليم، إلا إذا كانت تعنى التحرر من الخوف والممارسة الفعلية للحقوق كجزء من الواجب والمسئولية لكل مواطن، ولصفة المواطنة ذاتها.

التعليم كاستراتيجية

ونتصور أن التعليم كإستراتيجية للتغيير له ستة وظائف رئيسية .وكل من هذه الوظائف يشكل محورا أو بعدا خاصا من أبعاد النضال الحقوقى، وبالتحديد فإن إستراتيجية التعليم الحقوقي يجب أن تستهدف توسيع قاعدة الإمداد بالكادرات الحقوقية، وتفعيل المواطنة والمسئولية المدنية على المستوى القاعدي، وتنمية أداء المجتمع المدني، وتقوية النضال من أجل مقرطة النظام السياسي واكساب

الأطر المؤسسية الديمقراطية محتوى حقيقيا وخصبا لصالح الطبقات الشعبية،وبلورة مبدأ المواطنة الاقتصادية وتفعيله في الواقع. وأخيرا وأهم من كل ذلك لابد أن نفهم التعليم باعتباره ممارسة لإعادة تكوين الثقافة الوطنية والقومية.

ويلاحظ في ذلك كله أمران يقعان في القلب من أي مفهوم علمي للإستراتيجية، الأمر الأول هو التركيز على البشر وليس القوانين .فالإنسان هو صانع القانون، وهو الذي يغيره، أو يعطيه ما يريده من معاني وتطبيقات.

ويتفق هذا المعنى مع الدعوة لإستراتيجية التنمية البشرية كمفهوم يحقق القطيعة مع التخلف، ويطلق القوى الكامنة في المجتمع . فبدلا من التركيز على الاستثمار، وبدلا من مفهوم ساد طويلا اعتبر التنمية هى زيادة عدد المصانع، وكميات السلع المنتجة والمتاحة للاستهلاك، وتكثير الثروة، تحول العالم كله إلى هذا المفهوم للتنمية، أي التركيز على تكوين المواطن، أو الفرد المؤهل أخلاقيا ومعرفيا ومهاريا والقادر على المشاركة والإبداع الحر، وبالتالي العمل على بناء مجتمع حر ومؤهل، أما الأمر الثاني فهو الفعالية. فالمقصود من التعليم ليس الحفظ والتكرار، وليس أداء الأشياء والأعمال وفقا لتعليمات صارمة وقواعد مطلقة. وإنما التعليم يعنى بتفجير طاقات الإبداع ويركز على الفعل والممارسة. ومن هنا يجب أن نفهم التعليم لا على النمو الذي تجمد فى القوالب المؤسسية المعروفة والتي صاحبتنا بكل أسف خلال رحلة الحداثة. فالتعليم "الحديث" هو مناهج واختبارات ومدارس يحشر فيها الطلاب ويتلقون فيها دروسا من كتب محددة يجب حشرها في أذهانهم. وقد آن الأوان للثورة على هذا المفهوم الجامد، وهو ما بدأ فعلا في الغرب بصورة مبدئية.

التعليم "الحديث" هو مناهج واختبارات ومدارس يحشر فيها الطلاب ويتلقون فيها دروسا من كتب محددة يجب حشرها في أذهانهم وقد آن الأوان للثورة على هذا المفهوم الجامد.

التعليم والكادر الحقوقي

من حيث هو استراتيجية يجب أن يبدأ تعليم حقوق الإنسان بهرم مقلوب. إذ لابد أولا من تكوين اختصاصيين حقوقيين، وهو ما يناظر التعليم العالي في النظام الرسمي. ولكن الاختصاص هذا لا يعنى تكوين مهارات فنية فحسب. بل إن الهدف هو تكوين طلائع مناضلة من أجل حقوق المواطنين، أي تكوين جنود الرسالة الحقوقية والإنسانية. هذه الجندية السلمية تحقق أفضل توحيد بين الوعي والممارسة، أي بين التعليم والنضال الحقوقي السلمي. ويجب أن نصوغ عملنا التعليمي على نحو يغرس في فئة ممتازة من المثقفين والمؤهلين للإحساس بالرسالة ، والإحساس بالاتجاه السليم، والقدرة على الإبداع في إنتاج أطر المشاركة: أى مشاركة الناس جميعا في الدفاع عن حقوقهم وعن حقوق الغير .

ومن المفهوم هنا أننا نعلم هذا الكادر معنى الحقوق باعتبارها أيضا مسئوليات وواجبات. فحقوق المواطنة هى ذاتها واجباتها المدنية والسياسية والأخلاقية. ومن المؤكد أن التركيز على هذه الوظيفة في المراحل الأولى للدعوة الحقوقية

يبدو وكأنه تحيزا نخبويا. والواقع أنه ليس كذلك لسبب بسيط، وهو أنه قد يحل واحدة من أهم أوجه القصور وربما أهم المشكلات التي تواجه الحركة العربية لحقوق الإنسان، والمجتمعات المدنية العربية بصورة أعم، وهى مشكلة الإحلال والتجديد الجيلي.

فالقيادات الراهنة لحقوق الإنسان تنتمي إلى جيلي الأربعينات والسبعينات أساسا وقد كون الجيل الأول خبرات كبيرة في مرحلة الفورة الوطنية والقومية. أما الجيل الثاني فقد كون خبراته وإحساسه بالرسالة بتأثير الثورة الثقافية العالمية في عقد الستينات والتي امتد توهجها إلى عقد السبعينات، وكذلك بتأثير الزلزال الهائل والمتمثل في هزيمة ١٩٦٧ ، وما نتج عنها من نقد ديمقراطي للأوضاع الاستبدادية في السياسة والثقافة العربية .

وبينما ينكمش تأثير جيل الأربعينات بحكم السن، فإن جيل السبعينات لا يزال لديه القدرة الصحية على العطاء الوافر. غير أن هذا الجيل برغم امتيازه الفكري ومواهبه في العمل الجماهيري المنظم، لديه مشكلات كثيرة إذ تكون وعيه في مراحل سابقة، وفى سياق تجارب وطنيه ملهمة وإن لم تكن ديمقراطية. وهو يتسم بصفة عامة بطابع صدامي، وهو ما قلل من قدرته على استكشاف وتجريب أساليب العمل التعاونية، والهادئة . كما أن هذا الجيل يتسم بنزعة تسييس فائقة وهو ما يقلل من قدرته على النضال الحقوقي في المجالات غير السياسية وعلى المستويات القاعدية والمحلية.

وعلى أية حال، فإن ثمة مشكلة بالنسبة للأجيال الشابة والتي لم تشهد تجربة سياسية واجتماعية وطنية أو ديمقراطية كبرى. ولم تتوافر للبيئة التي تكونت فيها تلك الأجيال عنصر الحافز المحرك للالتزام العام وللنزعة الكفاحية، إلا في حدود ضيقة للغاية، فالأجيال الشابة فريسة الحيرة والتشوش أكثر بكثير من أي أجيال سابقة في التاريخ العربي الحديث.

ومهمة التعليم كاستراتيجية للنضال الحقوقي المقبل هى تفريخ شريحة قيادية جديدة في الحركة العربية لحقوق الإنسان وشحنها بالدافع الرسالي والمعرفة العلمية. وإذا نجحت استراتيجية التعليم الحقوقي في الوفاء بهذه الوظيفة تكون قد ضمنت انتقالا سلسا للشرعية الجيلية القيادية الراهنة، وضمنت بالتالي استمرارية النضال الحقوقي على نطاق واسع.

وهناك جانبا آخر للمسألة وهى لا مركزية الحركة الحقوقية العربية. فلا زالت هذه الحركة تتسم بتمركز فعال في العواصم، وذلك لأسباب كثيرة من بينها نقص الكادر القيادي والمناضلين القادرين على ممارسة العمل الميداني على كل مستويات الحياة. بدءا من أصغر القرى مرورا بالمدن الإقليمية التي يتسم بها النضال الحقوقي بصعوبة خاصة.

والتعليم كاستراتيجية للنضال الحقوقي عليه أن يتوفر على حل هذه المشكلة وسد هذا النقص الخطير. ذلك أن مستقبل التطور السياسي والثقافي في بلادنا

مهمة التعليم كاستراتيجية جديدة في الحركة العربية لحقوق الإنسان وشحنها للنضال الحقوقي المضلل هي تفريخ شريحة قيادية بالدافع الرسالي والمعرفة العلمية.

مرهون إلى حد بعيدا جدا -وأكثر بكثير جدا مما نتصور عادة- بنشر الثقافة وإشاعة الوعي الحقوقي في الجسم الاجتماعي كله. ولا يعني ذلك أننا نرمي إلى تكوين حركة حقوقية جماهيرية. فالنضال الحقوقي هو شئ مختلف كلية عن النضال السياسي أو الحزبي. ولكن من الصعوبة بمكان أن ينتصر النضال الحقوقي بدون أن ينعكس في الممارسة الثقافية وبدون أن يغرس نفسه بقوة كأحد أبعاد الثقافة السياسية والمدنية، وهو ما يحتم نشر وإشاعة هذه الثقافة من خلال جنود ومناضلين حقوقيين منتشرون في الكيان الاجتماعي كله.

لقد تحقق الكثير على هذا الطريق في البلاد العربية التي بدأت فيها حركة حقوقية قوية ومخلصة لمبادئها. فالنشاط التعليمي يتكاثر على يد أكثر من منظمة واحدة في كل من هذه البلاد العربية. والمجتمع الدولي وعلى قمته مؤسسات الأمم المتحدة صارت معنية بالتعليم أكثر من أي وقت مضى. وهناك أيضا تعدد في المداخل التعليمية. ولكن ذلك كله لا يكفي لتجسيد الفجوة القائمة على المستويات الجيلية والمكانية. وقد يعدو ذلك إلى حقيقة أن التعليم لا يزال يمثل وظيفة جانبية للمنظمات الحقوقية.

توسيع دلالات المواطنة

هنا تبرز الوحدة العضوية بين التعليم والتمكين، إذ أن هدف التعليم هنا هو توسيع معاني ودلالات وفعاليات المواطنة. وهذا هو ما يحدث في المجتمعات الديمقراطية. إذ أن معنى السياسة والمشاركة يتغير هناك. فالسياسة الديمقراطية والمسئوليات والحقوق السياسية والثقافة المدنية عموما قامت على فكرة التمثيل، وهو ما اختصر دور المواطن السياسي في الأداء بصوته في الانتخابات، سواء على المستوى المركزي أو المستويات المحلية.

ويتكون في الديمقراطيات الكلاسيكية عادات جديدة تكسب المواطنة معاني ودلالات طازجة، فالمواطن لايدلي فقط بصوته لانتخاب من يمثله، بل إنه يناقشه ويحاسبه ويتابع عملية التشريع.. والأهم من ذلك كله أن يشارك بالفعل في التشريع لبلاده، بل ويشارك بأشكال مختلفة في إدارة الحياة العامة. ومعنى الحياة العامة نفسه قد تغير. فثمة حركة قوية لوضع تقسيم عمل جديد بين المركز والمحليات، بحيث تقوم الأخيرة بأدوار أكبر. وهناك كذلك صورة مختلفة لمحتوى الحياة العامة والسياسية. فلم تعد السياسة مقصورة على التشريع في المجالات المعروفة مثل الضريبة والدفاع والأمن والاقتصاد. فهناك أجندة جديدة تلعب فيها المحليات أدوارا أساسية مثل الرياضة والرفاه ومقاومة الجريمة وإعادة تأهيل المجرمين ودمج واستيعاب الأقليات، وتعليم الفنون والآداب والصنائع.. الخ. وفي ذلك كله تلعب فكرة المواطنة الجديدة أدوارا جوهرية، وبذلك يتشكل معنى جديد للمجتمعات المحلية الأصغر.

يتكون في الديمقراطيات الكلاسيكية عادات جديدة تكسب المواطنة معاني ودلالات طازجة، فالمواطن لا يدلي فقط بصوته لانتخاب من يمثله بل إنه يناقشه ويحاسبه ويتابع عملية التشريع، والأهم من ذلك كله أن يشارك بالفعل في التشريع لبلاده، بل ويشارك بأشكال مختلفة في إدارة الحياة العامة.

ونحن لا نزال بعيدون جدا عن هذه الفعاليات الجديدة للمواطنة لسبب بسيط، وهو أن فكرة المواطنة ذاتها مصادرة ومحجوز عليها بحكم كراهية النظم البيروقراطية والتسلطية العربية للمشاركة الشعبية في أي مجال كان ومع ذلك فإن مفهوم المواطنة الجديدة يمكن أن تمثل بحد ذاتها منصة انطلاق لاعادة تكوين الاجندة السياسية. وقد يكون من الأسهل بكثير أن تتدفق طاقة المشاركة الجماهيرية في قنوات المجالات غير السياسية بالمعنى التقليدي عنها في القنوات السياسية المركزية. إن ذلك يحتاج لتدريب ذاتي أولا من جانب المنظمات المهتمة بحقوق الإنسان والهيئات الديمقراطية الأخرى. والتي تركزت في العاصمة وشغلت نفسها كلية بشئون الدولة المركزية.

والواقع أن ذلك ليست المشكلة الوحيدة أمام مهمة توسيع مجال ودلالات المواطنة في بلادنا العربية، فالبيروقراطية أقوى بكثير في المحليات عنها في العاصمة. كما أن النظم السياسية العربية ليست كمثيلاتها في العالم كله التي تغلق باب المشاركة من أعلى وتتركه مواربا من أسفل، فهى تشدد قبضتها على المشاركة حتى في القرى والمدن الصغيرة وحتى بالنسبة للرياضة والصحافة الإقليمية. وأمامنا عدة أمثلة لحكام عرب يعينون أبنائهم رؤساء للهيئات الرياضية والصحفية والثقافية. وفوق ذلك فإن المصالح الاقتصادية والمالية الخاصة، وبالذات تلك المرتبطة بالعائلات الكبيرة والقديمة والعلاقات العشائرية المرتبطة بجهاز الدولة البيروقراطية تتمتع بنفوذ واسع.

ومع ذلك، فإن هناك أيضا أسبابا كثيرة لنجاح استراتيجية النضال الحقوقي والمشاركة من أسفل وحول أجندة أقل تمركزا حول السياسة بمعناها التقليدي. فقد اختفى تقريبا نمط "الفلاح الهندي الصغير" الذي كان يشاهد الجيوش الإمبراطورية تسير في كل الاتجاهات دون أن يجرؤ أو يهتم برفع سبابته للاعتراض. هذا النمط الذي مثل لدى مفكر مهم مثل ماركس الأساس الاجتماعي الموضوعي والذاتي للاستبداد الشرقي لم يعد شائعا، فلم تعد حتى أصغر القرى معزولة عن العالم. ويرتفع مستوى الوعي والتعليم في القرى بوثبات كبيرة. كما أن الدافع الأساسي لمشاركة المواطنين هو الواقع المحلي الذي يعرفونه جيدا.

على عكس المزاعم الشائعة فقد نالت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية درجة ملموسة من الاهتمام سواءاً في الممارسة أو في المقررات التعليمية التي تقوم بها المنظمات الحقوقية العربية. وقد ساعد على ذلك استمرار النقد الكامل بأن هذه المنظمات تقصر جهدها على الحقوق المدنية و السياسية، كما أن الطابع اليساري المهيمن على القاعدة العريضة من أعضاء هذه المنظمات عزز هذا الاهتمام. وإضافة لذلك، فإن العقد الماضي قد اتسم بالتحول إلى اقتصاد السوق وتطبيق برامج التكيف الهيكلي والتثبيت الاقتصادي التي تروج لها المنظمات الاقتصادية الدولية، وهو ما حظى باهتمام ونقد المنظمات الحقوقية العالمية

على عكس المزاعم الشائعة فقد نالت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية درجة ملموسة من الاهتمام سواءا في الممارسة أو في المقررات التعليمية التي تقوم بها المنظمات الحقوقية العربية.

والقومية والوطنية. غير أن الاهتمام بتدريس الحقوق الاقتصادية والاجتماعية شئ، وتعزيز المواطنة الاقتصادية شئ آخر. فقد تركز الاهتمام في الجانب الأول علي نيل الجماهير لحقوق الصحة والتعليم والعمل والأجر العادل والخدمات الأساسية عموما، وخاصة من خلال الموازنة العامة للدولة، وهي التي تأثرت بشدة بسبب تطبيق برامج التثبيت.

أما المواطنة الاقتصادية فتحمل معنى ودلالة مختلفة ذلك أن محتوى هذه المواطنة هو المشاركة في صنع القرار الاقتصادي على كافة المستويات، وذلك بصورة منظمة وسلمية. ويتحقق ذلك بصورة أساسية من خلال النقابات ودورها في مفاوضة أصحاب الأعمال (بغض النظر عما إذا كانوا شخصيات عامة وحكومية أو شخصيات فردية وخاصة)، وتنمية أساليب الإنتاج التعاونية، وبلورة ثقافة اقتصادية لدى أوسع الفئات الجماهيرية بما يمكنها من فهم وتحليل نتائج السياسات الاقتصادية والسياسات العامة عموما واتخاذ موقف حيالها وبالتالي المشاركة في صنعها. لم يحظ هذا الجانب، أي المواطنة الاقتصادية بأدنى اهتمام، سواءا في التعليم أو في الممارسة، إلا على نحو جانبي ومؤقت بأزمات معينة. ولا تكاد فكرة المواطنة الاقتصادية تكون مطروحة إلا في دوائر اليسار، والأحزاب اليسارية. ولم تتقدم منظمة مهمة لحقوق الإنسان لبلورة تصور حول كيفية معالجة أوجه القصور الخطيرة في مستوى المشاركة الجماهيرية في صنع القرار الاقتصادي. والواقع أن أهم أوجه القصور تعود إلي الغياب شبه التام للحركة النقابية الحرة في أكثر الأقطار العربية، ومصر على رأسها ولا تكاد تكون ثمة حركة نقابية حرة نسبيا وجادة بالفعل سوى في المغرب وتونس والسودان ولبنان وفلسطين من بين جميع الأقطار العربية. أما في باقي هذه الأقطار فإن النقابات إما ممنوعة بالقانون (مثل حالة ليبيا ودول الخليج) أو خاضعة تماما لهيئة الجهاز الإداري لدولة (مثل حالة مصر وسوريا والعراق..).

وقد ترتب على غياب تقاليد حقيقية للنقابات أن انصرفت جماهير العمال إلى الفعل الإضرابي أو الاعتصامي أو التظاهري العنيف. وهو ما أدى بدوره إلى هزائم متوالية بسبب أن الدولة جعلت نفسها طرفا في الصراع الاقتصادي حتى على أدنى المستويات، وحتى عندما يعلن الإضراب أو الاعتصام العمالي في شركة من شركات القطاع الخاص.

والواقع أن التحول الى قوي السوق لابد أن ينطوي على نحو من التوحش الاجتماعي والاقتصادي إذا مضى بدون شرعنة وتقنين الحق في الانضمام وتشكيل نقابات حرة ومستقلة تماما. ومع ذلك، فإن حقيقة أن الاقتصادات العربية جميعها تتسم بضعف شديد، وأن الصناعات الكبيرة التي يشتغل فيها آلاف العاملين ليست ذات ربحية عالية، وأنها تمر بأزمات عاصفة يجعل الفعل الاضرابي محاطا بشكوك كثيرة من حيث الفعالية النهائية. وفي تلك الظروف

قد ترتب على غياب تقاليد حقيقية للنقابات أن انصرفت جماهير العمال إلى الفعل الإضرابي أو الاعتصامي أو التظاهري العنيف.

الانتقالية، لا تصبح القضية هي رفع شعار الإضراب رغم ضرورة تأكيده كأحد الحقوق الأساسية وفقا للعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإنما الحق في التنظيم النقابي المستقل وتجذيره كأحد أهم مؤسسات المجتمع.
وبالارتباط مع هذا التأكيد يجب أن تحظى قضية الثقافة الاقتصادية الحديثة باهتمام خاص، من منظور حقوقي. فالثقافة كأحد أبعاد المواطنة الاقتصادية تفتح آفاق لا غني عنها لتفعيل منظومة الحقوق ولوضع الأساس المادي لأشكال تعددية للمشاركة الجماهيرية. وعلى سبيل المثال صار من الأمور الجديرة بالانتباه والإبداع أن يتم إحياء وتنمية أسلوب الإنتاج التعاوني بين الفلاحين والمشتغلين بالصناعة والخدمات على السواء.
كما أن الثقافة الاقتصادية تلعب دورا ملموسا في وضع عقد اجتماعي جديد أكثر تطورا حتى بالمقارنة بالمرحلة الاشتراكية أو التقدمية للنظم السياسية والاجتماعية العربية. وعلى سبيل المثال، درجت الحكومات على احترام تقليد منح العاملين علاوات مالية رمزية في عيد العمال (عادة في الأول من مايو) ويعرف الخبراء والعامة على السواء أن هذه المنح المالية لا تحدث تحسينا ملموسا في ظروف معيشة العاملين. وكان من الجدير بالنظر تخصيص نفس المخصصات المالية لتحسين أحوال الشركات الصناعية المتعثرة، أو لدعم المشروعات التعاونية حتى تقف على قدميها أو لأنشطة التدريب والتعليم الصناعي وهي جميعا أنشطة تحسن الإنتاجية وترفع مستويات المعيشة بصورة حقيقية.
ويمكننا المضي في ضرب عشرات من الأمثلة لكيفية تفعيل المواطنة الاقتصادية من خلال التعليم الحقوقي. ومن المهم في هذا الإطار استهداف الكوادر النقابية الصناعية والفلاحية ومساعدتها على الإلمام لا فقط بالحقوق المنصوص عليها في المواثيق الدولية وإنما على نشر الثقافة الاقتصادية وتوظيفها في تشغيل النقابات وتأسيس المزيد منها عندما تكون غائبة ودفع العاملين للعمل التعاوني، ووضع أسس حقيقية للمفاوضات الصناعية والخاصة بشروط العمل.

تنمية المجتمع المدني

إن حصيلة هذه الوظائف تقود إلى تقوية أسس المجتمع المدني وضمان تطوره المتوازن. فقد انصرف جانب كبير من اهتمام المنظمات الحقوقية بمحور واحد لبناء وتنمية المجتمع المدني. ففي مصر على سبيل المثال نال تحرير الجمعيات الأهلية نصيب الأسد من الاهتمام، على حساب النقابات. كما تركزت الجهود على المناظرات الفكرية والقانونية ولم تمتد بالدور نفسه إلى تدريب قيادات المجتمع المدني بما في ذلك الجمعيات الأهلية. وعلى صعيد جدول الأعمال، أيدت المنظمات الحقوقية المطالب العادلة والخاصة بالحق في بيئة نظيفة أو

الخدمة الصحية والحق في السكن، ولكنها لم تضع نصب عينيها تدعيم الاتجاه نحو مشاركة أكبر للمحليات وتعديل القوانين ذات الصلة،وكذلك، فإن الأساس الاقتصادي للمجتمع المدني لم يحظ سوى بأقل اهتمام إيجابي. ويندرج في هذا الإطار قضايا مثل الدعوة لإدارة اقتصادية شفافة وديمقراطية للأوقاف الإسلامية والمسيحية والدعوة للاهتمام بتنمية أسلوب الإنتاج التعاوني ودعوة الطبقات الفنية لتكوين مؤسسات ووقفيات داعمة للعلوم والعمل الاجتماعي بدلا من تكوين شبكات من المحاسيب.

إن تلك المرحلة من تطور المجتمعات العربية ذات تعقيد خاص، وهي تشهد تصدعات وانتقالات هامة في البناء الطبقي والتكوين المهني والانتشار السكاني وأنماط العمران وحركة المال والاستثمار، والتكوين المؤسسي للمجتمع بصفة عامة.

وتتضاعف مشكلات هذه الانتقالات والتصدعات بتأثير الأزمة الاقتصادية الكامنة. ولكن الناتج الأساسي لها هو السعي المحموم لملاحقة التأثير على الأوضاع المعيشية والاجتماعية للطبقات الدنيا والوسطى، وهو الأمر الذي يسفر عن انكماش شديد في الجهد التطوعي والروح التطوعية في المجتمع.

ويحتاج الأمر إلى جهود علمية مكثفة لفهم تلك الأوضاع كلها وإبداع أشكال وقنوات لإعادة تدفق الجهد التطوعي الذي يمثل المكون الأساسي للمجتمع المدني. ومن الصعب للغاية اقتراح هذه الأشكال والقنوات، قبل الدراسة المستفيضة للأشكال والقنوات الفعلية التي تنتجها الحياة. غير أن المعتقد أن التعليم يمكن أن يشكل المجري الرئيسي الذي تتفرع إليه هذه الأشكال. وهذا الموضوع نفسه يحتاج إلى دراسة علمية.

ويمكننا أن نضرب مثلا واحدا يتعلق بالتعليم والتدريب الموجه لقيادات أو كوادر الجمعيات الأهلية. إذ يجب أن ندرس مسار المتعلمين، وما إذا كانوا قد استمروا فعلا في ميدان العمل الأهلي أم أقلعوا عنه، وأسباب الاستمرارية أو الانقطاع، وما إذا كان التعليم كان عنصرا فارقا في قراراتهم أم لا.

التعليم كفعل ديمقراطي

إن التركيز على الوظائف السابقة قد يعطى انطباعا خاطئا بأن تعليم حقوق الإنسان كاستراتيجية للتغيير ينفر من السياسة أو يبتعد عنها قصدا. والواقع أن ذلك الانطباع غير صحيح. فقد ركزنا على الوظائف السابقة بحكم أنها لم تحظ بالاهتمام الكاف، بينما تكفلت النزعات الأقوى داخل الحركة العربية لحقوق الإنسان بإبراز هذا الجانب السياسي بقدر أكبر مما ينبغي أو مما يستحق، من وجهة النظر الحقوقية الصرفة.

إن الاهتمامات السياسية للحركة الحقوقية لم تفضي فحسب إلى إبراز الوظيفة السياسية بل وإلى تشوش هذه الوظيفة أيضا. وثمة أسباب عديدة وراء هذا

التشوش لا يسمح المقام هنا بدراستها وتحليلها. فما يهمنا هنا هو الإشارة إلى أعراضها الأساسية.

والواقع أن أهم أعراض أو مظاهر التشوش في العلاقة بني الحركة الحقوقية والسياسة لا ينشأ عن الاقتران الحزبي للحركة الحقوقية. فليس ذلك سوى بعد واحد في حقيقة معقدة. وإنما يتمثل هذا العرض في حقيقة أن العلاقة العضوية بين النضال الحقوقي والنضال الديمقراطي أو مسألة التحويل الديمقراطي لمجتمعاتنا العربية لم تكن أو بالأحرى لم تعد واضحة كما يجب.

إن الأزمة الشاملة التي تمر بها المجتمعات العربية تعكس نفسها بثقلها وعمقها كله على الحركة العربية لحقوق الإنسان، وخاصة في قاعدة هذه الحركة. وأحد المظاهر الأساسية لهذه الأزمة هو التوق للخلاص السريع، وهو ميل لا يتفق مع التعقيد البالغ الذي تتسم به عملية التحويل الديمقراطي. فسواءا تحدثنا عن الأساس الثقافي والذي يشمل الثقافة المدنية والاعتراف بالآخر والحل السلمي للصراعات والهيكلية القانونية النزيهة. أو عن الأساس المادي والمتمثل في بنية مؤسسية راقية وقادرة على استيعاب طاقات الجماهير فإن التحويل الديمقراطي يستلزم وقتا طويلا. وهو ما لا ينسجم مع النزعة العميقة التي تطلب تغييرا سريعا لأسس المجتمع.

ومن جانبنا، فإننا نلحظ بكل أسى انتشار أفكار لا تنسجم مع الديمقراطية والإيمان بها داخل صفوف الحركة العربية –وخاصة المصرية لحقوق الإنسان، ويجب أن يتصدى التعليم المثابر والمتواصل لهذا الظاهرة.

فمن المؤكد أن حركة حقوق الإنسان غير حزبية، ولا يجب أبدا أن تكون حزبية، كما أن هذه الحركة يجب أن تواصل جهودها في إطار أي نظام سياسي قائم. ولكن ذلك لا ينفي التعارض الكامل بين مبادئ وقيم هذه الحركة من ناحية أخرى والنظم التسلطية والشمولية من ناحية أخرى. وتستقل الحركة الحقوقية عن النظام الديمقراطي، ولكنها تستند على الديمقراطية باعتبارها النظام السياسي الوحيد الذي يتفق معها، وباعتبارها شرطا جوهريا لانتعاش وفعالية أي حركة حقوقية.

وثمة بالفعل، وبالضرورة إنجازات مهمة على طريق الارتباط بين الحركة الحقوقية والنضال الديمقراطي. فقد قدمت الحركة الحقوقية الكوادر الأساسية والأطر المنظمة للرقابة على نزاهة الانتخابات في أكثر من بلد عربي، كما أن الوعي بالمواطنة والحاجة لها وتفعيلها يتزايد في المجتمعات العربية كافة، وقد يساء توظيف الصوت الانتخابي أو الجوانب والصلاحيات الأخرى للمواطنة، ولكن ذلك لا يكشف بذاته عن سوء الوعي بها. بقدر ما يدل على العجز عن ممارستها في إطار قانوني ومنظم ونزيه ومعترف به. وكان لفعالية الحركة الحقوقية العربية دور ملموس –وإن كان نسبيا في ذلك كله غير أنه يجب أن نلتفت أيضا للمشكلات والتشوهات الحاصلة. وقد أشرنا إلى بعضها فقط.

وتشمل المظاهر الأخرى استمرار فهم تقليدي لدور الدولة والتركيز الأحادي على هذا الدور، وهو ما يؤدي إلى المصادرة على جوانب أخرى للعملية الديمقراطية.

وقد آن الأوان لإعادة التوازن والوضوح بين العلاقة بين الحركة الحقوقية والنضال الأوسع من أجل الديمقراطية. فإذا كان هدفنا المباشر هو اقتلاع ممارسة التعذيب، وإنهاء الاعتقال والاحتجاز الإداري التعسفي وضمان الحق في محاكمة عادلة ونزيهة والدعوة إلى دولة القانون والمشاركة السلمية المنظمة. فإن الديمقراطية وحدها هى التي تضمن استقرار هذه الحقوق في التشريع والممارسة على السواء.ويجب أن يوضح التعليم هذه العلاقة الفريدة بين الديمقراطية والحركة الحقوقية.

البناء على الفلسفة الإنسانية العربية

التعليم قبل كل شئ وفوق كل شئ هو فعل ثقافي، أي فعل يعيد تكوين المنظور الثقافي للمتعلم حيال العالم والمجتمع وعلاقاته ورموزه ودلالاته. ويجب أن نعترف بأن الوضع الثقافي العربي الراهن يخضع لتأثير نزعات غير ديمقراطية بأكثر مما يتأثر بالنزعة الديمقراطية، وأن فيه محركات ودوافع ومقولات وقوالب معادية لقيم المنظومة الحقوقية الإنسانية بأكثر من هذه القيم. ولا يجب أن يغضب هذا الاعتراف أحدا. ذلك أن هذه الحقيقة لا تدين الثقافة نفسها، وإنما تشير إلى مظهرها واسقاطاتها الراهنة فحسب. وبتعبير آخر، فإننا يجب أن نميز بين الثقافات كمركب معقد من القيم والدلالات والرموز والمقولات من ناحية وبين الموقف الثقافي أي الطريقة التي يتم بها عرض هذه الثقافة في الوعي الراهن وفي اللحظة الراهنة. وعندما تعرض الثقافة العربية بمظهر غير ديمقراطي، فإن ذلك لا يكون بفضل تكوينها نفسه، وإنما بتأثير موازين القوى على الساحة السياسية وما تشتمل عليه من استقطابات وصراعات ثقافية. فالقوى السياسية الأكثر تأثيراً على وعي الإنسان العربي المعاصر تبرز وتستند على تلك الميول غير الديمقراطية وغير الإنسانوية في ثقافته الموروثة، وهى ترغب في تكريس الانطباع بأن هذه الميول هى كل ما تشتمل عليه الثقافة العربية وأنها تمثل مظاهرها وتياراتها الأعمق، إن لم يكن جميع مظاهرها وتياراتها. وهى بذلك تقوم في الحقيقة بجريمة ثقافية بدافع إيديولوجي ورغبة في تدعيم مصالح سياسية ضيقة. وعلينا أن نكشف حقيقة أن الأمر ليس كذلك. وعلينا في نفس الوقت أن نعي حقيقة أن الشكل غير العادي للتيارات والقوى المعادية للديمقراطية يستند على واقع موضوعي وشديد الصعوبة، وأنه ينشأ كرد فعل بسيط وميكانيكي للقهر الواقع على أمتنا، وخاصة على أشقائنا العرب في فلسطين المحتلة.

عندما تعرض الثقافة العربية بمظهر غير ديمقراطي، فإن ذلك لا يكون بفضل تكوينها نفسه، وإنما بتأثير موازين القوى على الساحة السياسية وما تشتمل عليه من استقطابات وصراعات ثقافية.

إن كون هذا الثقل يعكس مبدئيا مصالح عربية حقيقية في دفع أذى ومقاومة وهزيمة الاستعمار الصهيوني والقهر الاستعماري لا يخفي حقيقة أنه ليس أفضل استجابة للتحدي الماثل في هذه التهديدات والمظالم. كما أنه يؤدي إلى تزييف واسع للوعي وإهدار شبه كامل للإمكانات والطاقات العربية، ويعطل فيها بعض أفضل مواهبها وملكاتها، وخاصة ملكاتها العقلانية والأخلاقية والفلسفية. إن كشف وتعرية هذه الحقيقة مرهون بالدفاع واستعادة مجمل مكنون الثقافة العربية الموروثة وإنعاش تياراتها الإنسانوية والعقلانية، كأساس فلسفي للحركة العربية لحقوق الإنسان.

والوقع أننا لسنا وحدنا في معايشة المحنة الثقافية الراهنة. فأكبر وأعظم النظم الثقافية في العالم تعيش بدورها أزمات ومحن شديدة. وبالنسبة لمجال حديثنا هنا وهو حقوق الإنسان والتعليم، يجب أن ننوه بحقيقة أن ثمة صعودا خطيرا لتحديات ومخاطر ثقافية داهمة، وتشمل هذه التحديات والمخاطر صعود خطاب الكراهية وانكماش التسامح وانتعاش الإثنيات والانتماءات الطائفية والقومية والدينية المتطرفة في جميع الثقافات، بل وكذلك عودة الفاشية والنازية للصعود حتى في قلب الحضارة الديمقراطية الغربية الراهنة.

إن التعليم هو خط الدفاع الأعمق والأهم في التصدي لأزمة الثقافة العربية الحديث واستعادة نضارتها وحيويتها. ويمكننا الحديث هنا عن مظهرين من بين المظاهر المتعددة للمحنة الثقافية الراهنة وهي العلاقة مع العالم، ومسألة الدين الإسلامي، والدين عموما ودوره في الحياة الحديثة.

وبالنسبة للجانب الأول، يجب أن يكشف التعليم وأن يدين القهر السياسي الواقع على أمتنا العربية. وفي هذا الإطار، كان إصرار جميع المنظمات الدولية الحكومية على الربط بين تعليم حقوق الإنسان وما تسميه بثقافة السلام يجب أن يكون مشروطا لدينا بتحفظات جوهرية.

إن الممارسة الحقوقية الكفاحية على الساحة العربية يجب أن تتبلور تعليميا في ثلاث رسائل موجهة للعالم، وثلاث رسائل أخرى موجهة لأنفسنا كعرب.

وبالنسبة للعالم، فإننا نؤكد على ما يلي: أولا أنه ليس لدينا مشكلة حقيقية فيما يتعلق بثقافة السلام. فثقافتنا تحترم السلام وترفض العدوان.

ثانيا: إن السلام الذي نقصده ونعنيه ثقافيا وسياسيا هو القائم على العدل وأنه لا يمكن أن يتساوى مع معنى الاستسلام والتفريط في حقوقنا القومية التي لن نساوم عليها. وبالتالي، فإن مظهر تمسكنا بثقافة السلام في اللحظة التاريخية الراهنة تعني بالتأكيد على الصمود والحق الشرعي الكامل في المقاومة، بما في ذلك الحق في المقاومة المسلحة للعدوان الإسرائيلي على أرضنا وأمتنا.

وثالثا: إن مسئولية السلام العادل تقع أساسا على النظام العالمي، إن على المناضلين من أجل السلام أن يبرهنوا على صدقهم وحسن نواياهم بالنضال بكل السبل الممكنة لإنهاء العدوان الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني وتمكين ذلك الشعب من ممارسة حقوقه السياسية وعلى رأسها استعادة أرضه المحتلة وبناء دولته.

وفي المقابل، فإن فلسفة تعليم حقوق الإنسان على الصعيد العربي تلتزم بثلاث رسائل جوهرية.

إن السلام الذي نقصده ونعنيه ثقافيا وسياسيا هو القائم على العدل وأنه لا يمكن أن يتساوى مع معنى الاستسلام والتفريط في حقوقنا القومية التي لن نساوم عليها.

الأولى هى إحداث قطيعة ورفض والنضال ضد خطاب الكراهية الذي ينفذ إلى الثقافة العربية من باب رد الفعل الميكانيكي للظلم الواقع علينا والذي تتواطأ معه قوى غربية معينة.
ثانيا: إن النضال ضد الظلم الدولي وأشكال القهر والعدوان لا يتجزأ وأننا نلتزم كعرب بالنضال ضد ما قد يصدر عن أي نظام سياسي عربي من ظلم وعدوان يلحق الأمم الأخرى، ونناضل من أجل نيل هذه الأمم حقوقها وتحديدا تمكين شعب جنوب السودان والشعب الكردي من نيل حقوقهم السياسية وبالذات الحق في الكرامة وفي الاستقلال الذاتي.
ثالثا: إننا جزء من العالم، ولا يمكن أن نكون نقيضا له أو لمصالحه الأعمق في الأمن والسلام، وأننا نلتزم بتسوية ما ينشأ من تناقضات بيننا وبين الشعوب الأخرى بالصور السلمية والبناءة والتي تقوم على الأخوة في الإنسانية والتضامن بين الشعوب والمسئولية المشتركة للإنسانية.
أما بالنسبة لإشكالية الدين، فإن تعليم حقوق الإنسان من المنظور الحقوقي العربي يجب أن يؤكد على المعاني التالية:
أولا: إن الأديان السماوية تتفق في الجوهر مع رسالة حقوق الإنسان. وأن الإسلام لا مكان فيه للتمييز على أساس العرق أو اللون أو اللغة أو الثقافة أو أي أساس آخر.
ثانيا: إن الإسلام دين يؤمن بالعالمية وبوحدة الإنسانية وتنوعها بالتسامح والمحبة بين الشعوب.. "وخلقناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا..".
ثالثا: إن رسالة الإسلام هي الأعمار في الأرض،وهى بذلك توطد وترسخ معنى الخلافة والكرامة وأمانة الإنسان في رعايته للحياة بكل صورها. إن كرامة الإنسان هى الأساس الأعمق لحقوق الإنسان، وهى رسالة دينية في نفس الوقت.
وثمة بكل تأكيد مجالات معينة للتناقض بين التشريع الإسلامي والشرعة الدولية لحقوق الإنسان مثل حقوق المرأة والاقليات والعقوبات البدنية، وغيرها. ولكن حل هذا التناقض لم يستعصي على الجيل الأول من الفقهاء المسلمين العظام في عصر التنوير العربي، أي في الربع الأخير من القرن التاسع عشر والربع الأول من القرن العشرين. ونحن مسئولون عن مواصلة جهودهم وصولا بالتشريع الإسلامي إلى ذري الإنسانية والعقلانية وإلى أفضل تجسيد للرسالة العقلانية والأخلاقية للإسلام.
وبهذا المعنى فإن الحركة العربية لحقوق الإنسان لا يمكن أن تكون علمانية متطرفة، ولكنها لا تسلم، بل ترفض رفضا قاطعا التفسيرات الجامدة للشريعة الإسلامية، بل وتؤكد أن القانون الإلهي هو نفسه يرفض الدولة الدينية بكل مظاهرها، وأن حكمة التشريع هي في رعاية المصالح المرسلة وتحقيق أغراض الشريعة، وذلك من خلال دولة مدنية تؤمن بالحقوق الأساسية للإنسان كما وردت في الشرعة الدولية.

رئيس التحرير

دور العرب في صياغة الشرعة الدولية لحقوق الإنسان

محمد أمين الميداني*

المقدمة:

تحتفل منظمة الأمم المتحدة في هذا العام بمرور نصف قرن على اعتماد الجمعية العامة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي تم التصويت عليه في ١٠/ ١٢/ ١٩٤٨.

سنحاول تسليط الأضواء، في هذه المقالة، على الدور الذي لعبته البلدان العربية، في اللجنة الثالثة للجمعية العامة، وفي لجنة حقوق الإنسان، في تحضير الشرعة الدولية لحقوق الإنسان[١].

وغني عن القول بأن الدول العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية وعددها حاليا ٢٢ دولة[٢]، لم تشارك كلها في تحضير هذه الشرعة الدولية. فعدد كبير من هذه الدول كان يرزخ تحت نير الاستعمار، ويعاني من تسلط أجنبي أبعد القوى الوطنية عن صدارة الحكم واتخاذ القرار السياسي، فكان أن شاركت مجموعة صغيرة من الدول العربية وعددها ست دول وهي: المملكة العربية السعودية، وسورية، والعراق، ولبنان، ومصر واليمن[٣]، في أعمال اللجنة الثالثة للجمعية العامة. أما في المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة[٤]، والذي كلف لجنة حقوق الإنسان بتحضير الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، فلم يكن من بين أعضائه إلا دولتين عربيتين وهما: لبنان ومصر، وكانت لبنان الدولة العربية الوحيدة العضو في لجنة حقوق الإنسان.

سنقسم هذه المقالة إلى ثلاثة أقسام: فبدأ بالتعاريف العامة (القسم الأول)، ثم نتحدث عن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (القسم الثاني)، وسنطرق أخيراً، إلى العهدين الدوليين لحقوق الإنسان (القسم الثالث).

* باحث سوري ومدير البرنامج العربي في المعهد الدولي لحقوق الإنسان، ستراسبورغ، فرنسا. عضو مجلس أمناء مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

القسم الأول- تعاريف العامة

هناك مجموعة من المفاهيم والمصطلحات التي يجب تعريفها وهى:

أولا- الشرعة الدولية لحقوق الإنسان

يشمل اصطلاح الشرعة الدولية لحقوق الإنسان الصكوك الدولية:

١- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. اعتمد ونشر بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢١٧ ألف (د-٢) المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٤٨.

٢- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٦.

٣- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠ (ألف) المؤرخ في ١٦ كانون الأول ديسمبر ١٩٦٦.

٤- البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٦[٥].

٥- البروتوكول الاختياري الثاني الخاص بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. اعتمد ونشر بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٢٨/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٩.

ثانيا: لجنة حقوق الإنسان

تتألف اللجنة من ٥٣ عضوا يختارهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمدة ثلاث سنوات كمندوبين عن بلدانهم الأعضاء في الأمم المتحدة. ويراعي في هذا الاختيار التوزيع الجغرافي المناسب. وتضم اللجنة حاليا مندوبين عن ثلاث بلدان عربية وهى: الجزائر ومصر والسودان[٦]. وللجنة عدة اختصاصات جلها يتعلق بحقوق الإنسان[٧].

القسم الثاني- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

لن نتطرق في معرض تحليلنا لدور الدول العربية في تحضير الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، للقوة الأدبية أو الإلزامية لهذا الإعلان. ولكن من المفيد القول بأن هناك اتجاها عاما بين القانونين الدوليين ملخصه بأن مواد هذا الإعلان ملزمة قانونيا بحق الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ويبقى السؤال المطروح: فيما إذا كانت مواده ملزمة بحد ذاتها، وفي كل الأحوال، وما إذا كانت قوة الإعلان الإلزامية ناجمة عن أن مواده تعد تفسيرا لنصوص ميثاق الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان، أم أن هذا الإعلان قد أصبح جزءا من القواعد العرفية للقانون الدولي ومن هنا يستمد قوته الإلزامية[٨].

أما فيما يتعلق بتحضير الإعلان العالمي بحد ذاته، فقد أحالت الجمعية العامة للأمم المتحدة في جلستها ١٤٢ التي عقدتها في باريس في ٢٤ أيلول/ سبتمبر ١٩٤٨، إلى اللجنة الثالثة مشروع الإعلان الذي حضرته لجنة حقوق الإنسان.

وانتخبت اللجنة (شارل مالك) مندوب لبنان رئيسا لها وذلك بناء على اقتراح كل من مندوبي سورية وشيلي[٩]. وقدمت الوفود العربية، من جهتها، ملاحظاتها على هذا المشروع، وكان من بينها اقتراح يتضمن أربعة أسئلة أولية،قدمها مندوب مصر (حلمي بهجب بدوي بك)[١٠].

سنستعرض الآن أهم مواد الإعلان التي كانت مدار نقاش ومداخلات من طرف مندوبي الدول العربية والتي تعكس مواقف هذه الدول من حقوق الإنسان.

أولا- المادة ١:

"يولد جميع الناس أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق. وهم قد وهبوا العقل والوجدان وعليهم أن يعاملوا بعضهم بعضا بروح الإخاء".

اقترح مندوب الصين، أمام لجنة حقوق الإنسان، إلغاء عبارة: " وهم قد وهبوا العقل والوجدان ولكن مندوب لبنان أوضح بأن هذه العبارة توضح سمات الكائن البشري، وتميزه عن الحيوانات المحرومة من العقل والوجدان.

وأوضح مندوب العراق، أمام اللجنة الثالثة، بأن صياغة المادة الأولى من الإعلان غير مرضية، واقترح النص التالي: "يجب أن يكون جميع الناس أحرارا ومتساوين في الكرامة والقيمة، ولهم الحق بأن يعاملوا بنفس الشكل، ويتمتعوا بنفس الفرص"، ولكن لم يساند هذا الاقتراح أي مندوب، كما عارضه مندوب مصر، وأكد مندوب سورية بأن النص المعروض على اللجنة الثالثة مرضي، ولا حاجة لأي اقتراح جديد.

كما ساند مندوب مصر مندوب بلجيكا في اقتراحه أمام اللجنة الثالثة بإلغاء عبارة كانت قد اقترحتها لجنة حقوق الإنسان. وتقول هذه العبارة: "وتهبهم الطبيعة العقل والوجدان.. "إلى آخر الجملة الثانية من المادة الأولى. وخص الاقتراح البلجيكي إلغاء عبارة (وتهبهم الطبيعة) وذلك حتى لا تسبب هذه العبارة أية خلافات بين أصحاب المعتقدات الذين يعارضون فكرة (الطبيعة) وبين غيرهم ممن لا يقبلون بها. ولكن طالب كل من مندوبي لبنان وسورية، أمام اللجنة الثالثة، بالإبقاء على هذه العبارة التي حذفت في آخر المطاف وذلك بأغلبية ٢٩ صوت مقابل ٤ وامتناع ٩ دول عن التصويت[١١]. ولعل حذف هذه العبارة قد خفف من أصوات المعارضين التي ترتفع من حين إلى آخر ضد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

ثانيا- المادة ٣:

"لكل فرد حق في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه".

دارت المناقشات بخصوص هذه المادة حول ثلاثة تعديلات اقترحها كل مندوبي الاتحاد السوفيتي وكوبا. فقد اقترح مندوب الاتحاد السوفيتي إضافة عبارة تنص على إلغاء عقوبة الإعدام في حالة السلم. لكن أوضح مندوب سورية (عبد الرحمن الكيالي)، بأن هذا الاقتراح ليس له علاقة بالمادة الثالثة. هذا من جهة، ومن جهة ثانية، يثير الاقتراح عدة مسائل لها علاقة بالقانون الجنائي. وأعرب هذا المندوب عن تضامنه مع بقية المندوبين الذين طالبوا بأن تبقى هذه المادة على حالها، وأن لا يدخل عليها أي تعديل. وقد صوتت اليمن بجانب سورية ضد هذا التعديل، في حين امتنعت كل من السعودية ومصر ولبنان عن التصويت[١٢].

ثالثا- المادة ١٣:

"١- لكل فرد حق في حرية التنقل وفي اختيار محل إقامته داخل حدود الدولة.

٢- لكل فرد حق في مغادرة أي بلد، بما ي ذلك بلده ، وفي العودة إلى بلده".

تدخل مندوب لبنان (كريم عزقول)، أثناء المناقشات التي أثيرت حول مشروع هذه المادة، ليشير إلى نقص فيه. فالمشروع ينص على حق كل شخص بالتنقل واختيار مكان إقامته داخل حدود الدولة، وكذلك حقه بأن يغادر أي بلد بما فيه بلده. ويمكن النقص في النص إلى أنه أشار إلى حق كل شخص بمغادرة وطنه ولكنه أغفل حقه في العودة إلى هذا الوطن.

لقد كانت مداخلة (عزقول) في محلها، فهي تشير إلى أهمية العودة إلى الوطن، وتركز على حق كل فرد بالعودة إلى أهله وداره، وهذا حق لا ينفصل عن حقه أيضا بمغادرة هذا الوطن. وقد تم قبول اقتراح مندوب لبنان، بأغلبية ٣٣ صوتا ضد صفر، وامتناع ٨ دول عن التصويت[١٣].

ولكن تحفظت عدة بلدان على هذه المادة من بينها المملكة العربية السعودية وأوضح مندوبها (جميل بارودي) بأن دولته تتحفظ على عبارة "حرية التنقل وفي اختيار محل إقامته داخل حدود الدولة". كما أكد حق العربية السعودية بتطبيق قوانينها المحلية في هذا الخصوص والتي لا تسمح دائما بحرية التنقل وحرية اختيار محل الإقامة داخل حدودها. ونستطيع أن نجد تفسيرا لتحفظ هذه الدولة العربية على هذه المادة تبعا لما تنص عليه قوانينها الوطنية من تقييد حرية تنقل غير المسلمين وبخاصة فيما يتعلق بزيارة الأماكن المقدسة.

رابعا- المادة ١٤:

"١- لكل فرد حق التماس ملجأ في بلدان أخرى والتمتع به خلاصا من الاضطهاد.

٢- لا يمكن التذرع بهذا الحق إذا كانت هناك ملاحقة ناشئة بالفعل عن جريمة غير سياسية أو عن أعمال تناقض مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها".

عندما عرض مشروع هذه المادة على اللجنة الثالثة، كانت صياغة الفقرة الأولى كالتالي: "لكل فرد حق التماس ملجأ والحصول عليه في بلدان أخرى هربا من الاضطهاد. لكن عارض (بارودي) جملة (والحصول عليه) في هذا المشروع لأنها تعني بأنه من حق كل فرد الحصول على ملجأ في البلد الذي يختاره حتى ولو كان هذا البلد غير مستعد لاستقباله وهو ما يمثل اعتداء على سيادة الدولة. واقترح إلغاء هذه الجملة مؤكدا بأن بلده، المملكة العربية السعودية، تقبل بمبدأ الاستفادة من حق اللجوء الذي هو حق لا خلاف عليه، كما أنه يعد مبدأ أساسيا من مبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

لكن عارض عدد من المندوبين، ومن بينهم مندوب لبنان، هذا الاقتراح، وكان أن حذفت هذه الجملة في آخر المطاف بأغلبية ١٨ صوتا وامتناع ٨ دول عن التصويت[١٤].

يعد اللجوء تقليدا من التقاليد العربية- الإسلامية[١٥]، عرفه العرب قبل الإسلام، وكان واحدا من تقاليدهم المشهورة كالكرم وحسن الضيافة والفروسية. وجاء الإسلام ليؤكد على ضرورة الهجرة والخروج بحثا عن ملجأ أو ملاذ في حال وقوع الظلم والاضطهاد[١٦]. ولا نظن أن اقتراح مندوب المملكة العربية السعودية قد مس بمبدأ اللجوء ولا بحق كل فرد بالمطالبة به. بل ترك للدولة المضيفة حرية إعطاء حق اللجوء لمن يلجأ إليها دون أن تلتزم بذلك الحق. ونذكر أيضا بأن منظمة الأمم المتحدة قد اعتمدت لاحقا العديد من الاتفاقيات الخاصة باللاجئين، كاتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١، وبروتوكول عام ١٩٦٧. كما أن جامعة الدول العربية قد شرعت بتحضير الاتفاقية العربية لتنظيم أوضاع اللاجئين في الدول العربية[١٧].

خامسا- المادة ١٦:

١- للرجل والمرأة، متى أدركا سن البلوغ، حق التزوج وتأسيس أسرة، دون قيد بسبب العرق أو الجنسية أو الدين. وهما يتساويان في الحقوق لدى التزوج وخلال قيام الزواج ولدى انحلاله.

٢- لا يعقد الزواج إلا برضا الطرفين المزمع زواجهما رضاء كاملا لا إكراه فيه.

٣- الأسرة هى الخلية الطبيعية والأساسية في المجتمع، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة".

تعد كل من المادتين ١٦، ١٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من أكثر المواد التي كانت موضوع تداخلات عديدة واقتراحات مختلفة من طرف مندوبي الدول العربية، وما ذلك إلا لما تضمنته كل من هاتين المادتين من فقرات لها علاقة مباشرة بالتشريعات الوطنية العربية.

لقد عرض، في البداية، وأمام اللجنة الثالثة، مشروع النص التالي للمادة ١٦: "١- للرجل والمرأة، متى أدركا سن البلوغ، حق التزوج وتأسي أسرة.وهما يتمتعان بحقوق متساوية لدى التزوج.

٢- لا يعقد الزواج إلا برضا الطريفين المزمع زواجهما رضاء كاملا.

٣- الأسرة هى الخلية الطبيعية والأساسية في المجتمع، ولها حق التمتع بحماية المجتمع".

وعقب مندوب المملكة العربية السعودية على هذا المشروع بأن كلمة "البلوغ" الواردة في الفقرة الأولى، هى كلمة مبهمة لأنها قد لا تعني "سن البلوغ استنادا للقانون". واقترح استبدال كلمة "البلوغ" بجملة "أدركا السن القانوني لعقد الزواج"، وإضافة جملة "في كل دولة". وصرح مندوب سورية، بأن جملة "سن البلوغ" غير واضحة وغير مرضية لا طبيا ولا قانونيا، لأنها لا تحدد هذا السن. واتفق مع (بارودي) في شكوكه التي تحدث عنها. وأيد أيضا مندوب لبنان مندوب العربية السعودية وبخاصة اقتراحه بتعديل مشروع المادة. لكن الاعتراضات التي أبداها عدة مندوبين، دفعت بالبارودي إلى تقديم نص جديد للفقرة الأولى وهو: "للرجل والمرأة، في كل بلد، متى بلغا السن القانوني لعقد الزواج، حق التزوج وتأسيس أسرة.وهما يتمتعان بكل الحقوق التي تنص عليها قوانين الزواج في بلدانهما". ولكن أسفر التصويت على هذا النص برفضه من قبل اللجنة الثالثة.

واقترح مندوب لبنان، من جهته، إضافة جملة "لا إكراه فيه" أمام جملة "الرضا الكامل" حتى لا يؤخذ الرضا تحت أي إكراه معنوي كان أم مادي، ليصبح نص الفقرة الثانية من المادة ١٦ كالتالي: "لا يعقد الزواج إلا برضا الطرفين المزمع زواجهما رضاء كاملا لا إكراه فيه". وقد تم قبول هذا الاقتراح بأغلبية ٦ أصوات ضد صفر وامتناع ٥ دول عن التصويت.

وحمى وطيس النقاش حين اقترح مندوب المكسيك إضافة جملة "دون أي قيد بسبب العرق أو الجنسية أو الدين"، على مشروع الفقرة الأولى من المادة ١٦. العديد من المندوبين العرب عارضوا هذه الجملة وأعربوا عن نيتهم بالامتناع عن التصويت عليها. وأوضح (بارودي) بأن الجملة المذكورة تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية. لكن اللجنة الثالثة اعتمدت هذا الاقتراح بأغلبية ٢٢ صوتا ضد ١٥ صوتا، من بينها صوتا مندوبي العراق وسورية، وامتناع ٦ دول عن التصويت، من بينها صوتا مندوبي العربية السعودية ولبنان[١٨].

وعرض أخيرا، مندوب مصر نصا جديدا للمادة ١٦ وهو: "يحق لكل شخص تشكيل عائلة، النواة الأساسية للمجتمع الذي يحق له حماية هذه العائلة". لكن تم رفض هذا الاقتراح بأغلبية ٣٦ صوتا ضد صفر وامتناع ثلاث دول عن التصويت[١٩].

لقد نجح، كما لاحظنا، مندوب لبنان بإدخال إضافة جديدة على الفقرة الثانية من المادة ١٦، مؤكدا ضرورة الرضا الكامل من دون أي كره أو ضغوط في حال عقد الزواج. وأخفق في المقابل، مندوب مصر في اقتراح بإعادة صياغة المادة ١٦، هذا الاقتراح الذي هدف إلى تفادي الاعتراضات التي أبدتها ١٥ دولة على هذه المادة بعد تعديلها اعتمادا على اقتراح مندوب المكسيك، وامتناع ٦ دول أخرى عن التصويت عليها وهو ما يشكل في مجموعه نفس عدد الدول التي صوتت على هذه المادة ناقص دولة واحدة. وهذا يدل على انقسام المجتمع الدولي آنذاك إلى فريقين شبه متساويين، كل منهما له موقفه الخاص والمتميز عن الفريق الآخر حيال هذه المادة الهامة. وسنرى لاحقا كيف أن مثل هذه الخلافات تكاد تكون قد تلاشت حين تمت مناقشة مواد كل من العهدين الدوليين لحقوق الإنسان، بعد أن أعيدت صياغتها على نحو يرضي، بشكل أو بآخر، مختلف الاتجاهات الفكرية والثقافية والدينية، أثناء المداولات التي تمت في جلسات اللجنة الثالثة للأمم المتحدة.

سادسا- المادة ١٨:

"لكل شخص الحق في حرية الفكر والوجدان والدين، ويشمل هذا الحق حريته في تغيير دينه او معتقده، وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة".

اعترضت عدة دول عربية، كالعراق وسوريا والمملكة العربية السعودية، وغيرها من البلدان كأفغانستان وباكستان،وتحفظت مصر، على جملة جاءت في مشروع المادة والذي عرض على اللجنة الثالثة، وتقول هذه الجملة: "ويشمل هذا الحق حريته في تغيير دينه أو معتقده".

ولكن لم تشمل الاعتراضات أو التحفظات بحال من الأحوال حق كل شخص في حرية الفكر والوجدان والدين، أو حريته في إظهار دينه أو معتقده، بمفرده أو مع جماعة أو حرية ممارسة دينه أو إقامة شعائره أمام الملأ أو على حدة أو تعلم هذا الدين أو تعليمه. فكل هذه الحقوق والحريات الفكرية والدينية تكفلها التشريعات الوطنية العربية، بل خصت الاعتراضات حرية تغيير الدين أو المعتقد.

وكان مندوب المملكة العربية السعودية في مقدمة المعترضين، حيث أوضح بأن هذه الجملة كانت ولا تزال تستخدم في مصلحة التدخلات السياسية الأجنبية التي تحاول الظهور وكأنها حملات تبشيرية[٢٠]. ولما لم يفلح البارودي في إلغاء هذه الجملة في مشروع المادة ١٨، حيث رفضت اللجنة الثالثة، بأغلبية ٢٢ صوتا، من بينها صوت مندوب لبنان، ضد ١٢ صوتا، من بينها أصوات مندوبي العراق وسورية والمملكة العربية السعودية، وامتناع ٨ دول عن التصويت، حذف هذه الجملة[٢١].

لقد عرفت البلدان العربية مختلف أنواع التدخلات الأجنبية التي كانت تدعى بعضها بأنها "حملات حضارية"، ولم يكن القصد منها، في أغلب الأحيان إلا فرض المفهوم الليبرالي الغربي لحقوق الإنسان[٢٢].

وتعد حرية تغيير الدين أو المعتقد جزءا من المفهوم، ومن هنا جاءت مختلف الاعتراضات والتحفظات على هذه الحرية التي لا تأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات العربية التي لا يجب أن تضيع في خضم عالمية حقوق الإنسان والتزام الدول العربية بهذه العالمية التي تشكل التراث الحضاري المشترك لكل البلدان الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة.

سابعا- المادة ٢٨:

"لكل فرد حق التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن أن تتحقق في ظله الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان تحققا تاما".

انقسم مندوبو الدول العربية إلي قسمين أثناء المناقشات التي دارت حول مشروع هذه المادة. فالقسم الأول،وكان يضم مندوب مصر ومندوب المملكة العربية السعودية، طالب بحذف هذه المادة لأن ما تتضمنه من مبادئ قد جاء سلفا في ديباجة الإعلان العالمي. في حين أن القسم الثاني، وكان يضمن مندوب لبنان ومندوب سورية أكد على ضرورة الإبقاء عليها لأنها تعبر، كما أوضح مندوب سورية، عن مفهوم جديد لحقوق الإنسان(٢٣).

وقد تم الإبقاء بالفعل على هذه المادة التي تتحدث عن نظام اجتماعي ودولي، ينادي المجتمع الدولي اليوم بتعديله أو اعتماد نظام دولي جديد يتجاوب مع تطلعات شعوب العالم إلى السلام والديمقراطية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

ثامنا- وحاول أخيرا مندوب مصر إدخال مادة جديدة على الإعلان العالمي تهدف إلى إلزام كل دول تصوت عليه، بقبول إجراءات خاصة بتنفيذ مواد هذا الإعلان. وكان نص الاقتراح المصري هو التالي:

"ستحدد بنص لاحق طبيعة ونطاق الإجراءات التي ستتخذ في حال انتهاك الحقوق التي ينص عليها هذا الإعلان". ولكن تم رفض هذا الاقتراح، الذي فح باب النقاش حول معرفة ما إذا كان الإعلان العالمي ملزما بحد ذاته أم لا، وذلك بأغلبية ٣٠ صوتا ضد صوت واحد، وامتناع ٦ دول عن التصويت(٢٤).

ونعتقد أنه لو تم قبول هذا الاقتراح لما تأخر اعتماد العهدين الدوليين لحقوق الإنسان حتى عام ١٩٦٦، كما سنرى ذلك لاحقا.

وكان أن عرض أخيرا، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بصياغته الحالية للتصويت،على الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة في ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٤٨.

القسم الثالث- العهدان الدوليان لحقوق الإنسان

بعد أن اعتمدت العامة للأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، عكفت لجنة حقوق الإنسان على تحضير عهد دولي وإجراءات تطبيقية له. وتم التحضير على ثلاث فترات:

الفترة الأولى: حيث حضرت لجنة حقوق الإنسان عدة مشاريع للعهد، وعرضت أول مشروع يتضمن قائمة بالحقوق المدنية والسياسية، ومن ثم مشروع أخر تضمن قائمة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

اقتصرت الفترة الثالثة من التحضير بفترة "التردد"، حيث تعارضت الآراء واختلفت وجهات النظر حول عدد الصكوك التي سيتم اعتمادها والحقوق التي ستتضمنها، وكانت كما وصفها (رينيه كاسان): "قضية مبدأ ومشكلة تطبيقية"(٢٥).

وبما أن تمثيل الدول العربية كان ضعيفا في الفترة الأولى من التحضير، حيث لم يكن هناك إلا مندوب لبنان (شارل مالك) في لجنة حقوق الإنسان، فإننا سنقتصر على استعراض مادار من مناقشات في الفترتين الثانية والثالثة من تحضير العهدين الدوليين.

لقد مر تحضير كل من هذين العهدين الدوليين لحقوق الإنسان، أمام اللجنة الثالثة، بمرحلتين:

أولا- المرحلة التقليدية

دارت المناقشات في اللجنة الثالثة ضمن تصورات تقليدية، ونقصد بذلك: فردية حقوق الإنسان وحرياته، ودور الدول في وضع هذه الحقوق موضع التنفيذ، دون التطرق إلى طبيعة حقوق الإنسان(٢٦).

وعرض على اللجنة الثالثة مشروعان للعهد الدولي الخاص بحقوق الإنسان، وهو ما سنستعرضه تباعا:

١- المشروع الأول للعهد الدولي الخاص بحقوق الإنسان

ناقشت اللجنة الثالثة مشروعا لنص مؤقت لأول عهد دولي يتضمن ١٨ مادة وخاص بالحقوق السياسية والمدنية كانت لجنة حقوق الإنسان قد قررت تقديمهم في دورتها السادسة التي عقدتها من ٢٧ آذار/مارس إلى ١٩آيارمايو ١٩٥٠. ولكن لم يتضمن هذا المشروع المؤقت كل الحقوق والحريات التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وانقسم مندوبو البلدان العربية إلى قسمين فيما يخص هذا المشروع: فمنهم من وجده مقبولا كمندوبي العراق ومصر، ومنهم من وجده غامضا وغير مرض، وهو موقف كل من مندوبي لبنان واليمن. ولكنهم أكدوا جميعا على ضرورة التمييز بين القوة الأدبية للإعلان العالمي والقوة الإلزامية لهذا العهد وهو ما أوضحه كل من مندوبي لبنان ومصر(٢٧).

وتركزت انتقادات مندوبي البلدان العربي على النقاط الرئيسية التالية:

أ- الشرط الفيدرالي: من بين المواضيع التي طرحت للنقاش أمام اللجنة الثالثة، موضوع الشرط الفيدرالي، وفيما إذا كان ضروريا أن يتضمن العهد موادا خاصة بتطبيقه على الدول الفيدرالية والأراضي غير المستقلة أو التي هى تحت الانتداب.وأوضح مندوب العراق أن هذا الشرط غير ضروري. ونستطيع أن نتفهم اعتراضات مختلف المندوبين الذين أكدوا أن ما يتضمنه العهد من حقوق سبق أن نصت عليها قوانين العديد من البلدان، وأنه من النادر أن تعترض المقاطعات أو الولايات تطبيقها، وأنه من الأفضل الاستغناء عن هذا الشرط الذي قد يؤخر تصديق العهد ودخوله حيز التنفيذ في حال اشتراط مواقفه مقاطعات أو ولايات الدول الاتحادية على العهد كل على حدة.

ب- الشرط الاستعماري: تضمن مشروع العهد شرطا آخر ينص على عدم تطبيق ما نص عليه من حقوق أو تطبيق محدود لهذه الحقوق في الأراضي المستعمرة أو التي تخضع للانتداب. وكان موافقة مندوبي البلدان العربية واضحا من هذا الشرط، وهو رفضه كلية لما يعنيه من تمييز في المعاملة واحترام حقوق الإنسان وتطبيقها فيما يخص البلدان التي لا تزال خاضعة للاستعمار أو الانتداب، وكان عددها في تلك الحقبة من الزمن، أي أوائل الخمسينات، كبيرا ومن بينها عدة بلدان عربية.

وإزاء الاعتراضات على هذا الشرط، تقدم مندوب سورية مع مندوب الفلبيين بمشروع قرار يلغي هذا الشرط من العهد ويسمح بتطبيقه على الأراضي الأصلية للدولة التي صادقت عليه، وعلى بقية الأراضي غير المستقلة أو الخاضعة للانتداب أو الوصاية أو الإدارة من قبل هذه الدولة. وقد تم بالفعل اعتماد هذا القرار، بعد بعض التعديلات التي أدخلت عليه،ت بأغلبية ٣٠ صوتا، وامتناع ٨ دول عن التصويت. وكان أن صوتت الدول العربية لصالح هذا القرار(٢٨).

ج- المواد التي تخالف قواعد الشريعة الإسلامية: أعرب العديد من مندوبي البلدان العربية، وفي مقدمتهم مندوب المملكة العربية السعودية، عن استيائهم لتضمن مشروع العهد لعدة مواد تخالف قواعد الشريعة الإسلامية، كالمواد الخاصة بحرية تغيير الدين مثلا. وهدد هذا المندوب برفض مشروع العهد ككل إن لم تحذف هذه المواد. كما استغرب مندوب اليمن أن مشروع العهد لا يأخذ بعين الاعتبار الاختلافات التي توجد بين مختلف التشريعات الوطنية، وخاصة فيما يتعلق بالزواج أو الطلاق أو الإرث.

٢- المشروع الجديد للعهد الدولي الخاص بحقوق الإنسان

استعرضت اللجنة الثالثة المشروع الجيد للعهد والذي حضرته لجنة حقوق الإنسان تطبيقا لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة أرقام: ٤٢٤ (٥) و ٤٢٢(٥) و ٥٢٢(٥). وكانت الجمعية العامة قد انتقدت هذا المشروع الأول الذي حضرته لجنة حقوق الإنسان. ودارت هذه الانتقادات حول نقاط أساسية، وحول ضرورة تضمين المشروع الجديد لما يلي:

- مادة خاصة بالدول الاتحادية تسمح بتطبيق كامل للعهد على المقاطعات أو الولايات التي تضمها الدول الاتحادية، بمعنى آخر إلغاء الشرط الاتحادي من المشروع الجديد.
- إدخال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المشروع الجديد، والاعتراف بكل وضوح بالمساواة بين المرأة والرجل في الحقوق تطبيقا لما نص عليه ميثاق الأمم المتحدة.
- إضافة جديدة تسمح بتطبيق العهد على الأراضي الأصلية للدولة وعلى بقية أراضيها وبخاصة تلك غير المستقلة أو التي هي تحت الانتداب أو تخضع للاستعمار[٢٩].

إن هذه النقاط الأساسية والاقتراحات التي قدمتها الجمعية العامة، تدل على اهتمامها بأوضاع البلدان التي استقلت حديثا، والبلدان التي لا تزال ترزخ تحت الوصاية أو الانتداب أو الاستعمار. كما أنها تقف حائلا دون الممارسات التي اعتادت أن تقوم بها الدول الاستعمارية والتي تهدف إلى عدم تطبيق مواد العهد في الدول المستعمرة.

ودارت المناقشات الخاصة بالمشروع الجديد للعهد حول المواضيع التالية:

أ- تضمين العهد لمواد خاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: أكد مندوبو البلدان العربية على ضرورة تضمين العهد لمواد خاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأوضح مندوب سورية بأن هذه المواد يجب أن تشكل جزءا لا يتجزأ من مشروع العهد الذي سيبقى غير كامل من دونها[٣٠].

ب- مسألة وحدة العهد أو تعدده: انقسم مندوبو البلدان العربية إلى قسمين من حيث ضرورة اعتماد عهد واحد أو اكثر من عهد. ففي حين أكد مندوب العراق ضرورة اعتماد عهد واحد، دافع مندوب لبنان عن فكرة اعتماد أكثر من عهد. وشارك مندوب مصر كلا من مندوبي باكستان وشيلي ويوغسلافيا في إعداد مشروع قرار يطالب باعتماد عهد واحد، إلا أن تعديلا تقدم به مندوب المملكة المتحدة والخاصة باعتماد أكثر من عهد، أفشل هذا المشروع الجماعي حيث تمت الموافقة أخيرا على هذا التعديل بأغلبية ٢٦ صوت ضد ١٢ صوتا وامتناع ٤ دول عن التصويت. وكان أن اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها رقم ٥٤٣(٦) بتاريخ ٤ شباط/ فبراير ١٩٥٢ قرارا باعتماد عهدين دوليين.

إن موضوع اعتماد عهد للحقوق المدنية والسياسية، وآخر للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،يطرح التساؤل التالي: هل تشكل حقوق الإنسان كلا متكاملا أم أنها عبارة عن مجموعة من الحقوق مدنية وسياسية من جهة، واقتصادية واجتماعية وثقافية من جهة ثانية؟

لقد عبر فقهاء القانون الدولي في أكثر من مناسبة عن إيمانهم بوحدة حقوق الإنسان وكونها كلا متكاملا ومتجانسا، ورفضوا فكرة وجود مراتب أو درجات لهذه الحقوق،وهو ما نص عليه أصلا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ومن هنا تأتي إذن، أهمية اعتماد عهد واحد يعكس ما تضمنه هذا الإعلان العالمي من حقوق وحريات، مما يعني أيضا، انتقاد فكرة تعددية العهد ورفضها[٣١]. وهو ما كان عليه، كما رأينا، موقف غالبية مندوبي الدول العربية في مطالبتهم باعتماد عهد دولي واحد. لكن الجماعة الدولية، ممثلة آنذاك بالجمعية العامة للأمم المتحدة، صوتت لصالح اعتماد عهدين دوليين لحقوق الإنسان.

ج- المواد الخاصة بوضع العهد الدولي موضع التنفيذ: أشار غالبية مندوبي الدول العربية إلى أهمية اعتماد مواد خاصة بوضع العهد الدولي موضع التنفيذ، وأيد مندوب سورية فكرة مندوب السويد بضرورة السماح للأفراد أو مجموعة من الأفراد بتقديم الشكاوى أسوة بالدول في حال مخالفة أو انتهاك نصوص العهد الدولي، معارضين بذلك فكرة مندوب الولايات المتحدة الذي طالب باعتماد بروتوكول منفرد وخاص بالشكاوى الفردية.

واقترح مندوب مصر إنشاء لجنة حقوق الإنسان، موضحا بأن الدول التي تصادق على العهد بحسن نية لا تخشى أية رقابة مهما كان نوعها، على حسن تطبيقها لمواد هذا العهد[٣٢].

ونحت بالفعل الجمعية العمومية للأمم المتحدة في قرارها ٤٢١ (٥) هذا المنحى حيث طلبت من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، دعوة لجنة حقوق الإنسان لتحضير مواد، يتضمنها العهد نفسه أو في بروتوكول منفرد، خاصة بدراسة الشكاوى الفردية المتعلقة بمخالفة الحقوق التي نص عليها العهد.

ولكن بعد أن تمت الموافقة على اعتماد عهدين دوليين لحقوق الإنسان، طرح التساؤل التالي: هل يجب اعتماد مجموعة واحدة من المواد خاصة بوضع العهدين الدوليين موضع التنفيذ، أم يجب اعتماد مجموعتين من المواد كل مجموعة خاصة بعهد من العهدين؟

ولم يكن موقف مندوبي الدول العربية موحدا أيضا من الإجابة على هذا التساؤل! ففي حين نادى مندوب العراق باعتماد مجموعة واحدة من المواد، أكد مندوب لبنان على ضرورة اعتماد مجموعتين منفصلتين من المواد الخاصة بوضع ما نص عليه كل عهد من العهدين موضع التنفيذ.

ونحن نعتقد بأن اعتماد مجموعتين من المواد واحدة خاصة بالحقوق المدنية والسياسية، وأخرى خاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، هو الأفضل لأن ذلك يراعى الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المتفاوتة بين مختلف البلدان التي ستصادق على هذه العهدين. ففي حين أن تطبيق الحقوق المدنية والسياسية واحترامها لا يتطلب أي درجة من درجات التقدم الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي، لأنها حقوق ترتبط بالكائن البشري وبحياته وبكرامته، واحترامها وتطبيقها لا يتطلب إلا واجب امتناع من الدولة، أي عدم انتهاك حقوق هذا الكائن وصيانة حياته والمحافظة على أمنه واحترام كرامته وعدم تعريضه لأي نوع من أنواع التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة، فإن تطبيق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واحترامها يتطلب درجة معينة من التقدم الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي، ويعتمد على ما

يمكن أن تقوم به الدولة أو أن تقدمه من خدمات أو مساعدات أو تسهيلات، أي على مستوى تقدمها في مختلف الميادين، وواجبها الإيجابي في تهيئة الظروف وإعداد الإمكانيات وتقديم الوسائل التي تسمح لمواطنيها بممارسة فعلية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبالتالي تطبيقها واحترامها.

وقد تم بالفعل اعتماد مجموعتين من المواد تضمنها كل عهد من العهدين الدوليين خاصة بوضع نصوص كل واحد منهما موضع التنفيذ.

ثانيا- المرحلة الجديدة لتحضير العهدين الدوليين لحقوق الإنسان وحق الشعوب في تقرير مصيرها لم يشر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى حق الشعوب في تقرير مصيرها على الرغم من أن هذه المسألة قد طرحت أثناء تحضير هذا الإعلان.

وجاء تحضير العهدين الدوليين كفرصة لطرح هذه المسألة من جديد، وهو ما أشار إليه قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٧١(٥) الذي طلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي دعوة لجنة حقوق الإنسان لدراسة الإمكانيات والوسائل التي تضمن للشعوب والأمم حقها في تقرير مصيرها. ولا يخفى على أحد أهمية هذا القرار الذي فتح المجال أما البلدان التي تعاني من وطأة الاستعمار للمطالبة بحقوقها وبالاعتراف بها وبحق شعوبها في تقرير المصير.

كما انعكست أهمية هذا القرار على المناقشات الحادة التي دارت في اللجنة الثالثة بين المؤيدين والمعارضين لمبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها.

لقد عرف حق الشعوب في تقرير مصيرها في بداية القرن العشرين، وجاءت مسألة الربط بينه وبين حقوق الإنسان والحريات الأساسية، لتؤكد على أهميته، وعلى الدور الذي يلعبه على المستويين الوطني والدولي، كما عبر عن ذلك مندوب سورية في اللجنة الثالثة، حيث لم يعد هناك أي شك بأن هذا الحق يعد من حقوق الإنسان.

وقد قام عدد من مندوبي الدول العربية، بالتعاون مع عدد آخر من المندوبين، بتقديم اقتراح مشروع قرار يهدف إلى تضمين العهد الدولي لمادة خاصة بحق الشعوب في تقرير مصيرها. وتم قبول هذا الاقتراح بأغلبية ٣٣ صوتا ضد ٩ أصوات وامتناع ١٠ دول عن التصويت(٣٣).

هذه إذن، المراحل الرئيسية التي مرت بها صياغة كل من العهدين الدوليين لحقوق الإنسان. ولكن تأخر اعتمادها من قبل الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة حتى عام ١٩٦٦،وما ذلك إلا للصعوبات التي واجهتها اللجنة الثالثة في تقريب وجهات النظر بين مختلف المندوبين وصياغة مواد مرضية لكل الأطراف،على اختلاف مشاربها واتجاهاتها وأفكارها وبخاصة المواد المتعلقة بوضع كل من هذين العهدين الدوليين موضع التنفيذ.

خاتمة

لقد تبين معنا، بعد هذا العرض الذي ركزنا فيه على تداخلات مندوبي الدول العربية بخصوص صياغة مواد الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، الدور الفعال لهؤلاء المندوبين الذي واكبوا بداية اهتمام المجتمع الدولي بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وتكريس هذه الحقوق والحريات في عدة صكوك دولية.

كانت المملكة العربية السعودية الدولة العربية الوحيدة، من بين ثماني دول[٣٤]، التي امتنعت عن التصويت على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ولم يشارك مندوب اليمن في جلسة الجمعية العامة للأمم المتحدة التي تم فيها هذا التصويت.

ولكن لا يكفي أن تشارك مختلف الدول بصياغة هذه الصكوك الدولية، بل يجب أن تصادق عليها أيضا، ولا نستطيع أن ننكر هنا تأخر الدول العربية في عملية التصديق هذه وتقاعسها فيها.

فالدول العربية التي صادقت، حتى الآن، على العهدين الدوليين لحقوق الإنسان لا يتجاوز عددها ١٣ دولة وهي: الأردن، تونس، الجزائر، السودان، سورية، الصومال، العراق، الكويت، لبنان، ليبيا، مصر، المغرب اليمن. ولم تصادق إلا ثلث دول عربية على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وهي: الجزائر والصومال وليبيا، ولم تصادق أية دولة عربية على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بهذا العهد[٣٥].

الهوامش والمصادر

١. أنظر اطروحتنا للحصول على دكتوراه الدولة في القانون العام وعنوانها:
Les apports islamiques au development du drout international des droits de l'homme, these d'etat, strasborug, octobre ١٩٨٧, pp. ١٦٥ et suv.
(لاحقا، الميداني، الأطروحة)

٢. الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية هي: المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، دولة البحرين، الجمهورية التونسية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جمهورية جيبوتي، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، الجمهورية العربية السورية، جمهورية الصومال الديمقراطية، جمهورية العراق، سلطنة عمان، دولة فلسطين، دولة فلسطين، دولة قطر، جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية، دولة الكويت، الجمهورية اللبنانية، الجماهيرية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية، الجمهورية الإسلامية الموريتانية، الجمهورية اليمنية.

٣. اختارت حكومات هذه الدول العربية عددا من المندوبين وفيما يلي أسمائهم:
الأستاذ صادق إبراهيم سليمان والدكتور جميل بارودي (كبديل) المملكة العربية السعودية، الدكتور عبد الرحمن الكيالي والأستاذ رفيق عشي (كبديل) عن سورية، الأستاذ عبادي عن العراق، الدكتور شارل مالك والدكتور عزقول والسيدة جمال كرم حرفوش (كبدلاء) عن لبنان، الدكتور حلمي بغدادي بدوي بك والأستاذ عدلي اندراوس بك (كبديل) والدكتور حسان بغدادي عن مصر، الأمير الإسلام العبي والسفير أسيد حسن إبراهيم عن اليمن[٣]. كما يمكن الاطلاع على أسماء بقية مندوبي الدول التي شاركت في أعمال اللجنة الثالثة في:

٤. Albert Verdoodt, Naissace et signification de la Declaration Universelle des droits de l'homme, Nauwelaerts, Louvain, Paris, ١٩٦٤, p. ٧٣-٧٤.
أنظر تأليف المجلس الاقتصادي والاجتماعي واختصاصاته في مقالتنا بعنوان: "الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق ببني سويف، جامعة القاهرة، عدد يناير ويوليو ١٩٩٤، ص٤٢٨ وما بعدها (لاحقا، الميداني، الآليات).

٥. إن نصوص الصكوك الدولية التي جاء ذكرها في هذه المقالة مستقاة من: حقوق الإنسان، مجموعة وثائق دولية، الأمم المتحدة، نيويورك، ١٩٨٧، ص٢ وما بعدها.

٦. راجع، راصد حقوق الإنسان، العدد الأول، نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٥،منشورات المعهد العربي لحقوق الإنسان والمؤسسة الدولية للخدمات في مجال حقوق الإنسان، ص٤.

٧. راجع هذه الاختصاصات في: الميداني، الآليات، ص٤٣١.

٨. Thomas Buergenthal/ Alexander Kiss, La protection international des droits de l'homme, precis, N.P. Engel, Kehl, Strasbourg, Arlingtion, ١٩٩١, p. ٢٠

٩. Verdoodt, Op. Cit., p. ٧٥.

١٠. المرجع السابق ص٧٣.

١١. الميداني، الأطروحة، ص١٧٣-١٧٥.

١٢. المرجع السابق، ص١٧٧.

١٣. المرجع السابق، ص١٧٧.

١٤. المرجع السابق، ص١٧٩.

١٥. غسان معروف الأرناؤوط، اللجوء في التقاليد العربية الإسلامية، جنيف، ١٩٨٧.

١٦. قال الله تعالى في كتابه الكريم: "ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة، ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله، وكان الله غفورا رحيما"، سورة النساء، الآية ١٠١.
١٧. يوجد حاليا مشروع لاتفاقية عربية لتنظيم أوضاع اللاجئين في الدول العربية، تم تحضيره اعتمادا على قرارين لمجلس جامعة الدول العربية: القرار رقم ٤٤٠٩ تاريخ ١٩٨٤/٤/٢٥، والقرار رقم ٤٥٦٧ تاريخ ١٩٨٦/٤/٢٥.
١٨. الميداني، الأطروحة، ص١٨٥.
١٩. المرجع السابق، ص١٨٧.
٢٠. Bahiyyih g. Tahzib, Freedom of Religion or Belief, Ensuring Effective Inernational Legal Protection, Martinus Nihoff Publishers, The Hague, ١٩٩٦,p. ٧٤.
٢١. الميداني، الأطروحة، ص١٨٩.
٢٢. Yves Madiot, Droits De l'homme Et Libertes Publiques, Masson, paris, New-York, Barcelion, Milan, ١٩٧٦, p. ٧٣.
٢٣. الميداني، الأطروحة ص١٩٥.
٢٤. المرجع السابق، ص١٩٥.
٢٥. Rene Cassin, "la Declaration Universelle Et La Mise en Oeuvr des Droits de l'homme", Recueil Des Cours De l'academie De Droit International De La Haye, tome ٧٩, ١٩٥١, p.٢٧٠.
٢٦. Jean-Bernard Marie, "Les Pactes Internationaux Relatifs Aux Droits De l' Homme Confirment-Ils L'inspiration De La Declaration Universelle?" Revue Des Droits De l'homme, Vol. III, N ٣, ١٩٧٠, P. ٤٠٠.
٢٧. الميداني، الأطروحة، ص٢٢٣.
٢٨. المرجع السابق، ص٢٢٦.
٢٩. المرجع السابق، ص٢٢٧-٢٢٩.
٣٠. المرجع السابق، ص٢٣٠.
٣١. Imre Szavo, "Fondements Historiques Et Developpemnt Des Droits De l'homme" In Les Dimensions Internaionales Des Droits De l'homme l'unesco, Paris, ١٩٧٨, p.٣٢.
٣٢. الميداني، الاطروحة، ص٢٣٣
٣٣. المرجع السابق، ص٢٣٦.
٣٤. الدول التي امتنعت عن التصويت، في ١٠/ ١٢/ ١٩٤٨،على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هي: اتحاد جنوب أفريقيا، الاتحاد السوفيتي، أوكرانيا، بولونيا، تشيكوسلوفاكيا، روسيا البيضاء، المملكة العربية السعودية، يوغسلافيا.
٣٥. راجع أسماء هذه الدول في:
Human rights, Major International Instruments, Status as at ٣١ May ١٩٩٦/ Droits de l'homme, Les Principaux instruments internationaux. Etat au ٣١ May ١٩٩٦, l'Unesco, Paris, ١٩٩٦.

مستقبل الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر

محمد عبد المنعم شلبي*

مقدمة

من أهم القضايا التي يتم طرحها بشكل موسع فى مجتمعنا المصري فـي نـهايات القرن العشرين قضية الديمقراطية وحقوق الإنسان ومكانها فى تطورنا المستقبلي.

كيف نهيئ السبل لتطور ديمقراطي سليم فى موازاة لحقوق متكافئة وعادلة للإنسان؟

إننا نمر - كغيرنا- بمرحلة تحولات كبرى على كافة المستويات، وكلما كنا على وعى حقيقي بمـا يدور حولنا، سواء أكان على المستوى المحلي أو الإقليمي أو العالمي، كلما كان بإمكاننا أن نصيغ أهدافا لمستقبلنا، وأن نطرح إجابات على تساؤلاتنا التي نيثر.

لذا، فإن وعينا بمجمل التشابكات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تشكل الصـورة الكلية لمجتمعنا في مرحلته الراهنة، يتيح لنا التعرف على إمكانات تطوره الديمقراطي من ناحيـة، وعوامل تعثره من ناحية أخرى. وما ينطبق على قضية التطور الديمقراطي ينطبق على قضيـة تطور حقوق الإنسان، فالعوامل التي تتيح تفعيلا حقيقيا للأولى -الديمقراطية- تقوم بنفس الـدور بالنسبة للأخرى- حقوق الإنسان- فهما يمثلان مكونين لا ينفصلان، ينتعشان فى نفـس الظـرف ويذبلان في آخر معاكس.

هكذا فإن قضية كقضية الديمقراطية وحقوق الإنسان فـي مجتمـع كمجتمعنـا. تصبـح قضيـة حية وممكنة دائما، طالما أنها مطروحة ومناقشة بشكل دائـم. ومـن ثـم فـإن مـا يتـم مـن مناقشات وجدل حول القضية يضعها في بؤرة المستقبل، فالمسـتقبل يتشـكل فـى جـدل دائـم بين وجود ووعي، ووجود حافل بتشابكات وتناقضات وقوى فاعلة، ووعـي يضـع كـل ذلـك

* باحث مصري في العلوم الاجتماعية.

فى علاقة نشطة بأبعاد الماضي والحاضر وتصورات المستقبل بكافة تنوعاتها واحتمالاتها.

إن هذا الوجود الذي نعايشه ليس منحصرا فى نطاق محدود ضيق،نطاق مجتمعنا المصري فى ذاته، بل أنه يشتمل على العالم بأكمله. حيث تفرض الاتجاهات والأفكار والقيم نفسها بكافة السبل والوسائط،ويصبح التحدي هنا أن يكون وعينا بمجمل التشابكات والمؤثرات الواسعة تلك وعيا فاعلا منتجا لا يقتصر على مجرد الإدراك،بل يتجاوزه إلى النقد والفرز من أجل توطين الاتجاهات العالمية الإنسانية العامة، والتى ساهم فى صياغتها بالصورة التي هى عليها الآن تراث بشرى حضاري حافل.

هدف الدراسة:

"بعد مرور عقدين من الزمان على السماح بالتعددية الحزبية فى مصر، لا نكاد نشعر جديا بتغير يذكر فيما يتعلق بالممارسة الديمقراطية. وما يقال بشأن الديمقراطية يمكن أن يقال بشأن حقوق الإنسان، فالتعبير الأخير -كسابقه- يتكرر كثيرا داخل العديد من المؤتمرات والندوات والصالونات الثقافية، أما على مستوى الواقع والممارسة الحياتية فالانتهاكات لحقوق الإنسان ما تزال مستمرة..."

تمثل العبارة السابقة فى الوقت الراهن تقريرا أساسيا فى الكثير من الدراسات والمقالات والمناقشات التي تدور على الساحة الثقافية والسياسية فى مجتمعنا المصري، وهى عبارة على جانب كبير من الصواب، بيد أنها تركز على جانب وحيد من المسألة، وهو المتمثل فى قيام البعض باختزال الديمقراطية لمجرد سماح الدولة، فى فترة ما، بالتعددية الحزبية، لذا نتساءل؟ وإلى أى مدى يمكن أن يكون صحيحا أن الديمقراطية وحقوق الإنسان تربهنا لمجرد سماح محكوم بتعددية حزبية هشة؟ وإلى أي مدى يكون لنا التفكير فى كلا القيمتين- الديمقراطية وحقوق الإنسان- كقيم تنتمي إلى مستوى وحيد، هو المستوى السياسي، دون أن تمتد بهما الى مستوياتهما الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، بمعنى وضعهما فى إطار بنيتهما المجتمعية الشاملة؟

إن التفكير في تساؤلات من هذا القبيل ومحاولة العثور على إجابات عليها قد يمثل سبيلا للتعرف على بعض عوامل تعثر التطور الديمقراطي في مصر والذي استطالت مدته إلى حد بعيد مما ولد شعورا بالإحباط وأثار الكثير من الشكوك لدى البعض فى إمكانية حدوثه من الأساس، ولهذا السبب ولغيره رأينا أنه من الضرورى استشراف المستقبل فى هذا الشأن، كل استشرافنا هذا يساعد المهتمين بالتطور الديمقراطي والحقوقي فى بلادنا على دفع التطور في هذا الاتجاه.

ومن ثم ، وترتيبا على ما سبق، فقد تبلورت أهداف دراستنا فى هدف رئيسي تمثل فى استشراف مستقبل الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر من خلال رأي قسم من النخبة المثقفة المصرية.

فى هذا الإطار طرح الباحث ثلاثة تساؤلات منفصلة- متصلة. ركز (الأول) على تبين مدى قناعة النخبة المثقفة المصرية بالديمقراطية وحقوق الإنسان بوصفهما يشكلان مكونين أساسيين فى التطور المستقبلي للمجتمع المصري. فى حين ركز (الثاني) على محاولة استشراف المستقبل الممكن بالنسبة لتطور الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر، فضلا عن العوامل والمحددات الفاعلة، سواء فى إحداث هذا التطور أو إعاقته. وأخيرا، كان تساؤلنا حول إمكانات وطرق تفعيل كلا من الديمقراطية وحقوق الإنسان فى مصر خلال الفترة المقبلة.

أسلوب الدراسة

يتحدد أسلوب الدراسة من خلال طبيعة أهدافها والتساؤلات التي تثيرهـــا. وكدراســة تســتهدف استشراف مستقبل الديمقراطية وحقوق الإنسان كان من اللازم اللجوء إلى أسلوب منهجي يتســم بالدينامية والمرونة ليتلاءم مع الوضعية الجدلية لموضوع الاستشراف، وكان الأقرب الى تحقيــق ذلك الهدف معروف فى مجال الدراسات المستقبلية هو أسلوب دلفي، والذي يعتمد على استشراف المستقبل من خلال رأي الخبير، ويتمثل الخبير فى مجالنا هذا فى الطليعـــة المثقفــة المصريــة، بانتماءاتها وتوجهاتها المتعددة والمتباينة. والتى رأى البـــاحث أن استشـــراف مســتقبل قضيــة كالديمقراطية وحقوق الإنسان يعد من أبرز همومها وانشغالاتها، فضلا من أن موقفهم إزاءهـــا- فى تلك المرحلة- يمثل بعدا مهما فى عملية تشكلها وصيرورتها المستقبلية.

هذا ولعله من الطريف أن نعلم أن مسمى هذا الأسلوب"دلفي" يعود إلـــى الميثولوجيـــا الإغريقيــة القديمة، حيث كان الاغريق يعتبرون دلفي، التى تقع على حدود أثينا وعلى مقربة من جبل بارنـــا سيوس، مركز للأرض، كما كانت فى وقت ما مقرا للآلهة جائيا Gaea. وطبقا لهذه الميثولوجيـــا تمكن أبوللو من أن يصرع الأفعوان الذي كان يحرس جائيا وطردها من المقر المقـــدس "معبــد دلفي"، حيث أقام أبوللو به، وحيث أصبح هذا المعبد مكانا تصـــدر عنـــه التكـــهنات والتنبـــؤات بالمستقبل، والتي يقدمها أبوللو "إله التنبؤات"، وتنتقل منه إلى وسيط تمثل فى كاهنة تدعى "بيثيـــا"، والتي يساعدها مجموعة من الكهنة لتفسير الهمهمات الصادرة عنها للناس مقـــابل هدايـــا تقـــدم للمعبد[1]. ولكن ماذا عن أسلوب دلفي كأسلوب علمي لدراسة المستقبل؟

إذا تناولنا بداية ابتداع هذا الأسلوب بوصفه أسلوبا علميا لدراسة المستقبل لوجدنا أن أصوله تعـود إلى "مؤسسة راند الأمريكية Rand co reparation بدراستها التي بدأت فـــى عـــام ١٩٤٨. ولقـــد ارتبطت أسماء كل من دالكي Dalky وجوردون Gordon، وهلمـــر Helmar، وكـــابلان Kaplan بمرحلة ميلاد هذا الأسلوب. ومنذ عام ١٩٦٣ صدرت عدة دراسات تتبع هـــذا الأســـلوب، عنـــد مؤسسات وحكومات وأكاديميات علمية، وذلك عبر مدى واسع من الموضوعات، في الولايـــات المتحدة وخارجها، في أوروبا والاتحاد السوفيتي واليابان تخصيصا. هذا وقد ارتبطت الدراســـات المبكرة التي استخدمت هذا الأسلوب بالموضوعات المتعلقة بالتنبؤ العلمي والتكنولوجي، ثم نمـــت وتفرعت في جميع الاتجاهات لتضمن الموضوعات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وما إلـــى ذلك من نواحي مختلفة ومتنوعة[2] هذا ويتضمن هذا الأسلوب في هيئتـــه الأصليـــة إعـــداد "أداة أساسية" تتمثل في الاستخبار lovestionnaireهذا الاستخبار أو ما يمكن أن نطلق عليـــه صحيـــفة دلفي الاستشرافية يوجه أساسا إلى مجموعة مختارة من الخبراء المتخصصين ثفي مجالات تخـــدم أهداف البحث موضع الاهتمام مع الوضع في الاعتبار عند اختيار هؤلاء الخبراء أن يكونوا ممـــن يتمتعون بالرؤية الشاملة القادرة على تجاوز الأوضاع الراهنة- فضلا عن الماضية- واستشـــراف المستقبل. وفي هذا الشأن وجدنا روبرت يونك R.Jungkيقول: "يجب ألا يكون هـــؤلاء الخـــبراء ممن يتمتعون بقدرة عالية في نطاق تخصصاتهم فقط، ولكن بالإضافة إلى ذلك يتمتعـــون بقـــوى حدسية[3]، يستطيعون من خلالها الإفادة في رسم تصورات مســـتقبلية تتسـم بالخيـــال المبـــدع المؤسسي على أرضية علمية ينطلقون منها أساسا. وتتضمن أداة الاستخبار الخاصة بأسلوب دلفي تساؤلات مفتوحة، أو عبارات قد تتضمن مجموعة من التقريرات المقننة والتي قد يوافـــق عليـــها

مجموعة الخبراء أو يرفضونها، أو قد تتضمن تساؤلات يستطيعون الإجابة عنها من خلال اختيار الإجابة المقدمة والتي تعد الأكثر ملائمة، كما فى الاختبارات متعددة الاختيارات.

وقد كان هذا الأسلوب- في صيغته التقليدية- يركز على الوصول إلى أعلى نسبة اتفاق xonsensus ممكنة بين المشاركين حول نفس القضايا، بيد أن الصيغة المجددة من هذا الأسلوب، والتي يطلق عليه لسياسة دلفي Delphipolicy أصبحت لا تهتم كثيرا بمسألة الاتفاق هذه بأكثر من بلورة مجموعة من الآراء حول قضية من القضايا[٤] وذلك على اعتبار أن الاختلاف والتباين هو الأساس فى الرؤى والاستشرافات وليس الاتفاق والاتجاه الموحد إزاء مستقبل لم يتشكل بعد.

وعندما تطبيقنا لهذا الأسلوب فى دراستنا هذه استلزم الأمر اللجوء إلى المرونة المنهجية بأكثر من الالتزام الحرفي بقواعد التطبيق التقليدي للأسلوب،فقد تم توجيه تساؤلات الدراسة إل المشاركين بطرق متعددة ما بين المقابلة الشخصية، والاستخبار المكتوب، وحتى استقاء استجابات البعض القليل من المشاركين عبر الهاتف. تم ذلك رغم أن الأسلوب يطبق في الغالب من خلال أداة أساسية وحيدة هى الاستخبار، وهو ما تعذر نتيجة للظروف المختلفة التى واجهت الباحث في اتصالاته بمجموعة المشاركين، وكانت تفرض الحصول على استجاباتهم بطرق مختلفة ومتعددة وفقا لظروفهم وإمكاناتهم وتوقيتاتهم.

فضلا عن ذلك فقد ركز الباحث على تطبيق الأسلوب خلال جولة واحدة رئيسية، وليست جولات متعددة كما فى الأسلوب التقليدي، تمكن بعدها من بلورة اتجاهات المشاركين حول الموضوع المطروح، دون أن يلجأ إلى تكرار الجولات الذي لم يكن ليهدف سوى الى الوصول الى أعلى نسبة اتفاق ممكنة حول القضايا محل الدراسة، وهو الأمر الذي استبعده الباحث بداية، عن قناعة بأن استعراض الآراء المختلفة والمتباينة حول موضوع البحث له الأولوية في هذا الصدد.

وعليه يعتقد الباحث أن نجاح تطبيق هذا الأسلوب في دراسته هذه يرجع إلى التزامه بجوهر الأسلوب وما فلسفته الأساسية القائمة على استشراف المستقبل من خلال رؤى الخبراء من المفكرين والمثقفين، بأكثر من مجرد الاستخدام الأداتي Instnunewtaey لأسلوب منهجي.

العينة: تحدد جمهور بحثنا أساسا في مجموعة الكتاب الذين ساهموا في صفحة الرأي بالأهرام ومجلة الهلال خلال عام ١٩٩٦. ومن خلال هذا الجمهور البحثي العريض كانت الفرصة متاحة للاتصال بأكبر عدد ممكن منهم لمعرفة مدى إمكانية المشاركة في البحث، وذلك مع مراعاة أن يكون المشارك ذو صلة بالقضية المطروحة، (الديمقراطية وحقوق الإنسان) ولو بشكل عام، وكذلك أن يستطيع تقديم رؤية شاملة من ناحية وذات بعد مستقبلي من ناحية أخرى. ومن ثم كانت محكات الاختيار تضيق من نطاق جمهور البحث بشكل موضوعي. هذا وإلى جانب مجموعة الكتاب هذه، كان هناك عدد قليل آخر من المفكرين الذين لم يشاركوا سواء فى الأهرام أو الهلال- رأي الباحث أن الرجوع الى رؤاهم في بحث كهذا يمثل إضافة ثرية لمجمل الرؤى المطروحة، ومن ثم كانت الاحتكام في ذلك الى المرونة المنهجية بأكثر من التقيد الصارم بحذافير اختيار العينة ، خاصة وأن طبيعة البحث تسمح بذلك.

وترتيبا على ما سبق لم تكن عينتنا "احتمالية" صرفة بل أن العمد أو القصد قد تدخل فيها في بعض الأحيان. وقد تنوعت تخصصات وخلفيات هذه المجموعة من المشاركين وكذا انتماءاتهم الفكرية والأيديولوجية. وهو ما يمثل بدرجة معقولة ما هو متواجد في الراهن على الساحة في مجتمعنا المصري.

هذا وقد تبلورت استجابات مجموعة المشاركين حول القضايا المطروحة تحت عناوين ترصد:
١-مدى قناعة النخبة المثقفة المصرية بالديمقراطية وحقوق الإنسان.
٢-عوامل تطور الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر.
٣-عوامل تعثرها وإعاقتها.
٤-إمكانات تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر.

قناعة النخبة المثقفة المصرية بالديمقراطية وحقوق الإنسان

بداية طرح الباحث على مجموعة المشاركين تساؤلا يستكشف من خلاله مدى قناعتهم كنخبة مثقفة، متعددة الانتماءات والتيارات الفكرية والأيديولوجية، بمكوني الديمقراطية وحقوق الإنسان في تطورنا المستقبلي المصري. ومن خلال استجاباتهم بدت قناعتهم بأهمية ومكانة هذه المكونين مؤكدة، يتضح ذلك جليا في نسبة الاتفاق فيما بينهم والتي وصلت إلى "٩٥،٦٥%" . ورغم ذلك فإننا لا نستطيع أن نغفل رأي النسبة الضئيلة المستبقية من مجموعة المشاركين والتي كان لها رأي آخر مغاير للرأي السائد بهذا الشأن.

أ- هذا وإذ ما استعرضنا أبرز ما أوردته النسبة السائدة من آراء تعبر عن قناعتها بمكوني الديمقراطية وحقوق الإنسان في التطور المستقبلي المصري لوجدنا من يربط بين هذه المكونين ومستقبل مصر ككل: "حيث يمثل الحديث عن الديمقراطية وحقوق الإنسان جوهر التطور الممكن لأي مستقبل إيجابي مصري[٥]. وهناك من يوسع من نطاق هذا الارتباط مقررا "أن حقوق الإنسان- نضالا وتقنينا وممارسة- تعد وجها من وجوه الديمقراطية بمفهومها الجوهري العصري. والديمقراطية بمفهومها هذا صارت اليوم العامل المحدد للتطور المستقبلي ليس لمصر فقط، بل للبشرية قاطبة[٦].

وإلى جانب من ربط بين هذين المكونين والمستقبل بشكل عام، فإن هناك من عبر عن قناعته هذه برصد التلازم التاريخي بين التقدم الاجتماعي الإنساني الشامل من ناحية، وبين قيم الديمقراطية وحقوق الإنسان في المجتمع من ناحية أخرى. يعبر عن ذلك مفكر تربوي كبير مقررا أن هاتين القاعدتين قد ترسخنا عبر تاريخ الحضارة الإنساني- بمعنى أن الاعتماد الأساسي عليها في تطور أي مجتمع تم من خلال صراعات وحروب وتوترات تاريخية، سواء داخل المجتمع أو بين المجتمعات وذلك منذ بدء الخليقة. إنهما تعدان مكسبا لا يمكن الحياد عنه ولا بديل لهما سواء في مصر أو خارجها[٧]. ويضيف آخر في نفس السياق: أن التطور المستقبلي للمجتمع المصري- في أي اتجاه- يتوقف كلية على تحقيق الديمقراطية وتوفير الحد الأدنى لحقوق الإنسان فالثورات الاجتماعية التي وقفت فى أوروبا الغربية بما حققته من درجة غير مسبوقة من المشاركة فى اتخاذ القرارات هى التي دفعت هذه المجتمعات إلى تحقيق ما وصلت إليه من تقدم. وفي المقابل نرى إن انعدام الديمقراطية وسيادة الدكتاتورية في الأنظمة الفاشية "ألمانيا- إيطاليا" والشمولية فى الكتلة الشرقية قد أدت إلى انهيار هذه المجتمعات وهزيمتها الساحقة وتعطيل مسيرة تقدمها[٨].

هذا إلى جانب مجموع الآراء التي أعلنت قناعتها الحاسمة بمكوني الديمقراطية وحقوق الإنسان في تطورنا المستقبلي: كانت هناك بعضا من الآراء- أو نقل الرؤى- التي وإن لم تخرج عن نطاق هذه القناعة فإنها قد تمايزت تفصيليا فى إطارها. نرى ذلك على سبيل المثال في رؤية أحد المشاركين التي ركزت على مضمون المكونين ذاتهما، "حيث لا يكفي أن نقول بالديمقراطية-

مثلا- فقط، بل أن تكون ديمقراطية اجتماعية أو اشتراكية ديمقراطية وذلك لكي نضع ظروف مجتمعنا فى اعتبارنا[٩].

وفي رؤية متميزة وذات اعتبار يقرر أحد المشاركين أنه يتخذ موقفا إيجابيا من اعتبار المكونين -الديمقراطية وحقوق الإنسان- شرطا من شروط التطور الاجتماعي فى المستقبل. ولكنه يجد نفسه متحفظا على وصف الديمقراطية وحقوق الإنسان كمكونين "أساسيي"، إذ هما فى الواقع نتائج أساسية لتطورات أخرى بأكثر من كونهما مكونين،وذلك لصعوبة تصور تحققهما بدون الشروط الأساسية الحقيقية للتغيير في المجتمع.

ذلك أن نضج المطلب الديمقراطي هو جزء من وعي ونضج مطلب التغيير والتحول الاجتماعي وليس لاحقا له. إننا حين نضع الشرط الاجتماعي الى جانب السياسي نصبح أكثر اقترابا من الشروط الواجب توافرها لتحقيق مطلب الديمقراطية وحقوق الإنسان[١٠].

إن هذه الرؤية تضع الجزئي في سياقه الكلي، ومن ثم جعلت من مكوني الديمقراطية وحقوق الإنسان جزءا من حركة شاملة ذات نطاق مجتمعي، يتطوران بتطورها ويأفلان بركودها، وفي هذه الرؤية أيضا لا ينفصل السياسي عن الاجتماعي وإلا أصبح زائفا، فالقضايا السياسية ذات الطبيعة المجتمعية، كقضية الديمقراطية وحقوق الإنسان تكتسب زخمها من خلال مشاركة أكبر عدد من الجماهير، وما يحرك هذه الجماهير لا يقع على مستوى سياسي فقط- نخبوي فى الأساس- بل يقع على مستويات عديدة بالغة التنوع، ومن ثم فإن القول بأن الديمقراطية وحقوق الإنسان هما جزء من حركة أوسع تطالب بتغيير اجتماعي ولا تنتعشان إلا بانتعاشها لهو قول بالغ الأهمية، بيد أن ذلك لا ينفي أهمية الحركة وبذل الجهد ولو على المستوى المتواجد في الراهن، فهو المتاح، مع الوضع في الاعتبار لضرورات التوسع والاستمرارية على نفس الطريق، فقد تولد الحركة المطلبية ذات الديمومة فى علاقتها بعوامل كثيرة ومتنوعة- داخلية وخارجية- سبلا مبدعة لتكريس قيم وانتزاع حقوق لم يكن الوصول إليها يتم إلا بطرق تقليدية سابقة.

(ب)على الجانب الآخر، وكما سبق أن ذكرنا، فإنه على الرغم من القناعة الطاغية لدى الغالبية العظمى من المشاركين بهذين المكونين -الديقراطية وحقوق الإنسان فإن نسبة من المشاركين تقدر بنحو "٤,٣٤% كان لها رأي آخر مغاير للرأي السائد، فهذه النسبة لا تر لهذه المكونين مبدئيا ومفهوميا. كما يتم طرحهما- جذرا متأصلا فى مجتمعنا المصري، فالمفهومان ينبعان من المعجم الغربي وسياقه الاجتماعي- الثقافي وهو السياق الذي مر بتطورات تاريخية لم يشهدها مجتمعنا المصري، ولذا فهما يعدان زائفين فى غير سياقهما[١١].

رغم وجاهة ما جاء بالطرح السابق من حيث نقد التبني المفاهيمي اللاواعي لطروح ورؤى تنزع عن سياقاتها التي ولدت فيها ومحاولة زرعها فى بيئات وأجواء لم تشهد تطورا طبيعيا على مر التاريخ يؤهلها للحديث عن مفاهيم لم تتجدر لديها، رغم ذلك تستطيع أن نقرر- مصيبين أو مخطئين- أن هناك اتجاها راهنا- ويتدعم بوضوح مستقلا - نحول طرح مجموعة من المفاهيم ذات الصبغة الإنسانية العامة: كالديمقراطية وحقوق الإنسان والتنمية البشرية... الخ، مفاهيم تطرح على نطاق كوني وهى وإن كانت تحيلنا- وللوهلة الأولى- إلى سياقها الغربي المنتفذ كونيا ، فإن النظرة المدققة لها تجعلنا نضعها في سياق تاريخي حضاري أكثر اتساعا وعمقا. ذلك أن تلك المفاهيم قد تبلورت ضمن حضارة إنسانية عامة ساهم فى تشكيلها حضارات عديدة سابقة على الحضارة الغربية الى الدرجة التي تجعلنا نعود بها الى الحضارة الفرعونية وحضارة مابين

النهرين والهند والصين مرورا بالحضارة الإغريقية، فالعربية الإسلامية، فالأوروبيـــة -عصـر الإصلاح والنهضة- وصولا إلى عصرنا الحاضر. فالحضارات- وهذه حقيقة تاريخية- لم تكـــن فى انفصال عن بعضها البعض وإنما كانت في اتصال وقد كانت كل حضارة زاهرة فـــي فـترة تاريخية بعينها تمثل مركز إشعاع وخاصة في محيطها، وكلما تقدم الزمن وتطـــورت الحضـارة كلما كانت الحضارة التالية أكثر تقدما وقدرة على التأثير والانتشار من ســـابقتها بفضـل التقـدم العلمي والتقني. فما بالنا إذن نفصل بشكل تعسفي بين ماضي البشرية وحاضرها. إن الدور الـهام والمهمة بالغة الخطورة فى الوقت الراهن هى أن نبذل جهدا من أجل توطـــين واســتيعاب القيـم الإنسانية العامة وتلك التي ساعدت وتساعد الإنسان على التحرر والعمل الدبـــدع بـــلا انغـلاق يمركزنا حول ذاتنا ويرمي بنا في غياهب الشوفينية من ناحية، أو انديلج بذيبنا ضمن إطار كونـي بلا هوية من ناحية أخرى.

عوامل تطور الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر

على الرغم من أن الاتفاق بين المشاركين كان عظيما فيما يتعلق بقناعتهم بالديمقراطيـــة وحقـــوق الإنسان كمكونين أساسيين فى التطور المستقبلي المصري، لدرجة أن أحدهم قد تساءل عند طـــرح التساؤل الخاص بمدى قناعته بهما عليه قائلا: وهل هناك من يعتقد في غير ذلك؟

على الرغم من هذا فإن التباين فى الرأي بين المشاركين كان واضحا فيما يتعلق بتســـاؤل وجـــه إليهم عن توقعهم حدوث تطور ملموس بشأن تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنســـان فـــي مصـــر مستقبلا والعوامل الحاكمة في هذا الشأن فهناك نسبة منهم تقدر بنحو "٣٩,١٣% توقعت حـــدوث هذا التطور مستقبلا وساقت العديد من العوامل الحاكمة فى إحداثه، في حين مـــا توقـــع نسـبته "٦٠,٨٦% عدم حدوث هذا التطور، وطرحت كذلك مجموعة من العوامـــل التـــي تعـــد بمثابـــة المعوقات التي تقف حجر عثرة في طريق حدوث هذا التطور الديمقراطي والحقوقي في مصر.

ونركز في هذا المقام "أولا" على العوامل التي طرحها المشاركون بوصفها الفواعل الرئيسية فـــي إحداث تطور ممكن مستقبلا في طريق الديمقراطية وحقوق الإنسان. ولكننا نود بداية أن نذكر بأن تلك العوامل التي طرحت تعد بمثابة اتجاهات كبرى موضوعية وعامـــة تؤثـــر فـــي المجتمـــع المصري كغيره من المجتمعات المنتمية إلى المنظومة العالمية بقيمها وتوجهاتها الكبرى. ولـــذا، فإن النظر الى تلك العوامل يتم فى إطار كونها مسارات خطية متواجدة فى الراهن ويتوقـــع لـــها المشاركون الاستمرار فى المستقبل على ما هى عليه دون تدخل معياري (Nomative) يســـتهدف تطويعها بشكل أو آخر من أجل إحداث نقلة نوعية فيما يتعلق بتعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر.

وفيما يلي نعرض لمجمل تلك العوامل وهى:

١-عالمية قيمتي الديمقراطية وحقوق الإنسان.

٢-النشاط الحالي لمؤسسات المجتمع المدني ومنها منظمات الدفاع عـــن الديمقراطيـــة وحقـــوق الإنسان.

٣-الدور المتنامي لوسائل الإعلام في تدعيم الديمقراطية وكشف انتهاكات حقوق الإنسان.

٤-التنمية الاقتصادية والاجتماعية يصاحبها تدعيم للديمقراطية السياسية.

٥-التعليم كقوة ضغط للدفع الديمقراطي والتوعية بحقوق الإنسان.

لعل الملاحظ أن العوامل السابقة -التي طرحها المشاركون- تتسم بشمولها وتنوعها، حيث التركيز على دور الظرف العالمي جنبا إلى جنب مع الظرف المحلي المرتبط بالمجتمع المدني، والتعليم والإعلام، والتنمية.

١) ففيما يتعلق بعالمية قيمتي الديمقراطية وحقوق الإنسان كأحد أبرز العوامل الدافعة نحو تطوير القيمتين في المجتمع المصري يقرر أحد المشاركين بعالمية "إن مصر جزء من نظام العالم الجديد الذي يتشكل الآن ويحتاج إلى مصر، والتي لها دورا فى التاريخ الحديث في طليعة حركا التحرر الوطني والتوحيد العربي والعمل الشعبي. ولذا فمصر سيكون عليها تمثل الديمقراطية وحقوق الإنسان والتي تمثل توجها عالميا عاما يفترض أن تتبناه الدول الداخلية من منظومته[١٢].

ودخول مصر ضمن إطار العالمية تأتى ويتجذر من خلال عملية العولمة والتي ستستطيع الديمقراطية وحقوق الإنسان تحت المنظار بحيث لا تستطيع الدولة أن تخفي انتهاكاتها كثيرا في ظل الملاحقة والكشف على مستوى عالمي[١٣].

٢) وبالإضافة الى الدور المتوقع للعامل الخارجي- العالمية- فإن عاملا مهما آخر فرض نفسه منذ سنوات قليلة، ويتمثل فى صحوة المجتمع المدني وحيويته الملحوظة، وذلك رغم التشوهات الكثيرة التي يتسم بها. "وهي تشوهات طبيعية وستحدث مع مسيرة حركة التطور الديمقراطي عمليات التصحيح الذاتي"[١٤]. هذا المجتمع المدني الذي يحوي- من ضمن ما يحوي- مؤسسات ومراكز حقوق الإنسان والتي من المأمول أن يكون لها دور بارز فى إشاعة الوعي وتدعيم الاتجاه المدعم لقيم ومبادئ حقوق الإنسان، إلى جانب المساهمة فى كشف الانتهاكات الرسمية للدولة وغير الرسمية المجتمعية لهذه المبادئ[١٥].

٣) ويرتبط بما سبق وفي اتساق كامل معه، فإن الدور الإعلامي يعد فاعلية مطردة في هذا الصدد كعامل تنويري كاشف يتسم بدرجة عالية من النشاط والحيوية والتنوع،حيث نجد الصحافة، والإذاعة المسموعة والمرئية.. كأبرز الأدوات الإعلامية في الراهن والتي أصبحت بلا حدود أو حواجز تحد من حرية انطلاقها[١٦].

٤) هذه العوامل لابد وأن تكون متصلة بعامل آخر طرحته هذه النسبة من المشاركين بوصفه عاملا يدفع في سبيل التطور الديمقراطي والحقوقي، وهو العامل التنموي. حيث يرى أحد المشاركين أن أحدا لا ينكر وجود تنمية اقتصادية واجتماعية فى المجتمع المصري، وعليه فإنه من المتوقع أن يصاحب هذه التنمية تنمية ديمقراطية على المستوى السياسي، ومن ثم يصبح الطريق أكثر يسرا أمام الوعي بحقوق الإنسان ومحاولات وضعها موضع اعتبار كحقوق مشروعة للمواطنين[١٧].

٥) عامل آخر بالغ الأهمية في عملية التطور الديمقراطي فى المجتمع المصري يتمثل فى التعليم وهو كما يذكر أحد رواد التربية[١٨]. حتى لو كان قائما على الكم بأكثر من الكيف، فإن أي نشاط قائم على المعرفة وإثارة الوعي سواء فى التعليم أو الثقافة يمثل كتلة حرجة يمكن أن تكون أداة ضاغطة في جانب المصلحة العامة. هذه الكتلة المتعلمة لابد أن يكون لها قوة ضاغطة للحفاظ على حقوقها وحقوق الآخرين، حيث يصبح هذا الكم المتعلم صمام أمان لتطوير حقوق الإنسان والتطوير المؤسسي كأسلوب حياة.

إن تلك العوامل- رغم أهميتها الجوهرية- التي ساقها مجموعة المشاركين بوصفها عوامل تحفز وتدفع تجاه سياسة التطور الديمقراطي في مصر يجب ألا ننظر إليها نظرة تريحنا بأكثر مما

تؤرقنا وتحفزنا فى اتجاه بذل جهود بالغة من أجل أن تسير في مسارها الإيجابي المأمول. اذكـــر ذلك فى هذا المقام لسبب أساسي يتمثل فى أن نظرة حدابة فاحصة لتلك العوامل يمكنها أن تحيلـــها من عوامل إيجابية للتطور الديمقراطي إلى عوامل سلبية تعمل على تعثر، أو على الأقل لا نحـدث التطور المنشود منها والمثال الذي يوضح ذلك ببساطة أننا لو نظرنا الى عامل كعـــامل عالميـــة حقوق الإنسان والديمقراطية وعولمتها الراهنة" كقيمتين أساسيتين عامتين لوجدنا أن عالمية قيمـــة بعينها لا تضمن لها التوطن بشكل طبيعي فى بلد ما دون أن يكون هذا البلد مستعدا بعد من خلال بنية اجتماعية- ثقافية تتجذر فيها تلك القيمة. إن عولمـــة القيمـــة لا يضمن ســـوى انتشـــارها السطحي- في أغلب الأحيان- دون عمق يضمن استمراريتها بشكل جاد.

كذلك الأمر بخصوص "الإعلام" ودوره حيث نجد أن سطحيته وابتذاله، إلـــى جـــانب محدوديـــة جمهور المتلقين الذين بإمكانهم التعامل الواعي مع ما يبثه الإعلام المحلي وكذلك العالمي كل ذلـك يجعل من غير الواقعي منح هذا العامل حيزا كبيرا من الأهمية فى تطوير الديمقراطيـــة وحقـــوق الإنسان فى مصر.

هذا وفضلا عن ذلك فإننا حين ننظر الى (التنمية) كما هى ممارسة في مجتمعنا في الراهن- فإننـــا نجدها عبارة عن تنمية تزيد من حدة الاستقطاب الطبقي وتشويه البنية الاجتماعية فى مصر بأكثر مما تشيع النمو المتناسق المتكامل الذي يحقق تنمية عادلة وتطورا أساسيا يرتكز على الديمقراطية وحقوق الإنسان.

وما ينطبق على الإعلام والتنمية ينطبق على "التعليم" فقد كان من الجائز الحديث عنه في الســـابق كعامل هام يطور ويرفع درجة الوعي لدى الجماهير ويدفعها نحو المشاركة في تطويـــر الحيـــاة الديمقراطية والمطالبة بحقوق الإنسان. أما الآن فإن النظـــام التعليمـــي يخـــرج آلاف الخريجيـــن المحبطين، والذين تترسخ لديهم يوميا قناعات الرضا بالسائد بأداء اية نوعية من العمل مثلا مـــن أجل البقاء، وذلك في تواز مع مستوى تعلميهم المتدني فـــي الأصـــل. بحيـــث يصبـــح مطلـــب الديمقراطية وتحقيق حقوق الإنسان الأساسية فكرة على مستوى المثال وليس ممارسة علـــى أرض الواقع. والذي لا يتبح لهم مثل هذا الترف.

ورغم كل ما سبق من ملاحظات يمكن أن توجه إلى العوامل التي طرحها المشـــاركون كفواعـــل تطور الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر، فإن لهذه العوامل أهمية لا تنكر فى هذا السبيل، بيد أن من الأهمية بمكان وضعها في حجمها الطبيعي، وعدم الارتكان إلـــى الرضـــا عـــن أحوالـــها الراهنة واعتبار مجرد استمرارها كما هى يمكن أن يؤدي إلى تحويل ممكن. إن المطلوب، لكـــي تصبح هذه العوامل فواعل حقيقية، تثويرها وإعادة هيكلتها من جديد لتتسق مع تطور ديمقراطـــي حقوقي إنساني مستقبلي.

معوقات تطور الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر

إذ ما كانت هناك عوامل تشجع تطورا ديمقراطيا فى المجتمع المصري وتتســـم كمـــا ســـبق أن لاحظنا بعموميتها، فإن هناك العديد من المعوقات التي تقف حجر عثرة في طريق هذا التطـــور، وذلك على مستويات وصعد اجتماعية ثقافية سياسية واقتصادية، محلية وعالمية.

هذا ورغم أن هناك من المشاركين من ركز على تقرير عوامل التطور الديمقراطـــي، وآخريـــن ركزوا على عوامل تعثرها،فإننا نجد أن نسبة كبيرة منهم قد ضمنوا استجاباتهم لكلا النوعين مـــن العوامل بوصفها عوامل تتجادل في المجتمع فى اتصال دائم بحيث لا تتضح الرؤيـــة فـــى حالـــة تناول إحداها في انفصال عن الأخرى.

ولعلنا نستطيع بلورة مجمل العوامل التي طرحها المشاركون كمعوقات لتطوير الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر فيما يلي:-

م	معوقات تطور الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر	نسبة الاتفاق بين المشاركين %
١	**هشاشة القيم الديمقراطية في المجتمع المصري**	٣٩,١٣
٢	جمود ولا ديمقراطية آليات الحكم.	٧٨,٢٦
٣	المعاداة المجتمعية للديمقراطية.	٣٤,٧٨
٤	القوانين المقيدة للحريات.	٧٣,٩١
٥	الفساد.	٢٦,٠٨
٦	الجهل والتخلف الاجتماعي.	٦٩,٦٥
٧	نمط التنمية المشوه.	٦٥,٢١
٨	تخلف وأحادية الإعلام.	٤٣,٧٤
٩	عدم انتظام الجماهير سياسيا.	٣٩,١٣
١٠	تشجيع القوى الدولية للأنظمة الفاسدة والديكتاتورية.	١٣,٠٤
١١	سلبية بعض المثقفين وانتهازيتهم.	١٣,٠٤
١٢	ضعف الطبقة الوسطى.	٢١,٧٣
١٣	ضعف واضعاف العلم النقابي.	٢٦,٠٨
١٤	عدم تماسك الطبقة العاملة وضعف نضالها المطلبي.	١٣,٠٤
١٥	اغتراب ونخبوية المنادين الديمقراطية وحقوق الإنسان.	١٣,٠٤

حينما نطالع العوامل التي طرحها المشاركون بوصفها معوقات للتطور الديمقراطي والحقوقي في مصر نلاحظ عدة ملاحظات أن أعلى نسبة اتفاق كانت منصبة على أربعة عوامل ترتيبها:

١) جمود ولا ديمقراطية آليات الحكم (٧٨,٢٦%).
٢) القوانين المقيدة للحريات (٧٣,٩١%).
٣) الجهل والتخلف الاجتماعي (٦٩,٥٦%).
٤) نمط التنمية المشوه (٦٥,٢١%).

وهى عوامل تقع- كما نلاحظ- على عدة مستويات، وتركز الضوء على مشكلات بنائية تاريخية في المجتمع المصري،ومن ثم فإنها تحتاج إلى جهود تتسم بالشمول والاستمرارية من أجل التغلب عليها، فضلا عن الجانب النضالي المتعلق بالعوامل السياسية.

٢) إن هناك تركيز على الدور الذي تلعبه العوامل السوسيو ثقافية في المجتمع المصري في هذا الشأن، وهى عوامل تضرب في عمق البنية الاجتماعية المصرية، ومن ثم فهى تعد ذات أهمية أكبر نسبيا عما عداها من أسباب وعوامل حيث أنها تتعلق بقناعات وقيم وانتماءات وأسلوب حياء الإنسان المصري في بيئته التي تتسم بقدر من الثبات والاستقرار النسبي، ولذا فإن التركيز عليها يعد حفرا في عمق أسباب التعثر البنائي للتحول الديمقراطي والحقوقي في مصر.

٣) إن الغالبية العظمى من المشاركين قد ركزوا على دور العوامل الداخلية "المصرية" التي تعيق تطور الديمقراطية وحقوق الإنسان، في حين لم يذكر أثر العامل الخارجي- أو القوى الدولية- إلا نسبة ضئيلة للغاية لا تزيد عن (١٣,٠٤%) من المشاركين، وهو ما لا أعده- من وجهة نظري- إغفالا لأهمية عامل كهذا- بقدر ما يتم عدم إيلاءه أهمية كبرى- كما كان في فترة سابقة- عن تزايد القناعة بأن من الأجدى التركيز على أوضاع بنيتنا الداخلية: من ممارسة سياسية سلطوية، وتنمية مشوهة، وقيم اجتماعية لا ديمقراطية، وفساد...، وتسليط الضوء عليها من أجل تعريتها، بأكثر من مجرد القول بأن القوى الدولية تعيق تطورنا الديمقراطية والحقوقي.

٤) أن المفارقة التي عبر عنها نسبة ضئيلة من المشاركين تقدر بحوالي (١٣,٠٤%) وتعد ذات أهمية كبرى ودلالة خطيرة أن العاملين في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان والديمقراطية يعدون أحد أسباب هذا التعثر ذاته، حيث هم مغتربون عن واقعهم المصري، ويمارسون نشاطهم داخل نطاق نخبوي ضيق لا يتسع بالقدر الذي يمكن مجتمعا كمجتمعنا من أن يتطور في الطريق الديمقراطي وأن يتسع نطاق وحيز الوعي بحقوق الإنسان داخله على مستوى يحدث طفرة في هذا المقام.

هذا وبعد هذا التعليق العام على مجمل العوامل التي طرحها المشاركون كعوامل معيقة لتطورنا الديمقراطي والحقوقي، أعتقد أن عرضا لأبرز ما أورده المشاركون في تعبيرات مكثفة وواضحة عن مواقفهم يعد ذا أهمية بالغة وهو ما سنحاول أن نقوم به فيما يلي:

١) المعوقات السوسيو- ثقافية

فيا يتعلق بالبنية السوسيو- ثقافية ودورها المعيق لتطور الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر يقرر أحد المشاركين" أن اكتمال المسار الديمقراطي يعد مسألة مدى طويل، والسبب في هذا يعود إلى ظاهرة خطيرة تتمثل في أن المجتمع كمجتمع، وليس كنظام حكم فقط- يمكن أن يكون معاديا للديمقراطية في كثير من قيمه وتكويناته الاجتماعية فالعداء للديمقراطية لا يحصل من سلطة حاكمة فحسب، بل موجود، على سبيل المثال، داخل الأحزاب السياسية- بما فيها المعارضة- وفي كثير من التشكيلات الثقافية، بل في كثيرا أيضا من التشكيلات الاجتماعية عامة[١٩].

وفضلا عن ذلك فإن جهل المجتمع وتخلفه بدرجة كبيرة يمكن أن يمثل أحد إشكاليات التطور الديمقراطي، حيث تصبح الديمقراطية وتطبيقها أمرا معضلا."فلو أننا طبقنا الديمقراطية بمعنى حكم الشعب بالشعب، في ظل أوضاعنا هذه، فإن التساؤل الذي يطرح نفسه هنا: ماذا يكون عليه الحال عندما يكون هذا الشعب جاهلا ومتخلفا على مستوى واسع؟ إن ذلك يفتح الطريق نحو الديماجوجية، ومن ثم تحطيم حقوق الإنسان[٢٠]".

أما بالنسبة لتأثير "البنية الطبقية" وأوضاعها الراهنة على مستقبل التطور الديمقراطي والحقوقي في مصر كانت أبرز الآراء التي تناولت هذا العامل قد ركزت على المآل السلبي لأوضاع تلك البنية وهو المآل الذي يفترض مستقبلا اتجاهيا لا يفترق كثيرا عن الراهن المعاش. يتضح ذلك فيما قرره أيحد علماء الاقتصاد[٢١] مبتدئا ذلك بالربط بين مستقبل تطور الديمقراطية من ناحية وتطور الطبقات الثلاثة الأساسية: الرأسمالية، والوسطى، والعاملة من ناحية أخرى. "فإذا كان موقف الرأسمالية الجديدة من تطور الديمقراطية "محايدا" فإن ما سيحدث لنخرج عما هو حادث في بعض بلدان آسيا، أي تطور اقتصادي دون توسيع لرقعة الديمقراطية، فلا تصبح هناك ضمانات بتطور ديمقراطي حقوقي. ذلك أن ثقافة السوق وحقوق الإنسان الموجودة في النظام الدولي الجديد قد يتم فصمها عبر مسارات التطور في بلدان العالم الثالث. فقد يحدث تطور

اقتصادي كما في كوريا الجنوبية، ولكن مع انتهاك مستمر لحقوق الإنسان وبطء التقدم في العملية الديمقراطية.

أما بالنسبة للطبقة الوسطى فالاعتقاد أنها تعيش محنة حقيقية منذ بداية الهجرة الى بلدان النفط. فهى في حالة إنهاك مادي ومعنوي يزداد منذ نهاية الثمانينات وتلك قضية خطيرة بالنسبة لتطور الديمقراطية في مصر نظرا لأن نمو واتساع مراتب الطبقة الوسطى كان أحد آليات تطوير الديمقراطية في مصر منذ عام ١٩١٩.

كذلك هناك مشكلة بالنسبة للطبقة العاملة وهى تتعلق بضعف تماسك هذه الطبقة الاجتماعية وكذلك ضعف نضالها المطلبي نتيجة للهجرة إلى النفط أيضا.

وفي الإجمال فإن استمرار البنية الطبقية المصرية على حالها الراهن يعد أحد المعوقات الحقيقية لتطورنا الديمقراطي حيث يبدو أن الطبقة العليا "الرأسمالية" غير مكترثة بجدوى قضية الديمقراطية طالما أنها -كطبقة- منفصلة مع بنية السلطة في الدولة، ومن ثم لا تواجه بكثير من المشاكل التي تواجهها طبقات وشرائح واسعة من المجتمع. كالطبقة الوسطى والتي تمر الآن بمرحلة تحول كبرى تعيد هيكلتها من جديد لتتشكل وفق معايير جديدة، تركز على نوعية المنتمين الجدد إليها بأكثر من الاهتمام بكمهم، فالتطورات العالمية والمحلية لا تضع في اعتبارها كثيرا الدور التاريخي الذي لعبته الطبقة الوسطى الواسعة في المجتمع المصري في فترة سابقة، بقدر ما يهمها إعادة تشكيل طبقة وسطى ترتبط بالمصالح الاقتصادية العالمية،حيث يتم فرز المنتمين الجدد إلى تلك الطبقة على أسس صارمة، تزداد صعوبة التركة فيها مع مرور الزمن وازدياد اندماج المجتمع المصري ضمن نطاق النظام الرأسمالي العالمي، ومن ثم تعمق التحولات الداخلية واسعة النطاق. ولعل من أهم تلك الأسس ما يتمثل في القدرة على الحصول على تعليم راق، يتمكن من خلاله الشخص من التعامل بكفاءة وفاعلية مع العالم من حوله، وإلا تحول مباشرة الى صفوف الطبقة العاملة التقليدية، وهى الطبقة -أي العاملة- التي تمر بتعسرات شتى وعلى كافة المستويات، فهى الطبقة التي تواجه- بلا تأهيل كاف أو سند حقيقي من نقابات أو غيرها- عنف التحولات وطحنها للضعفاء غير المؤهلين. ومن ثم، ووفقا لتلك الصورة تصبح بنيتنا الطبقية بحالها الراهن غير مشجعة، بل محبطة، عندما نتحدث عن تطور ديمقراطي وحقوقي في ممكن في مجتمعنا المصري. ورغم ذلك فإن أحدا لا يستطيع أن يصادر على المستقبل، فقد تتحرك بعض الشرائح الطبقية في سبيل مصالحها وحقوقها الإنسانية من داخل رحم تلك الظروف القاسية ذاتها لتنضم إليها شرائح أخري تتعاظم قدرتها ووعيها بأن الديمقراطية وحقوق الإنسان لا تمنح وإنما يتم الكفاح من أجل الحصول عليها وكسبها على الزمن، وهو ما أثبتته به التجارب المجتمعية التاريخية العديدة وحتى الآن.

٢) المعوقات السياسية

وإلى جانب المعوقات السوسيو -ثقافية لتطورنا الديمقراطي، فإن هناك مجموعة أخرى من المعوقات والتي ترجع إلى بنيتنا السياسية، تلك التي لا تقتصر على أوضاع نظام حكم فقط، بل وعلى وممارسة سياسية تشمل النخبة السياسية في علاقتها بالجماهير والأحزاب: وكافة الكيانات التي فى تماس مع الحياة السياسية فى المجتمع المصري.

ولعل من أهم المعوقات السياسية للديمقراطية في مصر تتمثل في عوامل من قبيل:

ا) أن الجماهير غير منظمة وليست سياسية كما أنها لا ترتبط بعلاقة وثيقة مع أي من أحزاب المعارضة(٢٢).

٢) أن أكبر قوة معارضة في مصر "الجماعات الإسلامية" تعد معارضة للديمقراطية بالمعنى الذي نفهمه نحن[٢٣].

٣) هيمنة أجهزة الدولة على الممارسة السياسية[٢٤]. تلك الهيمنة التي لا تستمد وجودها- في رأي أحد المشاركين- من أية شرعية متعارف عليها، لا بالمقاييس السماوية ولا الأرضيـــة[٢٥]. فـــهى أجهزة مخترقة من خلال نخبة تغريبية لا تسعى سوى إلى الحفاظ على مصالحها بدلا من مصلحة الوطن[٢٦].

٤) هذا إلى جانب القيود على تشكيل الأحزاب، واستمرار قـــانون الطـــوارئ، العجـــز والفســـاد والتبعية[٢٧].

٥) وفضلا عن كل ما سبق، كانت هناك رؤية ناقدة لنشاطات العاملين في مجـــال الدفـــاع عـــن الديمقراطية وحقوق الإنسان بوصف تلك النشاطات من معوقات التطور الديمقراطي فـــي مصـــر حيث يقرر أحد المشاركين[٢٨] نخبوية حركات حقوق الإنسان واغترابها عن واقعنا المصري رغم أنه يقرر بأنه ليس ضد الاستفادة من كل الحضارات- شرقية وغربية- ولكنه يعتقد أن هوية أيـــة أمة وأي شعب هى البوابة الحقيقية لتقبل الأمة مفاهيم أو فلسفات أو دعـــوات أو أيديولوجيـــات، ويضيف آخر في تقرير لاذع وأكثر نقدا "إن هناك عدم اقتناع من جانب دعـــاة حقـــوق الإنســـان بالمبادئ والقيم التي ينادون بها. انهم لا يمارسون هذه القناعات. واستدعائهم لتدخل الدولة أكـــبر بكثير من مطالبتهم بتدخل المجتمع، فإن كره المثقف شئ فإنه يطـــالب بتدخـــل الدولـــة وليـــس المجتمع[٢٩].

رغم أن عوامل الإحباط والمرتبطة بتوقيع نسبة كبيرة من المشاركين للمآل السلبي لتطور المســـار الديمقراطي والحقوقي في مصر كانت هى الغالبة على مجمل الرؤية المطروحة، فإن ذلك التوقـــع السلبي لا يجب أن ينظر إليه بوصفه قدرا محتوما لا فرار منه، بل يجب أن ننظر إليه على أنـــه واقع يمكن تغييره من خلال جهود بشر يستهدفونه مدى زمني ممتد.

هذا أو لعلنا نتلمس سبيلا أو أكثر فيما اقترحه المشاركون بشأن تعزيز التطور الديمقراطي ليســـير في مسار أكثر إيجابية، وكذا لتفعيل حركة حقوق الإنسان في مصر والتي تعد وثيقة الارتباط بهذا التطور الديمقراطي.

إمكانيات تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر

كانت قضية تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان وتفعيلها في مصر تمثل مضمون تساؤلنا الثـــالث والأخير الذي وجه إلى مجموعة المشاركين، ولعلنا نلاحظ عندنا نطالع مساهماتهم بـــهذا الصـــدد مدى الحرص الشديد على تقديم رؤيتهم بإخلاص وصدق كاملين بهدف الخـــروج مـــن مأزقنـــا الراهن. إن هؤلاء المشاركين هم -في معظمهم- ممن أبدوا مخاوفهم وتشككهم في حدوث تطـــور ديمقراطي وحقوقي في مصر، وساقوا في هذا السبيل من الأسباب والعوامل مـــا جعلنـــا نقتنـــع بصعوبة حدوث هذا التطور ولكنهم، -ومع كل هذا- يطرحون أمامنا الآن سبلا حقيقية للسير في طريق شاق لتحقيق هدف انساني كافح البشر -وما يزالون- على مر التاريخ من أجل تحقيقه، هو تحقيق انسانية الإنسان. انهم حينما طرحوا عوامل تعثر التطور الديمقراطي والحقوقي في مصـــر كان تركيزهم الأساسي منصب على تشخيص وتشريح أوضاع راهنة، أما عندمـــا يقدمـــون لنـــا كيفيات للتفاعل مع معضلات التعثر تلك فإنهم بذلك يخطون بنا خطورة نحو مستقبل مأمول، لـــن يتحقق سوى بالعمل الجاد على كافة المستويات المتاحة. من خلال تبني حقيقـــي لقضيـــة شـــائكة كقضية الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر. هذا وقد تنوعت مساهمات المشـــاركين بدرجـــة كبيرة في هذا الصدد. بيد أننا نستطيع من خلال تصنيـــف تلـــك المســـاهمات أن نبلورهـــا فـــي

مجموعتين أساسيتين، إحداهما تختص بالدور الذي من الممكن أن تلعبه الدولة -بنظام حكمها أيا كان- من أجل تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر.
أما المجموعة الاخرى فهى تنصب على امكانات تفعيل دور المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان، ومن ثم تفعيل الحركة ككل من خلالها وتحسين أداءها كيفيا مستقبلا.

أولا: دور الدولة في تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان

طرح المشاركون في هذا المقام ما يمكن أن نطلق عليه مطالب ومقترحات على الدولة، بأجهزتها الرسمية، تتيح تحقيق مساحة واسعة من الحركة الديمقراطية والفعل الحقيقي في السبيل المؤدي إلى تعزيز حقوق الإنسان في مصر.
هذا وتقع تلك المطالب والمقترحات على عدة مستويات، منها المستوى الاقتصادي والاجتماعي، ومنها السياسي، ومنها الثقافي. ويمكننا استعراضها تفصيلا فيما يلي:

م	دور الدولة في تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر	نسبة الاتفاق بين المشاركين
١	السعي إلى إحداث تنمية شاملة ومتناسقة	٦٥,٢١
٢	إقامة حوار مؤسسي منظم بين القوى الفاعلة في المجتمع	٤٣,٤٧
٣	رفع القيود عن الأحزاب وتكوينها	٧٣,٩١
٤	إنهاء حالة الطوارئ	٨٢,٦٠
٥	نزاهة الانتخابات	٧٣,٩١
٦	تحقيق المشاركة العدالة للمواطنين في موارد الدولة.	٦٠,٨٦
٧	نظام إعلامي حر وديمقراطي.	٦٩,٥٦
٨	إكساب النظام التعليمي طابعا ديمقراطيا مؤسسيا	٧٨,٢٦

ركز المشاركون على عوامل بالغة الأهمية يمثل طرحها وعيا عميقا بمعوقات تحتاج إلى مواجهات حاسمة على الجانب الرسمي. أن هناك ضرورة لأن تتوافر لدى النخبة الحاكمة رؤية تقضي بأن التطور الديمقراطي يمثل أولوية قصوى بالنسبة لمجتمعنا في مرحلته الراهنة بما يعتمل خلالها من متغيرات عديدة سواء أكانت ظاهرة على السطح أو كامنة في مرحلة اختمار. وعليه فإن ماطرح في هذا الصدد من مطالب ومقترحات بمثل الدور الأكثر أهمية للدولة ليس في المدى القريب فقط وإنما على المدى المتوسط والبعيد.
ونستطيع فيما يلي استعراض أهم الرؤى التي طرحت من خلال أبرز ما قدمه المشاركون في هذا الصدد من اجل. أن تكون الصورة أكثر وضوحا.

أ- **المستوى السياسي:**

١)هناك احتياج ملح إلى إنهاء حالة الطوارئ بوصفها تمثل حالة استثنائية لا يصح استمرارها طوال هذه الفترة بكل ما تشتمل عليه من انتهاكات(٣٠).
٢)كذلك نحن في حاجة إلى أن تتسم انتخاباتنا بالنزاهة من أي أن تكون معبرة بعدالة عن حالة القوى الممثلة للمجتمع.

ذلك إن مصر –في رأي أحد أبرز تعبيرات المشاركين حدة ونقدا– تصر في مقدمة المجتمعـــات التي احترفت أعلى مستوى في تزوير إرادة الأمة، الأمر الذي أفقد جماهير الناس الثقة فـــي كـــل الشعارات السياسية المتعلقة بالأحزاب والتعددية وتداول السلطة...الخ. وما لم يحدث تعبير حقيقـــي في مصدر شرعية النظام– بحيث تصبح الأمة، من خلال صناديق الاقتراع النزيهة– هى مصـــدر الشرعية، مالم يحدث هذا التغيير فلا مستقبل لتفعيل الديمقراطية وحقوق الإنسان في مصر[٣١].

٣)عامل هام أخر متطلب في هذه المرحلة يتمثل في قدرة الدولة على إيجاد حوار مؤسسي منظم، وذلك لكي يصل المجتمع إلى نقاط وفاق واتفاق في الأولويات وفي التصور المســـتقبلي، وذلـــك لمواجهة محاور ومضامين التخلف الضاربة في المجتمع. أننـــا لا نســـتطيع أن نحقـــق تطـــورا ديمقراطيا وحقوقيا إذا تشرذم المجتمع إلى جماعات اجتماعية لا يوجد بينها أي قـــاعدة مشـــترك بحيث يصبح وجود المجتمع ككل في خطر[٣٢].

ولذلك فلا أمل في إقامة مجتمع ديمقراطي حقيقي إلا إذا تم (حوار وطني شعبي حقيقـــي) وليـــس ذائف بين كل القوى الموجودة على الساحة كالأحزاب، والجماعات الخارجة على الإطار الشرعي والنقابات، والتنظيمات الجماهيرية، لإعادة صياغة ميثاق عمل وطني تنفذه (جبهة وطنية) هدفـــه استعادة تماسك الجماعة الوطنية، وليس تضييق الثغرة بل القضاء عليها. وهو جهد يحتـــاج إلـــى زمن طويل. وما يدعونا إلى ذلك أن مصر تسير في اتجاه أزمة ستقضي على تماســـك الجماعـــة الوطنية بحيث تصبح مصر باكستان أو لبنان أخرى، إذا لم نبدأ الآن. وهو ما يرتبط فـــي كليتـــه بتوسيع دائرة المشاركة السياسية[٣٣].

ب– المستوى الاقتصادي الاجتماعي

٤) وإلى جانب المتطلبات السياسية، فإن هناك متطلبات أخرى تقع على المســـتوى الاقتصـــادي– الاجتماعي، وهى المتطلبات التي بدونها –في رأيي– يصبح الحديث عن الديمقراطيـــة وحقـــوق الإنسان فارغا من مضمونه ولا يزيد عن أحاديث محترفي المؤتمرات والندوات.

ولعل من أهم ما أورده المشاركون في هذا الصدد ما تمثل في مطلب السعي إلى إحـــداث تنميـــة شاملة متناسقة ، فالتنمية المتوازنة والمسلحة بالمفاهيم الحديثة والبعيدة عن تلك المشـــوهة التـــي تؤدي إلى تشوهات البنية الاجتماعية، وإلى تهميش دور الطبقات المنتجة في المجتمع وتبعدها عن التأثير السياسي الفعال، وهى التنمية التي يمكننا من خلالها الحديث عن تطور ديمقراطي ممكـــن حيث تتاح الفرصة للجماهير بشكل حر وانساني من خلال قنوات فاعلة وليس من خلال انفجارات مؤقتة مفاجئة[٣٤].

٥) جانب آخر يرتبط بجانب التنمية ويتمثل في مقوم العدالة، فلـــو أننـــا أردنـــا إحـــداث تطـــور ديمقراطي حقيقي فإن قضية العدالة يجب أن تكون مطروحة كأحد الأولويـــات بالنســـبة لمجتمـــع كمجتمعنا في فترته الراهنة والتي تمر فيه حقوق الأفراد والجماعات فـــي العدالـــة الاقتصاديـــة والاجتماعية بمرحلة جزر عميقة نتيجة لسياسات التكيف الهيكلي وعمليات الخصخصة. يعبر عـــن ذلك أحد المشاركين من المؤرخين بقوله: إن الطهطاوي قال بأن المشاركة هـــى مشـــاركة فـــي المنافع العمومية، فالانتماء ليس عاطفيا. ولكن الوطن يحقق لي مصالح معينة كالطعـــام والأمـــن والحماية اللازمة. وبالتالي فنحن في حاجة إلى أن يشعر مواطن إنه شريك فـــي مـــوارد بلـــده، وبالتالي أن يكون هناك قدر من عدالة التوزيع، أي أن تكون هناك سياســـات تواجـــه مشـــكلات البطالة، والفقر[٣٥]، وسوء التوزيع وما إلى ذلك من مشكلات.

وعلى نفس البعد يؤكد مشارك أخر بقوله: إن التجربة المصرية التاريخية مع فكرتي الديمقراطية وحقوق الإنسان تبين أنه لابد أن يلتحم بهاتين الفكرتين عمل إيجابي لتغيير، أو فلنقل لتطوير الواقع الاقتصادي الاجتماعي المصري المتصل بطبقات المهمشين والمستضعفين في المجتمع المصري، الذين يعيشون في قاعة الريف المصري، وفي العشوائيات في المدن وفي المقابر، بما يمكنهم من الاستفادة الفعلية من فكرة الديمقراطية وحقوق الإنسان فقد رأى أبناء جيلي كيف عاشت هذه الطبقات سنين طويلة في ظل ديمقراطية وحقوق للإنسان لا تتمتع بها سوى شريحة عليا صغيرة من صفوة المجتمع، بينما بقيت هذه الطبقات محرومة بالفعل من إيجابيات الديمقراطية وحقوق الإنسان، والمطلوب الآن ومن أجل تفعيل القيمتين المذكورتين -أن توضع تلك الفئات في اعتبار بشكل دائم[٣٦].

ج) المستوى الثقافي:

٦) ويترافق مع المتطلبات السياسية والاجتماعية، متطلبات أخرى ثقافية، لعل أبرزها ما يتمثل في التعليم والإعلام، فمن خلالهما يمكن بث وغرس مبادئ وقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان على نطاق بالغ الاتساع. هذا، ورغم الهشاشة الراهنة التي يتسم بها نظامنا التعليمي وكذا سطحية وابتذال النظام الإعلامي، فإن هذه النسبة من المشاركين والتي تتراوح بين (٦٩,٥٦%) و(٧٨,٢٦%) يعلقون عليهما آمالا في أن يقوما بهذا الدور التنويري على مستوى مجتمعي.

أ) حيث يرى أحد هؤلاء المشاركين أن المدخل يكون من خلال (التعليم) نفسه، ومن خلاله يمكننا أن نتحدث عن الديمقراطية وحقوق الإنسان بشكلهما الصحيح . التعليم كممارسة متقدمة وليس بشكله الحالي المتخلف، التعليم الذي يكرس وينشر القيمتين السابقتين في شكل تعامل يتفاعل من خلاله الطالب والأستاذ، والأستاذ وزملائه، وبين جميع من يدخلون في العملية التعليمية هذه[٣٧]. أننا نحتاج إلى تدريب النشء على تقبل الأخر والحوار معه وتكوين الرأي وإبدائه، وممارسة أشكال معينة من المشاركة، بحيث تصبح هذه الأشكال نواة لمشاركة ديمقراطية في هذه التنظيمات له[٣٨].

إن للتعليم الصحيح -وكما يقرر أحد أبرز الدوريين- ورئيسي في تكريس الوعي بأهمية الحصول على الحقوق أنها تمنح وإنما تؤخذ، فمن يمنح يمكنه أن يسترد[٣٩]

ب) أما بخصوص الإعلام فإننا نلاحظ تركيزا واضحا على (الإعلام المرئي) بوصفه الأبرز والأكثر انتشارا وتأثيرا على الجماهير، فالإعلام وبقدر ما يسمح من خلاله بعرض الآراء، والاتجاهات المختلفة والمتناقضة تصبح هناك إمكانية لتطوير الوعي الديمقراطي والحقوقي والعكس صحيح[٤١].

هذا ومن المشاركين من يقترح -ونظرا لأهمية الدور الإعلامي- أن تكون هناك (قناة تليفزيونية) يكون دورها مقتصرا على بث الثقافة والعلم بشكل جاد وحقيقي للناس ككل، ومن خلال ذلك تقوم ببث قيم ومبادئ الديمقراطية إلى جانب توعيتهم بحقوقهم الإنسانية.

نخلص مما سبق -إجمالا أن المشاركين قد انطلقوا فيما اقترحوه وطالبوا بتحقيقه في هذا الصدد من خلال حقيقة فعلية تتمثل في استمرار تحكم الدولة، بأجهزتها الرسمية في بعض أهم جوانب الحياة، سواء السياسية أو الاقتصادية أو الثقافية في مصر ومن ثم كانت المطالبة بكفالة الدولة لنزاهة الانتخابات، وإنهاء حالة الطوارئ، ورفع القيود عن الأحزاب وتكوينها، وتحرير الإعلام، ومقرطة التعليم، واقامة الحوار المؤسسي بين قوى المجتمع، بالإضافة إلى التنمية الشاملة

العادلة.. ولكن، ومن ناحية أخرى، فإن لنا أن نلاحظ أن العديد من تلك الجوانب التـــي طرحـــها المثقفون كمطالب ومقترحات على الدولة، قد اصبح واقفا على أرضية مشتركة يتداخل عليها مـــا هو رسمي -تختص به الدولة- وما هو غير رسمي -مدني في الأساس- وذلك بفعل التحـــولات العميقة التي نعايشها في الراهن والتي تترسخ مستقبلا في الداخل والخارج، ومن ثم فإن حديثا عن بزوغ مجتمع مدني في مصر، لا يعادي الدولة بقدر ما يستقل ويتمايز عنها، متســـما بالمرونـــة والدينامية والفاعلية، إنما يجعلنا نعيد التفكير فيما طرحه المثقفون في هـــذا الصـــدد بشـــأن دور الدولة.

إن السعي إلى تدعيم وتفعيل مجتمع مدني كهذا يتيح إمكانية لتوحد جهود منظمة وذات استمرارية يتحقق من خلالها بعضا من التقدم الحثيث في عدة جوانب مـــن تلـــك التـــي ســـبق أن ذكرهـــا المشاركون بوصفها تمثل أمورا موقوف على الدولة انجازهـــا أو الســـماح بتحقيقـــها. وعليـــه. فالاعتقاد لدى أن تركيز المثقفين، بكافة انتماءاتهم ومستوياتهم على تفعيل المجتمع المنـــي ليمثـــل فعلا إيجابيا في مسار مقرطة المجتمع بدلا من المطالبة بالمقرطة عن طريق الســـلبي بمطالبتـــهم الدولة التخلي عن آليات ضبطها الاجتماعي ومصادر سيادتها التقليدية.

ثانيا- إمكانات تفعيل دور منظمات حقوق الإنسان في مصر

تزيد التحولات العالمية الراهنة من حدة الوعي بأهمية دور المجتمع المدني بمنظماتـــه المختلفـــة والمتنوعة، والتي منها منظمات حقوق الإنسان، فمن خلال تبلور هذا المجتمع المدنـــي وتراكـــم خبراته وازدياد فاعليته تصبح هناك إمكانية للحديث عن تحول حقيقي منظم تجاه تحقيـــق أهـــداف مجتمعية تتسم بالثبات والمؤسسية وفي هذا النطاق يمكننا الحديث عن دور حركة حقوق الإنســـان في تعزيز تلك الحقوق مجتمعيا، حيث تقع المهمة الرئيسية على عاتق العاملين في هذا المجـــال، خاصة مع الانتشار واسع النطاق للمراكز والمنظمات -البحثية والحركية- العاملة في هذا المجـــال بيد أن ذلك يستدعي القول بأن حركة حقوق الإنسان في مصر تحتاج إلى مراجعة لبعـــض أهـــم مقوماتها، تلك التي تقع على عدة مستويات منها ماهو إداري، واستراتيجي، وأكاديمي، ومنها مـــا يتعلق بعلاقة الحركة بالجماهير والحكومة، حيث تؤدي مراجعة هذه المقومـــات إلـــى تحســـين وضعية الحركة بدرجة أكبر، ومن ثم تدعيم قدرتها على تفعيل دورها في تعزيز حقوق الإنســـان في مصر مستقبلا.

وفيما يلي يمكننا استعراض ومناقشة تلك الجوانب بشكل أكثر تفصيلا:

١- الجانب الإداري:

تعرض هذا الجانب إلى العديد من الملاحظات والمقترحات من جانب المشاركين، وربمـــا يعـــود ذلك إلى حداثة عهد المنظمات العاملة في إطار حركة حقوق الإنسان في مصر، فهى لـــم تبلـــور إداريا في هياكل واضحة حتى الآن مما يثير جدلا حول الكيفيات التي تدار بها تلـــك المنظمـــات. هذا وقد ركزت نسبة من المشاركين تقدر بحوالي (٤١,٦٦%) على الجانب: وطرحت فـــي هـــذا السبيل عدة مقترحات (أو مطالب) لتدعيم مصداقية وفاعلية تلك المنظمات يمكننا بلورتـــها فيمـــا يلي:

١- الشفافية: والتي تعني -في أحد معانيها- أن يكون هناك إعلان واضح عن التمويل ومصادره لأنه لا يقبل أن يكون القائمون على مراكز حقوق الإنسان أساسا هم الذين يعتمون[٤٢] على مصادر التمويل، خاصة الأجنبية منها.

وهو جانب على درجة عظيمة من الأهمية، فلقد تحول قسم معتبر من نشاطات الجمعيات الأهلية- خاصة مراكز حقوق الإنسان- الى جهد فكري لاجتذاب الأموال من المؤسسات الأجنبية الممولة، حتى تكونت لدى القائمين على هذه الجمعيات ثروات لا يعلم أحد تحديدا الشخصي منها من ذلك المكرس لنشاطات الحركة ذاتها. ولذا فإن مصداقية الجمعيات والمراكز العاملة في مجال حقوق الإنسان تتعرض لانتقادات عنيفة لهذا السبب. ومن ثم يصبح مطلب الشفافية مطلبا ملحا في هذه الفترة من أجل تعزيز مصداقية الحركة والقائمين عليها. وفي هذا الصدد يقترح بعض المشاركين البحث عن مصادر تمويل أهلية، فالتمويل الأهلي قد يكون أكثر تواضعا، ولكنه أكثر استقلالية وأمانا، ويبعدنا من ناحية أخرى عن أزمات التمويل الأجنبي وأهدافه الخفية[٤٣].

٢- الديمقراطية: وهى سمة من المفترض أن تكون لصيقة بكافة المؤسسات المنخرطة في حركة حقوق الإنسان، ولكن المفارقة هنا أن تكون هذه السمة موضوعة في هذا المقام بوصفها مطلب يحتاج إلى التحقق على أرض الواقع داخل تلك المؤسسات.

ذلك أنه، وفي أغلب الأحيان، وبسبب طابع المؤسسات الأهلية -غير الحكومية- ونزوعها نحو رخاوة هيكلها الإداري. تكون السمة الغالبة في إدارتها متمثلة في المركزية واستئثار شخص وحيد باتخاذ قراراتها. وكذا تنحو تلك المؤسسات بدرجة ملحوظة نحو التسلط والشخصنة في ابتعاد واضح عن أوليات المبادئ الديمقراطية والحقوقية التي تنادي بها.ولذا يطالب أحد المشاركين بأن تكون هذه المركز والمؤسسات مدارة بطريقة جماعية مؤسسية من خلال قواعد معلنة سلفا وتخضع للرقابة والمحاسبة الذاتية[٤٤].

٣- التعاون بين المنظمات المماثلة: حيث تتزايد حاجة المنظمات في الوقت الراهن إلى تكثيف جهودها من أجل التعاون المشترك للنهوض بالحركة وتفعيل نشاطها على مستوى المجتمع، وذلك تلافيا للعمل المنفرد للجمعيات والمنظمات المنخرطة في المجال[٤٥] فضلا عن أن التعاون المشترك هذا بإمكانه أن يمثل قوة ضغط على الأجهزة الرسمية للإعتراف بالمنظمات والمؤسسات غير المعترف بها، والتي لا تتمتع بالشرعية في معظمها حتى الآن.

هذا وإذا ما كانت تلك المنظمات تنقسم إلى حركية وبحثية فإن هذا الأمر يجب ألا يمنع من توحيد جهودهما معا، ومن ثم، وفي المحصلة النهائية، تعزيز الحركة ككل في مجتمعنا المصري[٤٦].

الجانب الاستراتيجي

اهتمت نسبة محدودة من المشاركين تقدر بحوالي (٢٦,٠٨%) بالحديث على هذا المستوى، والذي يتسم ببعد المدى واتساع النطاق. وقد كانت أبرز مقترحاتهم في هذا الصدد منصبة على ثلاثة جوانب رئيسية تتمثل فيما يلي:

أ) ضرورة الاتفاق عل أولويات كبرى بين مثقفي حقوق الإنسان: حيث بعد التركيز على أولويات رئيسية في مجال حديث في تواجده الأكاديمي والمؤسسي كمجال حقوق الإنسان في مصر، يعد عملا على قدر كبير من الأهمية وكذا عمق الرؤية. فهو يساعد على بلورة الحركة

وتكثيف جهودها، ومن ثم تقوية وتدعيم توجهاتها وأهدافها.وفي هذا يقرر أحـــد المشـــاركين: يجب على المثقفين والمهتمين بحركة حقوق الإنسان الاتفاق على أولويات كبرى بعينها بـــدلا من الانزلاق إلى جزئيات تفرق ولا تجمع. كقضية الختان والضجة التي ثارت حولها بـــالرغم من أنها تمارس منذ قرون. إن هناك أسئلة أخرى كبرى تحتاج إلى أن توضـــع علـــى ســـلم أولوياتنا الاجتماعية والثقافية من أجل النهضة في كافة المجـــالات، والديمقراطيـــة وحقـــوق الإنسان ضمنها(٤٧).

ب) ضرورة تجاور الحركة للاستقطاب الإسلامي العلماني:

يركز على هذا الجانب أحد المفكرين الإسلاميين. حيث يقرر أن الحركة وكما تنـــأى بنفســـها عن الخوض في السياسة، فإن عليها أيضا أن تبتعد عن أن تنحاز إلى طرف دون أخر بشـــأن ما يدور على الساحة بين الإسلاميين والعلمانيين، ذلك أن حركة حقوق الإنســـان هـــى فـــي الأصل حركة من أجل الجميع بلا تفرقة بسبب الجنس أو اللون أو الاعتقاد ولـــذا فإنـــه ممـــا يعزز من دور الحركة في مجتمعنا عدم انزلاقها وتبنيها الدفاع عن إنسان دون آخر تحـــت أي دعوى من الدعاوى(٤٨).

ج) توسيع نطاق العضوية:

من المعلوم أن هذا الجانب يعد مسار خلاف واسع داخل الحركة، حيث التخوف من أن يـــؤدي توسيع نطاق العضوية إلى انحرافها عن مسارها الأصلي، ولكن وعلى الجانب الآخـــر فـــإن الحركة تفتقد لكثير من مقومات فاعليتها الاجتماعية والثقافية مع استبعادها وحظرها لاتجاهات تتسم بأهميتها ودورها التاريخ التنويري في المجتمع، ولذا كان هناك مطلب بدور أكـــبر فـــي بالحركة للقوى المستنيرة والتقدمية في مصر سواء كجماعات ضغط أو توعية(٤٩).

الجانب الأكاديمي:

حظى هذا الجانب باهتمام بالغ من جانب المشاركين، حيث ساد الاعتقاد بأن تنشيط هذا الجـــانب والتركيز عليه يعد ذا أهمية كبرى في عملية تفعيل حركة حقوق الإنسان، حيث أنـــه يلعـــب دور التأسيس والتوطين الفكري والمفاهيمي لمبادئ وقيم حقوق الإنسان في مصر. فكل حركة فاعلـــة تحتاج إلى إطار مرجعي نظري يستند إلى رؤية فلسفية وقيمية تصيغ في اتصال مع الواقع جدليـــة تطورها. ومن هنا ولوعي المشاركين بأهمية هذا الجانب كان حرصهم على إبراز دوره في تفعيل الحركة. يتم ذلك من خلال:

١) تنشيط حركة البحث والنشر الأكاديمي والصحفي (٧٣,٩١%).
٢) ضرورة انطلاق حركة البحث من خلال الواقع المصري (٦٩,٥٦%).
٣) اشتقاق مفاهيم حقوق الإنسان من الموروث القومي والحضاري (٤٣,٤٧%).

هذه الجوانب التي تعرضنا لها بشكل مكثف والتي اقترح المشاركون التركيز عليها يمكننا اســـتبيانا بدرجة أكبر من التفصيل من خلال استعراضها في أبرز التغييرات التي تناولتها:

١) فيما يتعلق بنشاط البحوث وما إلى ذلك يعتقد أحد المشاركين أن هناك ضرورة بالغـــة لأن تجري أكبر عدد ممكن من الدراسات العلمية التي تقوم بتشريح المجتمع لكـــي تحـــدد البـــؤر المعادية للديمقراطية وحقوق الإنسان، سواء كانت قيمية أو تشكيلات اجتماعية. أو مؤسســـات سياسية -داخلية أو خارجية- ذلك أن تحديد هذه البؤر يمثل خطوة أولى مهمة لبداية الطريـــق الطويل لمواجهتها، ومن ثم تفعيل حركة حقوق الإنسان ووضعها على الطريق الصحيح.

٢) هذه الحركة التحتية لابد أن تنبع وتنطلق من خلال الواقع المصري في الأساس، فهناك ضرورة لعدم القفز على هذا الواقع عند تحديد الأولويات البحثية بمعنى أن يكون تحديد هذه الأولويات ليس إرضاءا لمجرد رغبات الممولين الأجانب، فهذه الرغبات قد تكون محاطة بالشبهات، وإنما يجب أن تكون هذه الرغبات مرتبطة بمتطلبات الواقع المصرى لحقوق الإنسان(٥١).

ويتطلب ذلك تنشيط حركة النشر واسع النطاق إلى جانب البحوث والدراسات الأكاديمية- في الصحف والمجلات وعرض المظالم والمشاكل، مما يدعم من مصداقية الحركة وجدية العاملين داخلها(٥٢).

٣) إلى جانب أن هناك أهمية لأن ينطلق النشاط البحثي من خلال الواقع المصري، فإن الهوية القومية والحضارية للحركة ككل كانت مثار اهتمام (٤٣,٤٧%) من إجمالي المشاركين. حيث نجد تركيزا على مفاهيم تتعلق بالخصوصية والانتماء والثقافة العربية والإسلامية...الخ وذلك على اعتبار أن التركيز على تلك المفاهيم -وهذا الجانب عامة- يؤدي دورا يقع على مستويين:

- داخلي: التفاف أكبر عدد ممكن من الجماهير المتعاطفين حول الحركة من خلال تبنيها لمفاهيم يألفونها ولا يغتربون عنها.

خارجي: اتسام الحركة بسمات مميزة لها بعد حضاري وفوقي ضمن اطار عالمي.

ويعبر أحد المشاركين عن هذه القناعة بقوله:

أرى أن يتم التركيز على تطوير مفاهيم للديمقراطية وحقوق الإنسان نابعة من ثقافتنا وحضارتنا العربية الإسلامية في الأساس(٥٣).

ويؤكد على نفس الرأي مشارك أخر وإن كان بشكل أكثر تفصيلا حيث يقرر: لو أن حركة حقوق الإنسان في مصر ربطت دعوتها بالمفاهيم الإسلامية لحقوق الإنسان وبجهاد ونضال الشعب المصري تاريخيا في سبيل هذه الحقوق لانفتحت أمامنا قلوب وعقول قطاعات واسعة من الجماهير. ذلك أن هوية الأمة وثقافتها وميراثها الفكري وتجاربها التاريخية هى البوابة الرئيسية لتفعيل دعوات وحركات حقوق الإنسان إن الوطنية نزعة إنسانية مشاعة بين البشر، لكن كل أمة تربط وطنيتها بتراثها وتاريخها وثقافتها، بحيث تتحول النزعة الوطنية من التجريد العالمي إلى الخصوصية الوطنية والقومية وهذا هو واجب حركات حقوق الإنسان مع الدعوة إلى هذه الحقوق: دمج هذه الحقوق في الموروث القومي والوطني-الحضاري، بحيث تبدو أمام الجماهير المعاصرة باعتبارها الامتداد المتطور لتاريخ الأمة وهويتها(٥٤).

تعليقا على ذلك أحد أنه من المهم للغاية بذل الجهد لتوطين حركة حقوق الإنسان بمفاهيمها ومبادئها السامية في مصر، وأن يتم ذلك من خلال مرجعية وطنية وقومية-حضارية، حيث السعي لاشتقاق وبعث وإعادة التأكيد على قيم الحضارة العربية الإسلامية الخاصة بالتسامح والاخوة والمساواة. وما إلى ذلك من مبادئ رفيعة، على أن يتم ذلك بعيدا عن أن يتم استيعاب الحركة ككل داخل الإطار الديني الذي قد يهدف إلى اسلمة الحركة مما يبعدها عن هدفها الرئيسي- ذلك أن انحصار الحركة داخل إطار عقائدي -ديني أو علماني- يعد أمرا غير مقبول، أننا، وكما يذكر أحد المشاركين نحتاج إلى تأصيل هذه القضية في الموروث الثقافي والتاريخي وكذا الرافد الديني فضلا عن المكون الغربي(٥٥). نقوم بتلك العملية وعيوننا على حاضرنا

ومتطلباته حيث أن الماضي بتراثه لا يكتسب قدسية في ذاته كتاريخ تحال إليه المفاهيم والـــرؤى فيتم تعميدها لتلقي قبول البشر بل أن نجاح الحركة في تقديم نفسها كحركة فاعلـــة تســعى إلـــى خوض النزلات والمعارك من أجل كرامة وحرية الإنسان لهو مصدر إكسابها المشروعية الحقيقي في عصر كعصرنا ومجتمع كمجتمعنا.

علاقة الحركة بالجماهير

تمثل علاقة أي حركة كانت بالجماهير أحد أهم مقومات تلك الحركة، أن لم تكـــن أهمـــها علـــى الإطلاق. ذلك أن الحركات التي تحمل مضمونا إنسانيا لابد لها من إيصال رسالتها إلـــى النـــاس ذاتها وإلا ظلت تلك الحركة حركة تنظر وتعمل في فراغ لا تخرج عن نطاقه. ولذا فـــإن علاقـــة الحركة بجماهيرها يفرزها ويجدد حيويتها وهى ضمان وجودها واستمراريتها.

هذا وتتخذ العلاقة بالجماهير إحدى صيغتين:

١) مباشرة

٢) غير مباشرة، من خلال وســـائط كالنشـــر الأكـــاديمي والصحفـــي، والإذاعـــي (مرئيـــا ومسموعا).وما إلى ذلك.

هذا بالنسبة لجميع الحركات بشكل عام، أما بخصوص حركـــة حقـــوق الإنســـان فقـــد أفـــاض المشاركون في تناول تلك المسألة والتنويه بأهميتها ودورها في تفعيل الحركة ككل ســـواء تمـــت بشكل مباشر أو غير مباشر. بيد أن الملاحظ أن نسبة كبيرة من المشاركين تقدر بـــ(٧٨,٢٦%) كانت تركز على شكل العلاقة المباشرة طالما أنها مع الجماهير بشكل عام. وذلك رغـــم الوعـــي بمدى الصعوبات التي قد تكتشف العلاقة المباشرة للحركة بالجمـــاهير فـــي مجتمـــع كمجتمعنـــا المصري بما يعانيه من نسبة عالية من الأمية إلى جانب تخلف بناءاته التنظيمية[٥٦].

ولكن، ورغم كافة الصعوبات التي تذكر في هذا الصدد يقرر أحـــد المشـــاركين أن العمـــل مـــع الجماهير يتم من خلال النزول إليها واشراكها في العمل في المجال ولو في قضايا تبدأ محـــدودة النطاق ثم تتسع[٥٧]. حيث أن الاكتفاء بالنشاط الأكاديمي فـــي الحركـــة كالدراســـات والمقـــالات الصحفية.. الخ بعد وحده غير محدد في مجتمع كمجتمعنا من يقرأ فيه- حتى من بين المتعلميـــن- يعد محدود العدد ولذا يجب العمل مع الناس في الريف والمدينة وفي كل مكان دون استنكاف[٥٨].

وفي هذا الصدد يقترح أحد المشاركين[٥٩]. ابتداع واستحداث تنظيمـــات جديـــدة مبتكـــرة غـــير التنظيمات التقليدية، وكذلك محاولة إيجاد أساليب غير تقليدية (كما فعل غاندي في الهند في وقتـــه) بحيث تشكل الجماهير ذاتها- نظرا لنضج وعيها- قوة ضاغطة تناضل من أجل حقوقها. وهنـــاك من يقترح أن تقام أندية (centrs) لحقوق الإنسان يكون دورها هـــو تنويـــر وتوعيـــة الجمـــاهير بحقوقهم بشكل مستمر ومبسط، إلى جانب تلقي الشكاوى والبلاغات عن الانتهاكات المختلفة فـــي هذا المجال[٦٠].

وفضلا عن علاقة الحركة بالجماهير عامة، فإن هناك أهمية كبرى تتطور بتطور الحركة لـــدور جديد للعمل مع الشباب في الريف وفي الجامعة[٦١]. ذلك أنهم يكونون في تلك الفـــترة فـــي ذروة الاستعداد الذهني والنفسي لمناقشة الأفكار وتبني القضايا، والتي من نظمها أفكار وقضايا حقـــوق الإنسان بطبيعة الحال.

ولذا فإن التواصل المستمر مع هذه الفئة العمرية -الشباب- وتوسيع نطاقها بشكل دائم إنما يعمل على تدعيم الحركة وتعزيز وجودها.

العلاقة بالحكومة

ما تزال علاقة الحكومة -أو السلطة الحاكمة أيا كانت- بحركة حقوق الإنسان في مصر مثار شك وتوتر دائم بينهما. يدعم هذا التوتر البروز الراهن للحركة على مستوى العالم ومن ثم ازدياد أعداد المراكز والمؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان، سواء الحركية أو البحثية -وكشفها للانتهاكات التي تقع وتكون السلطة طرفا فيها. ومن ثم فإن رصد تلك الانتهاكات من خلال تقارير منشورة يعرض صورة الدولة للاهتزاز دوليا، وهو ما يكون له أثر على مكانتها وتعرضها للمساءلة الدولية.

لذا فإن العلاقة بينهما -الحكومة وحركة حقوق الإنسان- تحتاج منا إلى التوقف من أجل مناقشتها والتعرف على آراء المشاركين بشأنها. أو بتعبير أخر أكثر وضوحا: كيفية إدارة الحركة لعلاقتها مع الحكومة.

لم تخرج آراء المشاركين عن النطاق التالي:

١)حوار ديمقراطي فاعل على المدى الطويل: (٦٥,٢١%).

٢)علاقة متغيرة حسب المواقف: (٣٤,٧٩%).

وكما نرى ركزت النسبة الأكبر (ثلثي المجموعة) على إيجاد جوار ديمقراطي بين الحكومة والحركة على المدى الطويل، بوصف هذا الحوار هو الحل الناجع في ظل ظروفنا الراهنة، فالمجتمع لم يتطور ديمقراطيا بعد وإنما هو في مرحلة تعثر، ومن جانب أخر فإن الحركة وما تزال في بداياتها ولم يشتد عودها بعد ولذا فإن حوارا ديمقراطيا فاعلا يمتد على المدى الطويل يعد سبيلا موفقا في العلاقة بين كلا الطرفين. وفي هذا الصدد يقرر أحد المشاركين أن أجهزة الحكم تستجيب في حالات عديدة، وأن لم تكن كافية.

ولذا فإن الدخول في مفاوضات عديدة في هذا الشأن يعد شيئا مهما[٦٢]. حيث تنتج علاقة المنازلة والنضال الديمقراطي -بتعبير أخر- تطورا سلميا على الطريق الديمقراطي، وكذا توفير الحوار الملائم للعاملين في الحركة من أجل نشر مبادئ حقوق الإنسان[٦٣]. نسبة أخرى ركزت على ضرورة الفرز الدائم لكافة التصرفات والقرارات، حيث أنه ليس هناك حكما مطلقا نستطيع أن نصدره بالتعاون أو الصدام مع الحكومة، بل يجب أن يكون هناك حكم موضوعي على ما يتم من جانب الحكومة، مثال ذلك أنه في حالة القبض على الإرهابيين يجب ألا تقف الحركة في صفهم بالباطل بدعوى حقوق الإنسان، ذلك أنهم يستحقون العقاب والملاحظات بشكل دائم ولا يعد ذلك خطأ نجانب الحكومة على طول الخط[٦٤]. ومع ذلك يظل من اللازم أن تمثل الحركة قوة ضغط محسوبة فتتقي الضربات الساحقة من ناحية، وأن تظل على مبعدة من الحكومة لتشكل قوة إشراف ومراقبة من ناحية أخرى[٦٥].

أن ما سبق في جملته لا يمثل حصرا لكافة الجوانب التي لو روعيت وتم تفعيلها لحدث التطور المنشود، فقد تكون هناك جوانب أخرى أكثر إبداعا لم يكن لها نصيب في أن تطرح في هذا المقام، بيد أن المطروح هاهنا قد يمثل المطالب والمقترحات التي تنطلق من أوضاع لحظة راهنة، يصبح الأمل معلقا عليها، من أجل أن تعمق ويتسع نطاقها وتخلق في جدلها مع الواقع آليات مستحدثة لتطورها المستقبلي.

خاتمة

لعلنا نستطيع أن نقرر أن أحدا من النخبة المثقفة المصرية المشاركة لم يبد رفضـــا أو اســتبعادا لمكون الديمقراطية وحقوق الإنسان في التطور المستقبلي للمجتمع المصري. فهناك قناعة ســائدة بأن هذين المكونين أساسيين في تطورنا، إذ ما أردنا تطورا حقيقيا. إنما برز الاختلاف والتبـــاين حول إمكانية حدوث هذا التطور ذاته، وكيفيته، فالتخوف غالب في شأن حدوثه والنظرة الواقعيـــة المنطقية لا تعدم أن تجد في بنية المجتمع المصري (السياســـي)، والاقتصاديـــة، والاجتماعيـــة، والثقافية.....الخ) العديد من القيود التي تعوق انطلاقه المستقبلي. والحق أن من ينظر ويتعمق فـــي أوضاع مجتمعنا في الراهن يجد أن مسألة حدوث تطور ديمقراطي حقوقي ليست بالأمر اليســير. حتى لو كنا نتحدث عن (ديمقراطية إجرائية) تنظر إلى الديمقراطية على أنها حريـــة الانتخابـــات وتداول السلطة أساسا. وليس الديمقراطية بمفهومها الحقيقي الشامل والذي يقع ليس على مســتوى سياسي فقط. كما السابق.. بل له مستويات بالغة التعدد قد تشمل كافـــة المســتويات الاجتماعيـــة المتاحة (اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية وكذا معلوماتية.

ولكن، ورغم كافة المعوقات تظل هناك إمكانية لحدوث تطور ما في هذا السبيل حيث أن هنـــاك من العوامل الدافعة (الخارجية والداخلية)، ما يجعلنا نأمل في ذلـــك. فالمفـــهومين-الديمقراطيـــة وحقوق الإنسان مطروحان بشدة خلال هذه الفترة، والضوء مركز عليهما، يتم ذلك خلال مرحلـــة تحولات عالمية ومحلية، وهو ما يمنحنا الفرصة لوضعهما في بؤرة الاهتمام والتركيز والوصـــول بهما إلى أوسع نطاق ممكن. وذلك في ظل ثورة اتصالية معلوماتية. تكشف بشـــكل دائـــم عـــن الانتهاكات والممارسات الديمقراطية، إلى جانب مجتمع مدني يتســـع نطاقـــه وأنشـــطته بدرجـــة ملحوظة. إن الديمقراطية وحقوق الإنسان يمثلان مطلبين عادلين وممكين في مجتمـــع كمجتمعنـــا Porticipat K lory. D: خاصة ونحن وما تزال نبحث عن (ديمقراطية إجرائية أو أدائية) بســـيطة، تجاوزها العالم المقدم الآن متقدما نحو ديمقراطية أخرى من جيل أكثر رقيـــا أفرزتـــها التجربـــة والممارسة الديمقراطية لديهم وهى (الديمقراطية التشاركية) والتي تبيح إمكانية أكـــبر لمشـــاركة المواطنين في صياغة القرار ومراقبة تنفيذه على كافة المستويات الحياتية التي تمســـهم وتشـــكل جزءا من أوضاعهم ومكاناتهم الإنسانية، وذلك في ظل ثورة اتصالية تتيح لهم هذه الإمكانية حـــق المشاركة واسعة النطاق.

أننا نمر -كغيرنا من المجتمعات -بمرحلة من التحولات العنيفة خاصة على المستوى الاقتصـادي-الاجتماعي.

وإذا لم تترافق مع هذه التحولات تحول ديمقراطي حقوقي (حقيقي) لأصبـــح المجتمـــع معرضـــا لانفجارات لا أحد يعلم مداها. ولعل العنف المتزايد بكافة أنواعـــه (الفـــيزيقي والكرمـــزي) فـــي مجتمعنا في الراهن ليعد أفضل مؤشر على ذلك.

إن هناك حاجة حقيقية إلى حدوث منظومة راديكالية من التحولات على (النطاق الإنســـاني) فـــي المجتمع، حيث أن عصف التحولات بطبقات وشرائح وفئات اجتماعية عديدة قد يؤدي بنـــا إلـــى حال يرتد بنا إلى حكم سلفي دوجماتي تستبعد فيه الديمقراطية وحقـــوق الإنســـان "الحضـــاريين" باعتبارهما منتجا غربيا. بيد أن علينا أن نضع في اعتبارها بشكل دائم أن الديمقراطيـــة وحقـــوق الإنسان لا يتعلقان بمسألة اختيار لحظي (نخبوي) بل صيرورة تاريخية (جماهيرية). يتم الســـعي الدؤوب من أجلهما بلا كلل.

أسماء المشاركين من النخبة المثقفة المصرية:

١- أبو المعاطي أبو النجا. مدير مكتب مجلة العربي الكويتية بالقاهرة.
٢- احمد يوسف أحمد. أستاذ بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية
٣- إسماعيل صبري عبد الله. مفكر اقتصادي بارز.
٤- حامد عمار أستاذ بكلية التربية- جامعة عين شمس.
٥- حلمي شعراوي. مدير مركز البحوث العربية بالقاهرة.
٦- رؤوف عباس. أستاذ التاريخ الحديث- جامعة القاهرة.
٧- سعيد إسماعيل علي. أستاذ بكلية التربية- جامعة عين شمس.
٨- سمير نعيم أحمد. أستاذ علم الاجتماع بآداب عين شمس.
٩- شاكر عبد الحميد. أستاذ على النفس بآداب القاهرة.
١٠- شيرين أبو النجا. مدرس اللغة الانجلزية- آداب القاهرة.
١١- عبد الباسط عبد المعطي. رئيس قسم الاجتماع بكلية بنات عين شمس.
١٢- عبد المنعم تليمة. أستاذ اللغة العربية بآداب القاهرة.
١٣- عبد الوهاب المسيري. أستاذ اللغة الإنجليزية بآداب عين شمس.
١٤- على نصار مستشار بمعهد التخطيط القومي.
١٥- فؤاد ذكريا. مفكر مصري بارز.
١٦- فهمي هويدي. مفكر إسلامي. جريدة الأهرام.
١٧- محسن خضر. أستاذ مساعد بتربية عين شمس.
١٨- محمد عبد الشفيع عيسى. مستشار بمعهد التخطيط القومي.
١٩- محمود عبد الفضيل. أستاذ بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية- جامعة القاهرة.
٢٠- مصطفى عبد الغني. ناقد أدبي- جريدة الأهرام
٢١- محمد عمارة. مفكر إسلامي بارز.
٢٢- محمد عناني. أستاذ اللغة الإنجليزية بآداب القاهرة.
٢٣- محمد نور فرحات. أستاذ القانون بجامعة الزقازيق.
٢٤- نادية حمال الدين. مدير المركز القومي للبحوث التربوية.

هوامش

(١) see: Harold kinston, the delphi technique, in: I. Fowles, Handbook of futures Resarch, Green wood press, London, ١٩٧٨, pp: ٢٧٣-٢٨٩.

(٢) See: H. sackman, Delphi critiqe, therandco, Lexingtion Books, London, ١٩٧٣, pp: ٦٤-٧٨.

(٣) See: R. Jungk, Imagination anh the future, international social sclence journal, vol. XXI, No. ٤, ١٩٦٩.

(٤) ضياء الدين زاهر، كيف تفكر النخبة العربية في تعليم المستقبل، منتدي الفكر العربي، عمان، ١٩٩٠، ص٥٩ وما بعدها.

(٥) فؤاد ذكريا.

(٦) عبد المنعم تليمة.

(٧) حامد عمار.
(٨) سمير نعيم.
(٩) محمد عبد الشفيع.
(١٠) حلمي شعرواي.
(١١) عبد الوهاب المسيري.
(١٢) عبد المنعم تليمة.
(١٣) فؤاد ذكريا.
(١٤) نور فرحات.
(١٥) شاكر عبد الحميد.
(١٦) فؤاد ذكريا.
(١٧) شاكر عبد الحميد
(١٨) حامد عمار.
(١٩) أحمد يوسف أحمد.
(٢٠) محمد عناني.
(٢١) محمود عبد الفضيل.
(٢٢) مصطفى عبد الغني.
(٢٣) أحمد يوسف أحمد.
(٢٤) عبد الباسط عبد المعطي.
(٢٥) محمد عمارة.
(٢٦) مصطفى عبد الغني.
(٢٧) سعيد إسماعيل علي.
(٢٨) محمد عمارة.
(٢٩) إسماعيل صبري عبد الله.
(٣٠) رؤوف عباس.
(٣١) محمد عمارة.
(٣٢) محمد عمارة.
(٣٣) رؤوف عباس.
(٣٤) أحمد يوسف أحمد.
(٣٥) رؤوف عباس.
(٣٦) أو المعاطي أبو النجا.
(٣٧) محمد عناني.
(٣٨) رؤوف عباس.
(٣٩) سعيد اسماعيل علي.
(٤١) حامد عمار.
(٤٢) نور فرحات.
(٤٣) محمود عبد الفضيل.
(٤٤) نور فرحات.
(٤٥) شاكر عبد الحميد- شيرين أبو النجا.
(٤٦) رؤوف عباس.
(٤٧) فهمي هويدي.
(٤٨) محمد عمارة.
(٤٩) سمير نعيم.
(٥١) نور فرحات.
(٥٢) شاكر عبد الحميد.
(٥٣) عبد الوهاب المسيري.
(٥٤) محمد عمارة.
(٥٥) محسن خضر.
(٥٦) محمد عناني – محسن خضر.
(٥٧) صبري عبد الله.
(٥٨) شيرين أبو النجا.
(٥٩) سمير نعيم.
(٦٠) فؤاد ذكريا.
(٦١) عبد الباسط عبد المعطي.
(٦٢) نادية جمال الدين – محسن نصر.
(٦٣) عبد المنعم تليمة.
(٦٤) فؤاد ذكريا.
(٦٥) محمد عبد الشفيع عيسى.

اتجاهات المثقفين العرب

تجاه الديمقراطية*

جمال عبد الجواد**

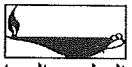

تظل قضية الإصلاح الديمقراطي في البلاد العربيـــة الحلقـــة المركزيـــة فـــي التطور السياسي و الاجتماعي للمجتمعات العربية، حتى أنها أصبحت مطلبـــا مشـــتركا لأقســـام واسعة من المثقفين و النشطاء السياسيين العرب. غير أن اتساع نطاق المطالبة بالديمقراطية فـــي بلاد المنطقة العربية لم يرتبط بحدوث إصلاح ديمقراطي حقيقي في هذه البـــلاد، اللـــهم إلا فـــي الحالة المغربية التي مازالت الممارسة الديمقراطية فيها حديثة إلى الحد الذي يحول دون إصـــدار تقييم جاد و موثوق فيه لها. أما في الحالات الأخرى التي بدا التطور الديمقراطي فيها واعدا فـــي سنوات سابقة، فإن الصورة السائدة فيها يشوبها الكثير من مظاهر التعثر و التراجع، الأمر الـــذي يجعل الصورة العامة للتطور الديمقراطي في بلادنا على درجة عالية من القتامة.

ويمثل هذا البحث محاولة للاقتراب من فهم مسألة التطور الديمقراطي فـــي البـــلاد العربيـــة منظورا إليها من وجهة نظر الكتاب العرب الذين ساهموا في الكتابة حـــول هـــذا الموضـــوع، و يمكن القول أن هذا البحث يمثل محاولة لتقديم صورة وصفية لحال الكتابة حول قضايـــا التطـــور الديمقراطي في البلاد العربية، بالإضافة إلى تقديم الملاحظات و طرح الأسئلة التي تثيرهـــا هـــذه الصورة الوصفية.

وقد وقع الاختيار على جريدة الحياة لتكون مصدرا للمعلومات التي جرى تحليـــلها فـــي هـــذا البحث، و ذلك نظرا للطبيعة العربية العامة التي تميزها و سعة انتشارها و مكانتها المتميزة فـــي

---

* يتقدم كاتب هذه الدراسة بالشكر للأستاذ باهر شوقي على الجهد الكبير الذي قام به في المساهمة في إعدادها.

** خبير بمركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية بالأهرام، و مدير البحوث بمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

أوساط المثقفين العرب. و قد وقع الاختيار على عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٦ لإجراء البحث عليـــهما، فجرى مسح جميع أعداد الجريدة الصادرة في هذين العامين لحصر جميع المقالات التي تنـــاولت الديمقراطية، و بقراءة هذه المقالات و تحليلها تم جمع و تصنيف البيانات المســتخدمة فـــي هـــذا البحث.

وينقسم هذا البحث إلى عدد من الأقسام، يتناول الأول منها وصفا للكتاب الذين أســـهموا فـــي الحوار حول الديمقراطية، أما القسم الثاني فيتناول بالتحليل مواقف هؤلاء الكتاب من الديمقراطيـة. أما القسم الثالث فيتناول بالتحليل أسباب تعثر الديمقراطية في العالم العربي كمـــا يراهـــا هـــؤلاء الكتاب، أما القسم الرابع فيتناول مخارج المأزق الديمقراطي في العالم العربي من وجهـــة نظـــر هؤلاء الكتاب، أما القسم الخامس و الأخير فيتناول أساليب إحداث إصلاح ديمقراطي كما يراهـــا هؤلاء الكتاب.

المهتمون بالديمقراطية

قد يبدو لعين المراقب أن الاهتمام بقضية الديمقراطية و تحقيق إصلاح ديمقراطي في البـــلاد العربية هو اهتمام واسع الانتشار بين فئات المجتمع العربي المختلفة. غير أن الجدول رقم ١ يبين أن هناك قدر غير قليل من التركيز في هذا الاهتمام. فمن حيث جنسية المساهمين بالكتابة حـــول هذه القضية، فإن الكتاب من اللبنانيين هم الأكثر مساهمة في هـــذا المجـــال، يليـــهم فـــي ذلـــك الفلسطينيين ثم المصريين فالعراقيين.

يرتبط حجم إسهام الكتاب من جنسية معينة في الكتابة حول هذا الموضوع بعدد من العوامل، مثل جنسية أصحاب الجريدة و القائمين عليها، و هو ما يمكن اعتباره سببا في نسبة المســـاهمين اللبنانيين الكبيرة، كما أنها ترتبط أيضا بالحجم المطلق لجماعة المثقفين و الكتاب في البلد المعنـــي، الأمر الذي يمكن له أن يساهم في تفسير النصيب الكبير للمساهمين من المصريين فـــي الكتابـــة حول هذه القضية، كما يرتبط أيضا بمدى الحريات المتاح في المجتمع المعني، الأمر الذي يمكـــن له أن يفسر حجم المساهمة الكبيرة للكتاب من المصريين و الفلسطينيين، و بالطبع فإن المســـاهمة الكبيرة للكتاب العراقيين في هذه المجال إنما ترجع إلى وجود أعداد كبـــيرة منـــهم فـــي المنفـــى لأسباب سياسية، مما يجعلهم شديدي الإدراك لأهمية قضية الديمقراطية، ناهيك عن تحررهم مـــن قهر النظام العراقي. و أخيرا فإن المساهمة المحدودة نسبيا للكتاب من المغرب العربي ربما تفيـــد أن جريدة الحياة نفسها مازالت تعتبر جريدة مشرقية، و أن التمييز التقليدي بين مجـــالين ثقـــافيين متمايزين في العالم العربي، هما المجال المشرقي و المغربي مـــازال لـــه الكثـــير مـــن المعنـــى والجدوى.

جدول رقم ١
توزيع الكتاب بين البلاد العربية المختلفة

وطن الكاتب	العدد	النسبة
الجزائر	٢	١,١٠
البحرين	٢	١,١٠
مصر	٢٧	١٤,٦

العراق	٢١	١١,٤
الأردن	١	٠,٥
كردستان العراق	٢	١,١٠
الكويت	٢	١,١٠
لبنان	٦٥	٣٥,١
ليبيا	٢	١,١٠
المغرب	٨	٤,٣
فلسطين	٣١	١٦,٨
السودان	٩	٤.٩
سوريا	٥	٢,٧
تونس	٣	١,٦
اليمن	١	٠,٥
الإجمالي	١٨٥	١٠٠

أما من حيث التوزيع المهني، فقد توزع المساهمين في الكتابة حول قضية التطور الديمقراطي في الوطن العربي بين ثلاث فئات: كتاب و مفكرين، جامعيين، و أخيرا النشطاء السياسيين و النقابيين. و كان من صنفوا أنفسهم، أو صنفهم محرري الجريدة، على أنهم كتابا و مفكرين هم الفئة الأكبر بلا منازع، بنسبة ٨١,٤% من الحالات، يليهم في ذلك من صنفوا باعتبارهم جامعيين، و الذين بلغت نسبتهم ١٢,٨%، و أتت فئة النشطاء في المؤخرة بنسبة لم تتجاوز ٥,٩% من المجموع، و هو ما يبينه الجدول رقم ٢.

جدول رقم ٢

توزيع المساهمين في الكتابة حول الديمقراطية بين الفئات المهنية

الخلفية المهنية	العدد	النسبة
كاتب و مفكر	١٥٣	٨١,٤
جامعي	٢٤	١٢,٨
نشط سياسي أو نقابي	١١	٥,٩

و يبين هذا التوزيع أن النشطاء السياسيين في العالم العربي هم الأقل إسهاما في الحوار العام حول هذه القضية، مما يثير كثيرا من التساؤلات حول فاعلية الدور الذي يلعبه النشطاء السياسيون العرب في هذا المجال[1]. فبرغم أن وظيفة و مهام النشطاء السياسيين تتجاوز الكتابة و لا تقف عند حدودها، بل إنها قد لا تتضمنها على الإطلاق، إلا أن أي حركة سياسية ناضجة لابد و أن يوجد بها عدد ليس قليل من المهتمين بالكتابة و القادرين عليها، باعتبار أن الكتابة في عصر وسائل الاتصال الجماهيري تمثل واحد من أهم –إن لم تكن أهم– و سائل الاتصال الجماهيري، و باعتبار أن إقناع المواطنين بوجهة النظر السياسية للنشطاء هي الوظيفة ذات الأولوية للجماعات

و الأحزاب السياسية. و ربما تعكس ظاهرة نقص إسهام النشطاء في الكتابة حول قضايا التطـــور الديمقراطي في العالم العربي ظاهرة أخرى هي قلة عدد المبدعين السياسيين بين هؤلاء، بحيـــث يغلب على التفكير السياسي للنشطاء الطابع الدعائي و التعبوي الذي لا يسمح بإنتـــاج مســـاهمات جديرة بمناقشة مبدعة و خلاقة لقضايا التطور الديمقراطي في المنطقة، الأمر الذي يمكن لـــه أن يسهم في تفسير تعثر التطور الديمقراطي في المنطقة، باعتباره نتيجـــة -و لـــو غـــير مباشـــرة- لقصور القدرة على الإبداع السياسي لدى النشطاء و الممارسين.

و من الآثار المترتبة على ظاهرة إحجام الممارسين و النشطاء عن المساهمة في الحـــوار حـــول التطور الديمقراطي في البلاد العربية وجود فجوة كبيرة بين الفكر و العمل، و هي الفجوة التـــي ميزت العمل السياسي في البلاد العربية منذ زمن. فأصحاب الخبرة السياسية ليسوا بقادرين علـــى بلورة خبرتهم في صياغات فكرية و نظرية تجديدية و ملهمة، بينما يفتقد من لديهم القـــدرة علـــى تطوير و صناعة الأفكار للخبرة العملية و القدرات التنظيمية التي تكسب أفكارهم روحا عمليـــة و تحولها إلى قوة سياسية قادرة على المساهمة في إحداث الإصلاح الديمقراطـــي و ليـــس مجـــرد التفكير فيه.

و هناك احتمال آخر يمكن أن يكون له بعض القدرة على تفســـير ضعـــف إســـهام النشـــطاء و الممارسين السياسيين في الحوار حول و التفكير في قضايا التطور الديمقراطـــي فـــي بلادنـــا، و يتمثل ذلك الاحتمال في ضعف المبادئ و القيم الديمقراطية بين النشطاء السياسيين فـــي بلادنـــا، الأمر الذي يحول دون وجود قاعدة قوية و واسعة من النشطاء/الكتاب المهمومين بالكتابة حـــول هذه المسألة. فبرغم أن المطالبة بالديمقراطية هي من الأمور الشائعة فـــي أوســـاط الحركـــات و الجماعات السياسية العربية، إلا أن ذلك لا يعكس بالضرورة وجود تيارات ديمقراطية أصيلة بيـــن هؤلاء. فالقسم الأعظم من النشطاء السياسيين في بلادنا يأتي من أصـــول ماركســـية أو قوميـــة يسارية أو إسلامية، و كلها تيارات ذات تراث عميق في الفكر و الممارسة يتسم بالتنـــاقض مـــع الديمقراطية. و لم يبدأ أنصار هذه التيارات في التعرف على الديمقراطية و الدعوة لها إلا حديثـــا، كما أن أنصار أي من هذه التيارات لم يقم بجهد كاف لبلورة دفاع أصيل عن الديمقراطية يتناســـب مع مقدرا ما سبق لهم و سودوه من صفحات في مهاجمتها، كما أن أيا منهم لم ينجح بشكل واضح في دمج القيم و المبادئ الديمقراطية في بنيته الإيديولوجيـــة الأصليـــة، بحيـــث بـــدت الدعـــوة للديمقراطية لدى أغلبهم و كأنها زائدة أو خط للتفكير السياسي يتوازى و لا يتقاطع مع الانتمـــاء الإيديولوجي الأصلي، بحيث بدت الدعوة للديمقراطية و كأنها وليدة الرغبة في الالتفـــاف حـــول أوضاع سياسية يسيطر عليها الاستبداد، دون أن يتضمن ذلك التزام نهائي و صريح بالديمقراطيـــة كنموذج أمثل للنظام السياسي، و ليس كمجرد أداة أو حيلة مؤقتة يجري توظيفها لتحقيق أهـــداف أخرى. و يمكن ملاحظة ذلك في نوع التحفظات التي يتبناها دعاة الديمقراطيـــة مـــن النشـــطاء السياسيين، فلدى كل فريق من هؤلاء بعض التحفظات التي يعتبرها ثوابت لا يمكن المساس بـــها في ظل أي ممارسة ديمقراطية، حتى أنه يكون مستعدا للتضحية بالديمقراطية ذاتها صونا للثوابت الدينية و القومية و الاجتماعية، و التي يجري تفسيرها أحيانا بتوسع و إفراط يثير شـــكوكا فـــي مدى التزام هذه القوى بالديمقراطية[٢]

و يزداد الاستنتاج الخاص بوجود فجوة واسعة بين التفكير في الشأن الديمقراطي مـــن ناحيـــة و الممارسة السياسية من ناحية أخرى عندما نلاحظ توزيع عينة الكتاب التي شملها هذه البحث بيـــن

الاتجاهات الإيديولوجية المختلفة. فقد ميزنا في هذا البحث بين ثلاثة اتجاهات إيديولوجية هي الإسلامي و الاشتراكي و الليبرالي، و تم تصنيف الكتاب بين هذه الاتجاهات الثلاثة بناء على التحليل الذي أجراه القائمين على البحث. و بالرغم مما قد يسم هذه العملية من تعسف و تحكمية، الأمر الذي يكاد يكون لا مفر منه في أي عملية تصنيف، فإن نتائجها تظل ذات دلالة مهمة في إيضاح النقاط المطلوبة. و قد أسفرت نتيجة هذا التحليل عن سيادة الكتاب من الاتجاه الليبرالي، و الذين بلغت نسبتهم ٩٩,٥% من مجموع أفراد العينة، أما النسبة القليلة الباقية فقد جاءت من الاتجاه الاشتراكي، بينما لم يظهر أي من كتاب التيار الإسلامي في هذه العينة، حتى أنه يمكن اعتبار هذا البحث دراسة في الاتجاهات المختلفة داخل التيار الليبرالي تجاه قضايا التطور الديمقراطي في العالم العربي.

و من الواضح أن هذا التوزيع الإيديولوجي للكتاب يختلف إلى حد كبير عن الخرائط السياسية في أغلب البلاد العربية، و التي تعرف نفوذا كبيرا للتيارات الإسلامية و اليسارية القومية و الاشتراكية، بينما لا يمثل التيار الليبرالي سوى فئة صغيرة بينها.

الموقف من الديمقراطية

تميزت الكتابات التي خضعت للتحليل في هذا البحث باتجاه قوي مؤيد للديمقراطية، فقد توزعت اتجاهات الكتاب بين أربعة اتجاهات: اتجاه يؤيد الديمقراطية بلا شروط، و اتجاه يؤيدها و لكن بشروط أو تحفظات تتعلق غالبا بالمنشأ و التاريخ الغربيين للديمقراطية و بضرورة تكييفها مع الظروف الخاصة بالعالم العربي، أما الاتجاه الثالث فإنه مؤيد للديمقراطية و لكن يرى أن تطبيقها في بلادنا غير ممكن بدون أن تسبقها إصلاحات في مجالات أخرى، أما الاتجاه الأخير فيعتبر الديمقراطية هي النظام الأفضل و المرغوب و لكنه يرى أن تطبيقها في البلاد العربية ليس بالأمر الممكن. و قد توزع الكتاب بين هذه الاتجاهات الأربعة على النحو الذي يبينه الجدول رقم٣.

جدول رقم ٣

اتجاهات الكتاب تجاه تأييد الديمقراطية

الموقف من الديمقراطية	العدد	النسبة
تأييد	١٦٠	٨٧
تأييد مشروط	٤	٢,١٠
ممكنة و لكن بعد إصلاحات	١١	٦
مرغوبة و لكن غير ممكنة	٩	٤,٩
المجموع	١٨٤	١٠٠

و تعكس النسبة الكبيرة من المؤيدين بغير شروط للديمقراطية مقدار الحماس للديمقراطية بين الكتاب العرب، و خاصة الأكاديميين منهم الذين مثلوا النسبة الأكبر في العينة موضع هذه الدراسة. و مع أن الكتاب الذين ذهبوا إلى أن الديمقراطية ممكنة على أن تسبقها فترة من الإصلاح تهيء المجتمع لمرحلة الديمقراطية الكاملة لا يمثلوا سوى أقلية بين مجموع العينة، إلا

أن أراءهم كان لها كثير من الوجاهة التي يفيد الإشارة إلى بعضها. ففـــي إطـــار تحليلـــه لنظـــم التعددية المقيدة السائدة في العالم العربي و لاحتمالات تحولها إلى نظم ديمقراطية، يرى وحيد عبد المجيد أنه لابد أولا إيجاد "حل جذري لمشكلة الانقسام الثقافي بين أنصار المشـــروع العلمـــاني و شبه العلماني و أصحاب مشروع الإسلام السياسي[٣] ، ففي رأيه فإن التقاطعـــات بيـــن الحكـــم و المعارضة المترتبة على هذا الانقسام تمكن الحكم من اختراق المعارضة، كما تمنع المعارضة من الضغط على الحكم. و بالإضافة إلى ذلك فإن هذا الانقسام يؤدي إلى تفويت فرصة الاتفاق علـــى القواعد المنظمة للتنافس السياسي، كما تمنع التكيف المتبادل بين الحكم و المعارضة و أيضا بيـــن الجماعات السياسية المختلفة.

و يبدو أن مشكلة الانقسام الإيديولوجي في المجتمعات العربية قد شغلت الكثيرين من الكتـــاب، فنجد عددا منهم و قد عبر عنها بطرق مختلفة. فنجد عبد الإله بلقيز يذهب إلى أن التوافق علـــى الأهداف العليا هو المؤسس و البنية التحتية للشرعية المترتبة على الاقتراع[٤] . أما نـــور الديـــن العويديدي فيذهب إلى أنه ما دام الانقسام الديني-العلماني قائما فـــي المجتمعـــات العربيـــة فـــإن الصراع السياسي لا يدور بين برامج سياسية و لكن بين مرجعيتين مختلفتيـــن و متنافســـتين، و يدعو للخروج من هذا المأزق قيام التيارات العلمانية بالانفتاح على العمل و العمـــل مـــن داخـــل المرجعية الإسلامية، في نفس الوقت الذي تقـــوم فيـــه التيـــارات الإســـلامية بالانفتـــاح علـــى الديمقراطية[٥] .

كان من الطبيعي أن يتفق أصحاب المساهمات المختلفة على أن بلادنا العربيـــة تفتقـــد إلـــى الديمقراطية، و كان من الطبيعي أيضا أن يختلفوا على أسباب غياب الديمقراطية. و قـــد أمكـــن تمييز ثمانية اتجاهات مختلفة لتفسير هذه الظاهرة، و هو ما يوضحه الجدول رقم ٤.

جدول رقم ٤

أسباب الافتقار للديمقراطية في العالم العربي

سبب غياب الديمقراطية	عدد	النسبة
أسباب اقتصادية	٩	٢
أسباب اجتماعية	٨١	١٨
أسباب سياسية-قانونية	٥٨	١٢,٩
أسباب ثقافية	٥٨	١٢,٩
ضعف المجتمع المدني	٢١	٤,٧
الضغوط الخارجية	٤٦	١٠,٢
جمود و استبداد النخب الحاكمة	١٢٦	٢٧,٩
ضعف المعارضة	٥٢	١١,٥
المجموع*	٤٥١	١٠٠

* يرجع ارتفاع المجموع إلى أن بعض الكتاب قد تبنى أكثر من سبب لتفسير التعثر الديمقراطي.

و يبين الجدول أن المجموعة الأكـــبر مـــن المثقفيـــن تحمـــل النخـــب الحاكمـــة مســـئولية التعثر الديمقراطي في بلاد المنطقـــة. إذ تبلـــغ نســـبة القـــائلين بـــأن النخـــب الحاكمـــة تمثـــل

السبب الأول لغياب الديمقراطية ٢٧,٩%، يليها في ذلك من يعتقدون بأن أسباب التعثر الديمقراطي توجد في الواقع الاجتماعي متمثلة في سيادة القبلية و الطائفية و ضعف التماسك الطبقي، وقد بلغت نسبة القائلين بالتفسيرات من هذا النوع ١٨%، تلى ذلك كل من القائلين بوجود أسباب سياسية-قانونية و القائلين بوجود أسباب ثقافية لغياب الديمقراطية بنسبة ١٢,٩% لكل منهما، أما المعارضة السياسية فقد كانت مسئولة في نظر ١١,٥% من الكتاب عن المشكلة، و ذلك بسبب ضعفها و تفككها و عجزها عن ابتكار الأساليب الملائمة لتدعيم الديمقراطية و عن إلهام و تعبئة الجماهير حول الخيار الديقراطي. و قد أرجع ١٠,٢% من الكتاب غياب الديمقراطية إلى أسباب تتعلق بالضغوط الخارجية، المباشرة و غير المباشرة، سواء تلك المتمثلة في قيام قوى أجنبية بحماية النظم الاستبدادية، أو في المناخ غير الموات للتطور الديمقراطي الذي تخلقه الضغوط الخارجية.

فإذا كانت هذه هي رؤية المثقفين لأسباب التعثر الديمقراطي في بلادنا، فماذا عن طرق الخروج من هذه الحالة. و في هذا السياق أيضا تم التمييز بين ثمانية مداخل للإصلاح الديمقراطي في البلاد العربية، و كانت هذه المداخل مقابلة لنفس الفئات التي تم اعتبارها أسبابا للتعثر الديمقراطي، فكان توزيع الإجابات بينها على النحو الذي يبينه الجدول رقم ٥.

جدول رقم ٥

مداخل الإصلاح الديمقراطي في البلاد العربية

المدخل للإصلاح	العدد	النسبة
إصلاح الاقتصاد	٨	٤
إصلاح اجتماعي	٢٧	١٣,٦
إصلاح سياسي-قانوني	٢٩	١٤,٦
إصلاح ثقافي	٣٣	١٦,٧
تقوية المجتمع المدني	١٥	٧,٦
مقاومة الضغوط الأجنبية	١٠	٥,١
تغيير النخب الحاكمة	٤٢	٢١,٢
إصلاح المعارضة	٣٤	١٧,٢
المجموع*	١٩٨	١٠٠

* يرجع ارتفاع المجموع إلى أن بعض الكتاب قد تبنى أكثر من مدخل للإصلاح الديمقراطي.

و يبين الجدول رقم ٦ أن إدخال تغييرات على النخب الحاكمة، سواء بتغييرها كلية أو إصلاحها، يمثل مدخل الإصلاح الديمقراطي الذي حظي بتأييد المجموعة الأكبر حجما من الكتاب، و التي بلغ حجمها ٢١,٢% من إجمالي العينة. و ينسجم هذا إلى حد كبير مع ما بينه تحليل أسباب التعثر الديمقراطي من اعتبار طبيعة النخب الحاكمة السبب الأكثر مسئولية عن تعثر الديمقراطية في بلاد المنطقة. و قد تلى ذلك في الأهمية إصلاح المعارضة، و هو الرأي الذي قال به ١٧,٢% من إجمالي العينة.

و تتيح البيانات السابقة تكوين فئة جديـــدة يمكـــن تســـميتها العوامـــل/المداخـــل السياســـية، تتكون من فئـــات السياســـة-القـــانون و النخـــب الحاكمـــة و المعارضـــة. و تبيـــن البيانـــات الـــواردة فـــي الجـــدول رقـــم ٥ أنـــه، فـــي رأي الكتـــاب المســـاهمين فـــي الحـــوار حـــول الديمقراطية، فإن ما يمكن اعتبارها أسبابا سياسية تمثـــل ٥٢,٣% مـــن مجمـــل أســـباب تعـــثر الديمقراطية في العالم العربي. أما الجدول رقم ٦ فيبيـــن أن ٥٣% مـــن الكتـــاب فـــي الشـــأن الديمقراطي يرون المدخل للديمقراطية سياسيا، الأمر الـــذي يختلـــف عـــن اتجـــاه آخـــر مثلـــه المنـــادين بمعالجـــة أزمـــة الديمقراطيـــة بـــإجراءات و سياســـات فـــي المجـــال الثقـــافي أو الاجتماعي. و لدى الكتاب القـــائلين بالأســـباب/المداخـــل السياســـية، فـــإن الديمقراطيـــة فـــي العالم العربي يمكن أن تتحقق بإدخال الإصلاحات السياســـية المناســـبة، أو علـــى الأقـــل فـــإن الإصلاحات في المجال السياسي يمكنها أن تدفـــع عمليـــة التطـــور الديمقراطـــي التـــي يمكـــن لها بعد فترة من التفاعل أن تصل إلى مرحلـــة الديمقراطيـــة الكاملـــة. و ينســـجم اتفـــاق عـــدد كبير من الكتاب على اعتبـــار المدخـــل السياســـي هـــو المدخـــل الملائـــم لتحقيـــق الإصـــلاح الديمقراطي في المجتمعات العربية مع ما سبق و تبيـــن مـــن غلبـــة أنصـــار التيـــار الليـــبرالي بين الكتاب الذين شملتهم العينة، فلدى التيار الليـــبرالي يمثـــل تنظيـــم المجـــال العـــام، و فـــي القلب منه الدولة و مؤسسات ممارسة السلطة، الأولوية رقـــم واحـــد و الحلقـــة الرئيســـية فـــي الإصلاح. و ينسجم هذا أيضا مع النســـبة المحـــدودة مـــن الكتـــاب الذيـــن تبنـــوا التفســـير أو المدخل الاقتصادي لمشكلة الديمقراطية، و الذي يرتبـــط عـــادة بأنصـــار الأفكـــار الاشـــتراكية، و الذين لم يظهروا سوى بشكل محدود جدا في العينة التي أجرينـــا عليـــها هـــذه الدراســـة.

و يتيح التناظر بين أســـباب التعـــثر مـــن ناحيـــة و مداخـــل الإصـــلاح الديمقراطـــي مـــن ناحية أخرى الفرصة للمقارنة بين هذين المتغـــيرين، و هـــي المقارنـــة التـــي تتضـــح نتيجتـــها في الشكل رقم ١. و يتضح مـــن هـــذه المقارنـــة أن هنـــاك قـــدر مـــن عـــدم الاتســـاق بيـــن تشخيص أسباب التعثر الديمقراطي من ناحية و اقـــتراح مداخـــل الإصـــلاح الديمقراطـــي مـــن ناحية ثانية. فمثلا نجد أن نســـبة الكتـــاب الذيـــن يعتقـــدون أن الإصـــلاح الاقتصـــادي يمثـــل المدخل المناسب للإصلاح الديمقراطي تزيد عن نســـبة هـــؤلاء الذيـــن يـــرون أن المشـــكلات الاقتصادية هي السبب في التعثر الديمقراطـــي. و علـــى هـــذا المنـــوال فـــإن الشـــكل رقـــم ١ يبين أن هناك خمسة فئـــات تحليليـــة يزيـــد اعتبارهـــا مدخـــلا للحـــل عـــن اعتبارهـــا ســـببا للمشكلة، و هي بترتيب حجم أهميتها فـــي هـــذا المجـــال: المعارضـــة و الثقافـــة و المجتمـــع المدني و الاقتصاد و أخيرا السياسة-القانون. و بالمقـــابل فـــإن هنـــاك ثـــلاث فئـــات تراجـــع اعتبارها مدخلا للحل على الرغم من إعطائها قيمـــة أكـــبر فـــي تفســـير التعـــثر الديمقراطـــي، و هي بترتيب تراجع أهميتها: النخب الحاكمة و العـــالم الخـــارجي و المجتمـــع.

و قد يكون من المفيد ملاحظة الفارق بين هذيـــن المجموعتيـــن مـــن الأســـباب/المداخـــل، فالمجموعة الأولى، و التي زاد التركيز عليـــها كمداخـــل للحـــل، تتميـــز بأنـــه مـــن الممكـــن التأثير عليها بخطـــط و سياســـات و إجـــراءات واضحـــة و محـــددة، بمـــا فـــي ذلـــك علـــى المستوى الفردي أو الجماعي محـــدود النطـــاق. أمـــا المجموعـــة الثانيـــة فإنـــها تتســـم بـــأن التغييرات فيها تكون محصلة لتغيرات أكـــبر نطاقـــا فـــي مجـــالات أخـــرى، و بالتـــالي فإنـــه يكون من الصعب التأثير عليها بجهد الأفـــراد أو الجماعـــات الصغـــيرة. و يمكـــن مـــن تـــأمل

هذه النتيجة القول بأن كتابنا يتحلون بقدر لا بأس به من الروح العملية، الأمر الذي يتعارض مع الشائع عن ضعف الجدوى العملية لإسهامات المثقفين بسبب إغراقها في التنظير و التجريد.

و تتيح البيانات المعروضة في الجداول و الأشكال السابقة القول بأن الإجماع الذي يبديه الكتاب في الشأن الديمقراطي فيما يتعلق بمداخل الإصلاح أقل من إجماعهم على أسباب غياب الديمقراطية، الأمر الذي يمكن استنتاجه من مقارنة قيمة الانحراف المعياري المتعلق بأسباب التعثر الديمقراطي، و التي بلغت ٧,٩٧٥، بقيمة الانحراف المعياري المتعلق بمداخل الحل، والتي بلغت ٦,٢٦٤ [٦] . و تشير هذه القيم إلى أن الرأي بشأن أسباب غياب الديمقراطية يميل للتركز في فئات معينة، على العكس من الرأي بشأن مداخل الإصلاح الديمقراطي الذي يميل للتوزع على عدد أكبر من الفئات. و تعكس هذه الملاحظة مدى تعقيد قضية التطور الديمقراطي في بلادنا، و خاصة في جانبها العملي، و ربما كان غياب الاتفاق بين المثقفين على سبل مواجهة المشكلة هو في حد ذاته أحد أسبابها.

شكل رقم ١
أسباب التعثر و مداخل الإصلاح الديمقراطي

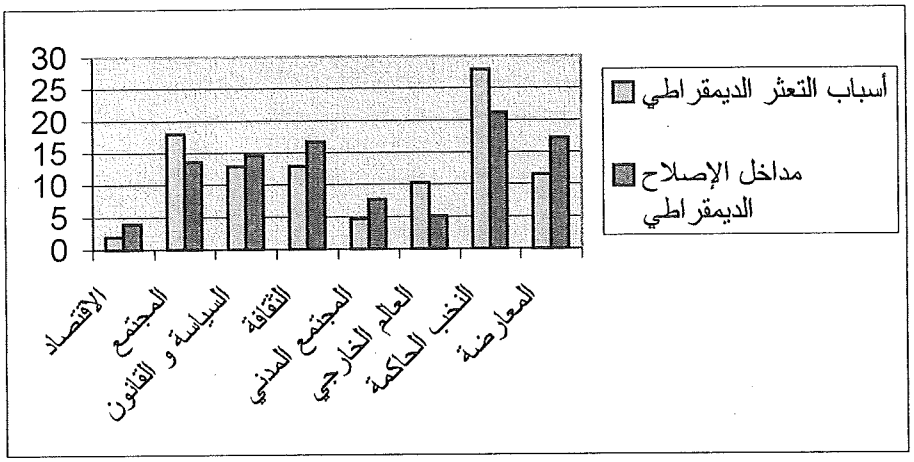

و من النتائج الملفتة للنظر أن الباحثين في قضايا الديمقراطية لا يرون علاقة قوية بين الأوضاع الاقتصادية و التطور الديمقراطي. فكل من المشكلات الاقتصادية كسبب للتعثر الديمقراطي، و التنمية الاقتصادية كمدخل للإصلاح الديمقراطي كانتا في نظر الكتاب الأقل أهمية بين العوامل المختلفة المؤثرة على التطور الديمقراطي. و ترجع أهمية هذه الملاحظة إلى أن العلاقة الوثيقة بين الديمقراطية و الاقتصاد لها أنصار كثيرين في أوساط النخب الحاكمة التي يذهب مفكروها و الناطقين باسمها إلى اعتبار

التنمية الاقتصادية الأولوية رقم واحد، و إلـــى الدعـــوة إلـــى -أو تـــبرير- تـــأجيل الإصـــلاح السياسي لمرحلة لاحقة لتجاوز الصعوبات الاقتصادية. و ربمـــا يكـــون مـــن المفيـــد ملاحظـــة أن تأجيل الإصلاح الديمقراطي إلى ما بعـــد تحقيـــق الإصـــلاح الاقتصـــادي و التنميـــة يـــأتي بعد أن كفت مواجهة الأخطار الخارجيـــة، خاصـــة إســـرائيل، عـــن أن تكـــون ســـببا مقنعـــا لتأجيل الإصلاح الديمقراطي، فكان أن ركزت النخبة الحاكمـــة علـــى تحـــد مـــن نـــوع جديـــد يبرر تباطؤها في التحول نحـــو الديمقراطيـــة.

و أيا كان المدخل المقترح للإصـــلاح الديمقراطـــي، فـــإن مســـألة اســـتراتيجية و أســـلوب الإصلاح تظل قضية لـــها أهميتـــها و تميزهـــا. فبصفـــة عامـــة فإنـــه يمكـــن التميـــيز بيـــن استراتيجيتين للتغيير، إحداهمـــا ثوريـــة و الأخـــرى إصلاحيـــة. تقـــوم الاســـتراتيجية الأولـــى على إحداث تغيير فجائي و جذري و شـــامل، أمـــا الثانيـــة فتعتمـــد علـــى إجـــراء تغيـــيرات تدريجية في جوانب مختارة من الحياة السياســـية. و فـــي هـــذا البحـــث جـــرى التميـــيز بيـــن أربعة اســـتراتيجيات للتغيـــير الديمقراطـــي هـــي التغيـــير التدريجـــي عـــن طريـــق ضغـــوط متصاعدة من الفئات المحكومـــة، و التغيـــير التدريجـــي عـــن طريـــق إصلاحـــات تدريجيـــة تتولى النخب الحاكمة إدخالها، و التغيـــير التدريجـــي عـــن طريـــق الضغـــط المتصـــاعد مـــن أسفل المتوازي مع إدخال إصلاحـــات تدريجيـــة مـــن أعلـــى، و أخـــيرا اســـتراتيجية التغيـــير الثوري. و قد توزعت آراء الكتاب بيـــن هـــذه الاســـتراتيجيات الأربعـــة علـــى النحـــو الـــذي يبينه الجدول رقـــم ٦.

و تبين البيانات الـــواردة بـــالجدول غلبـــة الاتجاهـــات الإصلاحيـــة بيـــن الكتـــاب الـــذي ساهموا بالكتابة حول قضايا التطور الديمقراطي فـــي العـــالم العربـــي. فنســـبة الكتـــاب الذيـــن تبنوا الدعوة للتغيير الثوري لم تتعد ٧,٣% مـــن العينـــة، أمـــا الفريـــق الأكـــبر بيـــن أنصـــار الاتجاه الإصلاحي فقد تمثل في أنصار الضغط و الإصـــلاح التدريجيـــين مـــن أســـفل و مـــن أعلى، و الذين بلغت نسبتهم ٤٣,٦% مـــن العينـــة، يليـــهم بفـــارق محـــدود أنصـــار الضغـــط التدريجي من أســـفل.

جدول رقم ٦

استراتيجيات التغيير الديمقراطي

استراتيجية التغيير	العدد	النسبة
الضغط المتصاعد من أسفل	٢٢	٤٠
الإصلاح التدريجي من أعلى	٥	٩,١
التوازي بين الضغط و الإصلاح التدريجيين من أسفل و من أعلى	٢٤	٤٣,٦
التغيير الثوري	٤	٧,٣
المجموع*	٥٥	١٠٠

* يرجع انخفاض عدد الكتابات التي شملها هذا التحليل إلى أن أغلب الكتابات لم تتضمن توضيحا لموقف كاتبها من استراتيجيات التغيير الديمقراطي.

وتتفق هذه النتائج مع ما سبق و لاحظنـــاه مـــن غلبـــة التيـــار الليـــبرالي، و الـــذي يتمـــيز بطبيعة إصلاحية يمكن اعتبارها جزءا من تعريف الليبراليـــة ذاتـــه، كمـــا تتفـــق أيضـــا مـــع

الروح العملية التي سبق و لاحظنا وجودها بقدر لا بأس به بين الكتاب الذين شملتهم الدراسة.

هوامش

١. ربما كان النشطاء السياسيون و النقابيون العرب أكثر اهتماما بالكتابة حول قضايا التطور و الكفاح الديمقراطي في أوطانهم، و ليس على الصعيد العربي العام، و ذلك بحكم أن المجال الوطني هو المجال الذي يمكن فيه لكتاباتهم أن تؤتي ثمارها، الأمر الذي لا يمكن التأكد منه دون القيام بإجراء دراسات مشابهة على المستوى الوطني في كل بلد عربي على حدة. غير أن افتراض صحة هذا الاحتمال يمكن أن يشير إلى نتيجة أخرى مفادها أن الحركة السياسية العربية تجري في نطاق وطني، أي قطري وفقا للمصطلحات المستخدمة في الكتابات القومية العربية، و أن مجال الفكر و ليس العمل مازال يمثل المجال الأهم للتفاعل العربي، الأمر الذي يمكن أن تكون له تداعيات مهمة في مجال التفكير و العمل العربي المشترك.

٢. راجع في ذلك كتاب "تجديد الفكر السياسي في إطار الديمقراطية و حقوق الإنسان: التيار الإسلامي و الماركسي والقومي"، و الذي كبت مقدمته محمد سيد أحمد و حرره عصام الدين حسن، و الصادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١٩٩٥.

٣. وحيد عبد المجيد، الانقسام الثنائي يزيدها حدة: أزمة التطور الديمقراطي في العالم العربي في ظل التعددية المقيدة، الحياة ٦٢-٢-١٩٩٦، ص ١٩.

٤. عبدالإله بلقيز، شرعية الاقتراع تتحصل من قيام شرعية التوافق و التراضي، الحياة، ٢٢-٥-١٩٩٦، ص ١٩.

٥. نور الدين العويديدي، عن المرجعية الإسلامية و معوقات التحول الديمقراطي، الحياة، ١-١٠-١٩٩٦، ص ١٩.

٦. الانحراف المعياري هو مقياس لدرجة تشتت القيم الخاصة بمتغير معين، بحيث تقل قيمة الانحراف المعياري كلما كانت القيم التي يأخذها المتغير أقرب إلى المتوسط الحسابي لقيم هذا المتغير. و في حالة هذا البحث فإن قيمة الانحراف المعياري تكون صفرا إذا توزعت آراء الكتاب بشكل متساو بين الأسباب المختلفة للتعثر الديمقراطي، و أيضا بين مداخل الإصلاح الديمقراطي، بحيث تبلغ نسبة الكتاب الذين تم تصنيفهم في كل فئة من فئات أسباب المشكلة و مداخل حلها ١٢,٥% من مجموع العينة. و بالتالي فإنه كلما زادت قيمة الانحراف المعياري دل ذلك على أن الكتاب لا يتوزعون بالتساوي بين الفئات المختلفة، وأن لديهم ميل للتركز في فئات معينة على حساب فئات أخرى.

الولادة العسيرة

حركة حقوق إنسان تحت الحصار

بهي الدين حسن*

ولدت حركة حقوق الإنسان المعاصرة في مصر في منتصف الثمانينات[1]، بالتحديد في إبريل عام ١٩٨٥، حين أعلن عن تأسيس المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، والتي تعتبر المنظمة الأم التي خرج من معطفها في التسعينات، أكثر من عشرة منظمات أخرى لحقوق الإنسان[2]، اختارت التخصص في مجالات بعينها، أو وسعت من النطاق الجغرافي لنشاطها ليشمل كل منطقة العالم العربي.

ولدت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان حينذاك كفرع مصري للمنظمة العربية لحقوق الإنسان، والتي كانت قد تأسست قبل ذلك التاريخ بخمسة عشر شهرا، في ديسمبر ١٩٨٣. ولكن هذين التاريخين كانا يؤرخان للميلاد الثاني لكل من المنظمتين.

جاء الميلاد الأول للمنظمة العربية لحقوق الإنسان[3] في بيروت في ١٩٧٤ بعد سبع سنوات من هزيمة عدة جيوش عربية أمام إسرائيل، التي نجحت بدعم عسكري ودبلوماسي من الولايات المتحدة الأمريكية في التهام ما تبقى من فلسطين: أي الضفة الغربية وغزة والقدس الشرقية، واحتلال أراضي شاسعة في كل من مصر وسوريا شملت شبه جزيرة سيناء وهضبة الجولان. وبعد شهور قلائل من هزيمة إسرائيل في حرب أكتوبر ١٩٧٣.

ولكن ملف الميلاد الأول للمنظمة العربية لحقوق الإنسان، سرعان ما أغلق بعد أن انسحب البساط من تحتها، بالشعار التاريخي -حينذاك- في العالم العربي،والذي كان أطلقه جمال عبد الناصر قبل ذلك: "لا صوت يعلو فوق صوت المعركة" "الأولوية لإزالة آثار العدوان" حيث أن إسرائيل حتى ذلك الوقت، كانت ومازالت تحتل معظم أجزاء شبه جزيرة سيناء، فضلا عن الجولان والضفة وغزة. لتقتصر مهمة الحديث عن حقوق الإنسان، على وضعية الإنسان العربي

---

* مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

تحت الاحتلال الإسرائيلي، وهى المهمة التي اختزلت فيها دورها، اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان بجامعة الدول العربية[٤].

بعد اكثر من ثلاثين عاما، يموت خلالها عبد الناصر ثم السادات، وتسكت مدافع الجيوش العربية وتبرم عدة اتفاقيات سلام مع إسرائيل، ومع ذلك فإن هذا الشعار سيظل محتفظا بسحره وفاعليته في تحقيق الهدف الذي وضع من أجله -ليس خوض الحرب مع إسرائيل، بل- إسكات صوت الناقدين.

جاء الميلاد الثاني للمنظمة العربية لحقوق الإنسان في سياق مشابه للأول، ففي أعقاب الاجتياح الإسرائيلي لجنوب لبنان في عام ١٩٨٢ وقيامها باحتلال العاصمة بيروت، دعا عدد من المفكرين والمثقفين العرب إلى عقد مؤتمر لتدارس مشكلة الديمقراطية في العالم العربي، وتأثير انعدامها وشيوع الممارسات الاستبدادية للنظم السياسية العربية، على مسلسل الهزائم العسكرية العربية المتوالية منذ يونيو ١٩٦٧، الأمر الذي كان ينذر بهزائم أخرى قادمة، فضلا عن عدم القدرة على استرداد ما فقده العرب من أراضي.

خلال ذلك المؤتمر، بادر عدد من أبرز عناصر النخبة العربية السياسية المثقفة بالدعوة لتأسيس منظمة عربية لحقوق الإنسان، الأمر الذي تحقق في ديسمبر ١٩٨٣ في اجتماع بليماسول في قبرص، بعد أن فشلت كل الجهود لإقناع عاصمة عربية واحدة باستضافة ذلك الاجتماع التأسيسي.

كانت العواصم العربية تنظر إلى الحديث عن الديمقراطية وحقوق الإنسان باعتباره مؤامرة غربية ضد "الدولة" العربية، لتحجيمها سياسيا واضعافها، ليصبح الطريق ممهدا لتأبيد الاحتلال الإسرائيلي. لم يكن ذلك خطاب الحكام العرب وحدهم بل كان الخطاب الشائع لدى المثقفين[٥] العرب أيضا... ومازال يتمتع بنفوذ كبير بينهم.

إن جدل الصراع مع الغرب وإسرائيل[٦] سيظل يلعب دورا حاسما في تشكيل مسار وتحديد مصير حركة حقوق الإنسان في العالم العربي بشكل عام، وفي مصر بشكل خاص، كما سيتضح من خلال هذه الدراسة الموجزة.

حقوق الإنسان: المؤامرة

يمكن رصد البذور الحديثة لحركة حقوق الإنسان في مصر في المظاهرات الطلابية والعمالية التي اندلعت في فبراير ١٩٦٨ بعد ٨ شهور من الهزيمة الدامية أمام إسرائيل واحتلالها شبه جزيرة سيناء، وهى المظاهرات التي خرجت احتجاجا على محدودية الأحكام القضائية التي صدرت بحق القادة العسكريين الذين نسبت إليهم المسئولية عن الهزيمة المفجعة.

كان منطلق المظاهرات الثأر للكرامة الوطنية، والاحتجاج على ما اعتبر دليلا على عدم مصداقية العزم لاستعادة التراب الوطني المفقود. ولكن الشعارات الرئيسية للمظاهرات كانت تدور حول المحاكمات العادلة، والديمقراطية، والحاجة إلى صحافة حرة، وحرية الرأي والتعبير.

كانت المظاهرات التي سيطرت على الشارع المصري حينذاك، بانضمام مئات الألوف من الناس إليها، أول مظاهرة شعبية كبيرة بعد ١٤ عاما من صمت مدو، ورمزا تاريخيا معبرا عن بداية العودة من جديد إلى ينابيع النضال الوطني الديمقراطي في مصر، والذي لم يعرف في

مواجهة الاحتلال البريطاني (١٨٨٢-١٩٥٦)، الانفصام بين الكفاح من أجل الديمقراطيـــة، عـــن الكفاح من أجل الاستقلال الوطني.

مما لا يخلو من مغزى، أن عددا من قيادات الحركة الطلابية حينذاك، لعبت فيمـــا بعـــد دورا حيويا في الميلاد الثاني لحركة حقوق الإنسان في مصر، وفي قيادتها.

كانت ثورة يوليو ١٩٥٢ هى التي وضعت بذور هذا الانفصام، ونجحت في أن تغـــرس فـــي وجدان المواطن العربي بشكل عام والمصري بشكل خاص، التعارض بين قيم التحـــرر الوطنـــي والعدل الاجتماعي من ناحية، وقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان من ناحية أخرى، وأن تجعل ذلـــك المواطن مستعدا لقبول التضحية بالثانية مقابل الأولى.

لا يمكن إدراك السهولة النسبية التي نجحت بها ثورة يوليو ١٩٥٢، في إقنـــاع الشـــعب المصري بالتضحية بالديمقراطية، دون الأخذ بعين الاعتبار، عواملا تاريخية أخرى ساهمت فـــي تهيئة البيئة السياسية المناسبة لذلك، وخاصة نشأة دولة إسرائيل بدعم وحماية الغرب لـــها، علـــى حساب الشعب الفلسطيني، وعلى أرضه، وفي مواجهة المصالح التاريخية للشعوب العربية[٧].

سنلاحظ فيما بعد، أنه بعدما اشتد عود حركة حقوق الإنسان في مصر في التســـعينات، فـــإن السلاح الرئيسي للنظام السياسي ضدها، كان وسيظل دائما، هو محاولة إبراز ذلك التعارض مـــن جديد، وتعميقه، والتشديد على أن "صلابة الموقف" في مواجهـــة العـــدو الخـــارجي -إســـرائيل والغرب- تستوجب "الوحدة"، بمعنى عدم نشر الغسيل القذر الذي يستفيد منه العدو الخارجي فـــي الضغط "لتحجيم الإرادة الوطنية المستقلة"، مع الإيماء دائما بأن هناك أيضا علاقة ارتـــزاق بيـــن منظمات حقوق الإنسان ومؤسسات التمويل التي تنتمي إلى المعسكر الخارجي: "الغرب".

سنلاحظ أيضا أنه نفس السلاح المستخدم من حكومات عربية أخرى حيثمـــا وجـــدت حركـــة حقوق إنسان قوية، في تونس وفلسطين على سبيل المثال. قد تختلف طبيعة هذه النظم لكنها تتفـــق في الإجماع على فعالية هذا السلاح في عزل منظمات حقوق الإنسان أو غيرها من المخالفين لـــها في التوجهات عن الرأي العام[٨].

سنكتشف أيضا مدى هشاشة وزن الديمقراطية وحقوق الإنسان في أجنـــدة النخبـــة السياســـية المثقفة العربية، عندما نلاحظ كيف ينجح هذا السلاح الحكومي في التلاعـــب بعقولـــها، لتتحـــول بعض عناصرها إلى ضاربي دفوف[٩] في حملات الحكومات ضد منظمات حقوق الإنســـان[١٠]، رغم فقدان هذه النخب منذ زمن طويل لإيمانها بوطنية أغلب النظم العربية الحاكمة، وإدانتها لـــها بالتبعية للغرب وبالتخاذل أمام إسرائيل، وخاصة منذ زيارة الرئيس أنور الســـادات للقـــدس فـــي نوفمبر ١٩٧٧، ثم توقيع اتفاقيات كامب ديفيد.

قبل ذلك التاريخ بنحو عشر سنوات، كان المصريون قد استيقظوا في فجـــر يـــوم ٥ يونيـــو ١٩٦٧ ليكتشفوا أنه رغم أنهم قد قبلوا التضحية بالديمقراطية، فإنهم لم يكسبوا الوطن، بل فقـــدوا قطاعا حيويا من ترابهم الوطني احتلته إسرائيل، واكتشفوا أن استقلالهم صار منقوصا، وأن وعـــد العدالة الاجتماعية يفضي مع الزمن إلى وهم كبير.

في هذا السياق، لم تكن مظاهرات فبراير ١٩٦٨ سوى مؤشر علـــى بدايـــة إدراك الضمـــير المصري من جديد، للترابط بين التحرر الوطني والديمقراطية، هذا الأمر الذي تعزز بسلسلة مـــن الحركات الجماهيرية -الطلابية من الناحية الأساسية- استمرت خلال عـــام ١٩٦٨، وتواصلـــت

حتى عام ١٩٧٣، أي العام الذي شهد حرب أكتوبر، وبداية استعادة التراب الوطني المصري المفقود.

مخاض الميلاد

في أعقاب ذلك الانتصار العسكري الكبير، بدأ الرئيس أنور السادات في الاستجابة لضغوط الشارع المصري التي انطلقت منذ فبراير ١٩٦٨، فشرع في خطته لإصلاح النظام السياسي، متحولا به من نظام الحزب الواحد، إلى نظام التعددية السياسية المقيدة، الذي يسمح بقدر محدود من حرية تشكيل الأحزاب السياسية، وإصدار صحفها المعارضة، مع استمرار هيمنة نفس الحزب الواحد على كافة مقاليد الأمور، بما في ذلك تراخيص السماح بتشكيل أحزاب أو إصدار صحف جديدة، أو إلغاء تراخيصها[١١].

في منتصف السبعينات وفي هذا المناخ السياسي الجديد، نشأت الموجة الأولى من منظمات حقوق الإنسان في مصر[١٢]، حيث قام عدد من الكتاب والسياسيين المقربين من السادات بتشكيل "الجمعية المصرية لحقوق الإنسان"، وقامت مجموعة من الليبراليين من قيادات وأنصار حزب الوفد الذي كانت ثورة يوليو ١٩٥٢ قد حلته -بإنشاء جمعية "أنصار حقوق الإنسان" بالقاهرة- وقامت مجموعة تمثل جناحا آخر لحزب الوفد بالتحالف مع شخصيات ذوي خلفيات سياسية متنوعة، بإنشاء جمعية "أنصار حقوق الإنسان" بالإسكندرية، ثاني كبرى المدن المصرية.

ولكن عملية إصلاح النظام السياسي المصري سرعان ما انتكست في أعقاب الانتفاضة الشعبية في ١٧و١٨ يناير ١٩٧٧، والتي خرج فيها مئات الألوف من الناس في كل المدن المصرية تقريبا، احتجاجا على رفع أسعار السلع الغذائية، ودخل نظام السادات في أعقابها في أزمة سياسية امتدت أكثر من أربع سنوات، انتهت باغتياله في ٦ أكتوبر ١٩٨١.

كان السادات يقوم بثلاث عمليات تاريخية في نفس الوقت، إصلاح النظام السياسي، وإصلاح النظام الاقتصادي، وإبرام تسوية تاريخية مع إسرائيل. وعندما صدمته انتفاضة يناير ١٩٧٧، فإنه حاول الهروب للأمام بالتعجيل بالسلام مع إسرائيل، ولكن هذا بالذات هو ما عجل بالقضاء عليه.

غير أنه قبل ذلك التاريخ، كانت منظمات حقوق الإنسان الثلاث قد شملتها أيضا الأزمة العامة للنظام السياسي، حيث تجمد تماما نشاط الجمعية المقربة من السادات، التي لم يعد أمامها ما تقوم به بعد أن بدأ السادات يقود بنفسه العدوان على معارضيه وعلى حقوق الإنسان، واستولت الحكومة على مقاليد الجمعية الثانية التي كانت تحاول مواصلة نشاطها في القاهرة، وتقلص كثيرا نشاط الثالثة في مدينة الإسكندرية، مكتفية بإصدار بيانات إدانة قصيرة على فترات متباعدة، قد تشير إلى أنها مازالت على قيد الحياة، ولكنها أبعد ما تكون عن التأثير في مجراها.

جاء الميلاد الثاني لحركة حقوق الإنسان في مصر، في أعقاب اغتيال السادات الذي كان علامة فارقة، وخاصة فيما يتعلق بسمات وأنماط انتهاكات حقوق الإنسان في مصر.

أبرز هذه السمات الجديدة:

أولا: اندلاع موجات متواصلة من العنف الدموي بمبادرة جماعات الإسلام السياسي المسلحة، وفي المقابل اندلاع عنف أمني مضاد، لا يستبعد أعمال القتل خارج القانون، مع وجود شكوك قوية حول عمليات اغتيال مدبرة[١٣].

لقد بدأت مؤشرات أعمال العنف تتوالى بشكل متقطع قبل اغتيال السادات بسـنوات، ولكنـها تصاعدت لتصير نمطا يوميا ثابتا منذ اغتياله، الذي تواقت أيضا مع تنظيم مذبحة لقوات الأمن في أسيوط في نفس الوقت.

وقد شهدت التسعينات التطور إلى الأسوأ، كما وكيفا، حيـث قـامت الجماعـات الإسـلامية المسلحة بإضافة أهداف جديدة للقتل -لم تكن على قائمتها منذ نشأة الإخوان المسلمين منذ أكثر من نصف قرن- إلى جانب عمليات الهجوم المسلح على رجال الدولة والأمن، فـأصبح المسـيحيون المصريون والسائحون الأجانب والمثقفون العلمانيون أهدافا مختارة جديدة لعمليات القتل، فضـلا عن عدم التورع عن أعمال التفجير الموقوت، التي قد تصيب بشكل عشوائي مواطنيـن أبريـاء يتصادف وجودهم في مكان وزمن الانفجار.

وفقا للإحصاءات الصادرة عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان[١٤]، فإنه خلال نحـو سـبع سنوات من عام ١٩٩١ حتى مذبحة الأقصر في نوفمبر ١٩٩٧ حين لقى ٥٨ سائحا أجنبيا حتفهم، فإن ١٣٣٠ شخصا لقوا مصرعهم في سياق أعمال العنف، بينهم ٣٨٣ من رجـال الشـرطة، و ٤٩٦ من الجماعات الإسلامية، و٩٣ سائحا أجنبيا، و ٣٥٨ مواطنا ليست لـهم صلـة مباشـرة بالصراع الدائر، بينهم ٩٦ مواطنا مسيحيا.

ثانيا: منذ ذلك التاريخ، لم تعد المسئولية الرئيسية عن انتهاك حقوق الإنسان في مصر قـاصرة على السلطات الحكومية، بل امتدت لتشمل أطرافا غير حكومية، ممثلة فـي جماعـات الإسـلام السياسي المسلحة، الأمر الذي كان يطرح معه لأول مرة تحديات جديدة ذات طابع عملي ونظري على المدافعين عن حقوق الإنسان، خاصة أن القانون الدولي لحقوق الإنسان يخاطب الحكومـات فقط، ولا توجد آليات محددة متعارف عليها دوليا لرصد انتهاك حقوق الإنسان من أطراف غـير حكومية، ولا خطط عملية متفق عليها للتعامل معها، ولا خبرات عملية متراكمة في هذا المجـال، بل انقسام حول ما إذا كان ذلك اللون من الانتهاكات هو من اختصاص منظمات حقوق الإنسـان؟ أو من اختصاص المنظمات الإنسانية التي تعمل وفقا للقانون الدولي الإنساني؟

غير أن ضغوط جماعات الإسلام السياسي على حقوق الإنسان لم تقتصر على هـذا المجـال وحده.

ثالثا: تصاعد ضغوط مفكري وجماعات الإسلام السياسي المسلحة وغـير المسـلحة علـى حريات الرأي والتعبير والضمير والدين.

لقد بدأت مؤشرات تراجع الدولة أمام هذه الضغوط منذ عهد السادات، الذي قام بمغازلة تيـار الإسلام السياسي ودعمه، للحصول على مساندته في مواجهة تيار المعارضة اليسارية (الماركسية والناصرية) السائد في الحركة الطلابية، وقامت العناصر الإسلامية فـي الجامعـات بـالاعتداء اليومي العنيف على رموز الحركة الطلابية وتمزيق مجلات الحائط الخاصة بها في حماية حـرس الجامعة[١٥].

غير أن أفدح أخطاء السادات في هذا المجال، كان منح هذا التيار موقعا مؤثرا فـي وضـع مناهج التعليم وبرامج الإعلام، الأمر الذي بدأت تظهر عواقبه الوخيمة بعد سـنوات قليلـة مـن اغتياله -على أيدي عناصر أكثر تطرفا تنتمي لذات التيار- وهو الأمر الذي نمى مع الزمن بيئـة ثقافية وسياسية أكثر استعدادا لقبول تقييد حرية الرأي والتعبير لأسباب دينية، وللتفاعل الإيجـابي مع التحريض ضد الآخر، أي المسلمين غير السلفيين والمسيحيين المصريين.

لقد لعبت عوامل أخرى دورا هاما في تشكيل ملامح هذه البيئة، من أبرزها:

١. الثورة الإيرانية عام ١٩٧٩ والمد الإسلامي السياسي الذي صاحبها في العالمين العربي والإسلامي.

٢. موجات النزوح الواسع النطاق للعاملين المصريين إلى منطقة الخليج بمناخها السياسي والثقافي المحافظ، والأكثر تأثرا برياح الثورة الإيرانية.

٣. الشعور المتزايد التأصل بالإهانة تجاه الغرب، نتيجة دعمه المتواصل المباشر وغير المباشر لموقف إسرائيل الرافض لإقرار الحد الأدنى لسلام عادل، وهو الشعور الذي تكاثف فيما بعد في التسعينات، بحصار ليبيا وفرض العقوبات على العراق، مع استمرار -في نفس الوقت- رفض أي شكل من أشكال الضغط على إسرائيل، بل على العكس، كفالة مظلة حماية دبلوماسية وسياسية كاملة لها في مجلس الأمن. الأمر الذي ساهم في صعود الاتجاه الإسلامي باعتباره البديل للأنظمة العربية الخانعة أمام الغرب.

لقد لعبت هذه العوامل مجتمعة دورها في أن تتراجع حرية الفكر والضمير والدين في مصر نحو قرن إلى الوراء[١٦].

رابعا: عودة ممارسة التعذيب في مصر في المقار التابعة لوزارة الداخلية، كممارسة منتظمة تتمتع بالحماية، خاصة في حالات تعذيب السياسيين، أو المتهمين بالتبشير، أو بالتحول من الإسلام لأديان أخرى[١٧].

لقد كان التعذيب المنتظم كسياسة دولة متبعا في عهد عبد الناصر، ولكنه توقف في عهد السادات، ليقتصر على حالات فردية، ولكن بعد اغتياله، عاد التعذيب المنتظم مرة أخرى. ولا يمر عام واحد دون أن يتوفى بعض الضحايا من جراء التعذيب، دون اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة للتحقيق مع المتسببين وعقابهم في أغلب الحالات المعرو[١٨].

تحدي الموت

في ظل ذلك المناخ ونتيجة لهذه المتغيرات جاء الميلاد الثاني لحركة حقوق الإنسان في مصر.

كان التحدي هائلا، بل كان يحمل في طياته احتمالات الانسحاق تحت أقدامه، مثلما يمكن أن يدشن ميلاد قاطرة للمجتمع المدني في مصر[١٩].

لقد تمخض الأمر في النهاية عن الاحتمال الثاني..، ولكن بعد أن كادت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان توشك على الموت الإكلينيكي البطيء.

فبعد عام واحد من إنشائها، تحدت السلطات شرعية وجودها القانوني، ورفضت تسجيلها بمقتضى قانون الجمعيات، الأمر الذي أفضى إلى اتخاذ مجلس أمناء المنظمة المصرية لحقوق الإنسان قرارا بالأغلبية بتجميد نشاطها، بينما كان رأي الأقلية هو مواصلة نشاط المنظمة، باعتبار أن القانون المنظم للجمعيات الأهلية لا يتسق ومواثيق حقوق الإنسان التي صدقت عليها مصر، وأن منظمة حقوق الإنسان التي لا تعرف الدفاع عن مشروعية وجودها لا تستحق هذا الاسم[٢٠].

عند طرح الخلاف على اجتماع تشاوري لأعضاء المنظمة، انحـــاز الأعضـــاء الحـــاضرين بالإجماع لرأي أقلية مجلس الأمناء، الأمر الذي أفضى إلى تولي أمين عام جديد[٢١] -ينتمي إلـــى الأقلية- إدارة أمور المنظمة في يوليو ١٩٨٨[٢٢].

حسم هذا الاتجاه الأمور لصالحه كلية في أول اجتماع للجمعية العمومية للمنظمـــة المصريـــة لحقوق الإنسان في مايو ١٩٨٩، التي رفضت أي دعوى لتجميد نشاط المنظمة، ودعت إدارتـــها للطعن في دستورية قانون الجمعيات، كما رفضت بشكل قاطع قصر نشاط المنظمة على التبشـــير بثقافة حقوق الإنسان، وحثت إدارتها على إيلاء أولوية أكبر لرصد انتـــهاكات حقـــوق الإنســـان وتحقيقها وتوثيقها وإحاطة الرأي العام بشأنها[٢٣]. وهو الأمر الذي كان يواجه عقبات حـــادة فـــي ظل مجلس أمناء يغلب عليه رأي يفضل تحجيم نشاط المنظمة ليقتصر على النشـــاط ذي الطـــابع الثقافي على حساب أعمال الرصد والحماية، تجنبا للصدام مع السلطات الحكومية.

لم يكن موقف الأغلبية تعبيرا عن خوف أو جبن، بقدر ما كانت تحكمـــه حســـابات واقعيـــة، خاصة مع تزامن ذلك مع تولي مقاليد الأمور، وزير جديد للداخلية، وزير اتســـم بدرجـــة غـــير مسبوقة من القسوة والفظاظة والبذاءة، حتى في علاقته بزملائه الوزراء!

كانت النظرة الواقعية الساكنة للأمور، تقول بأن العاصفة ستحطم سفينة المنظمـــة عـــاجلا أم آجلا، بينما راهنت الأقلية الحالمة والأصغر سنا[٢٤] على أن تتمكن السفينة من احتواء العاصفـــة في شراعها، لتدفعها بقوة وسرعة للأمام. وهذا هو عين ما حدث.

كان أغسطس ١٩٨٩ موعدا لأول وأقسى اختبار للإدارة "الشابة" الجديدة للمنظمة، وللسياســـة التي وضعتها جمعيتها العمومية قبل ذلك بثلاثة شهور فقط.

في بداية أغسطس، قامت قوات الأمن باقتحام اعتصام سلمي لعمال الحديد والصلب بضاحيـــة حلوان، وأطلقت النيران، مما أدى إلى مقتل عامل واصابة آخرين، واعتقال عدد مـــن القيـــادات النقابية[٢٥]. الأمر الذي أثار غضب الرأي العام بشكل عارم.

على أثر ذلك شكلت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان فريقا لتقصي الحقائق من اثنيـــن مـــن أعضاء مجلس الأمناء. وفي المقابل شنت سلطات الأمن حملة اعتقالات واسعة النطاق -شـــملت فريق المنظمة- ضمت ٦٥ شخصا من المثقفين والسياسيين الذين شاركوا في حملـــة الاحتجـــاج على أحداث الحديد والصلب، وتعرض المعتقلون لعملية ضرب وحشي ولإساءة معاملـــة شـــملت قيادات المنظمة[٢٦].

كانت رسالة وزير الداخلية الحديدي الجديد واضحة كالشمس، مثلما كانت لا تقـــل وضوحـــا الخيارات المتاحة أمام المنظمة: إما العودة إلى الخيار القديم بتجميد نشاطها أو قصره على الثقـــافي منه، حفاظا على كيانها -وهو انتحار لا لبس فيه في هذه اللحظة- وإما بقبول التحدي دون وعـــد بأي شئ.

كان رد المنظمة المصرية لحقوق الإنسان هو تنظيم أول حملة حقوق إنسان لتعبئة الرأي العام المحلي، وأول حملة دولية للتضامن والضغط من أجل الإفراج عن المعتقلين.

لم تكن إدارة المنظمة المصرية تحوز حينذاك سوى حجرة واحدة في شقة تملكـــها المنظمـــة العربية

لحقوق الإنسان، وموظفة لنصف الوقت تقوم بأعمال السكرتارية[٢٧]. لم تكن لإدارة المنظمة دراية كافية بالأسلوب العلمي المهني لتقصي الحقائق، أو لإدارة العلاقات مع المنظمات الدولية لحقوق الإنسان، فضلا عن اللغات الأجنبية.

ولكن وخلال ساعات قلائل، وبمجرد أن صار معروفا الخيار الذي قررته إدارة المنظمة بالإجماع -بأغلبيتها الشابة وحرسها القديم- انضمت عناصر شابة جديدة، تطوعت للمساهمة بالقيام بأعمال معاونة متنوعة، تتراوح بين ترجمة نداءات وتقارير وبيانات صحفية، والقيام بالأعمال الإدارية المعاونة للمنظمة، وبين الاتصال بالنيابة والسجن وأهالي المحتجزين ورجال الإعلام المصريين والأجانب. وانخرط الجميع في عملية تعلم جماعي مدهشة لفنون الدفاع المنظم عن حقوق الإنسان.

كان تجاوب صحيفة الوفد اليومية الليبرالية حينذاك هائلا، حتى أن حملة المنظمة كانت موضوع المانشيت الرئيسي لصفحتها الأولى لعدة أيام. وكان أيضا تجاوب المنظمات الدولية لحقوق الإنسان سريعا وقويا ورائعا، في أول تجربة لها مع المنظمة المصرية التي كانت قد بدأت للتو تنفض عن نفسها تراب التجميد الاختياري.

خلال ١٣ يوما فقط -أى قبل انتهاء الأمد القانوني لأمر الاحتجاز بيومين- كان وزير الداخلية قد اضطر للإفراج عن قيادات المنظمة المصرية لحقوق الإنسان أولا، ثم توالى خروج بقية المحتجزين. وبعد أقل من خمسة شهور أقيل وزير الداخلية.

صارت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان حديث الرأي العام، ومركز جذب لا يقاوم للمشتغلين بالعمل العام، وخاصة للشباب منهم، في ظل ركود الحياة السياسية، وأزمة العمل الحزبي الشرعي وغير الشرعي.

ولكن ذلك كان يعني أيضا أن شراع المنظمة قد صار مركز جذب لعواصف من نوع جديد، ربما لا تقل خطورة، وهى العواصف الداخلية. فالشباب النشط في العمل العام في مصر، هو القطاع المسيس منه، والذي ينتمي أساسا إلى اليسار الماركسي والناصري فضلا عن الإسلاميين.

ميكافيلية الإسلاميين

لقد ظل الإسلاميون مترددين لفترة طويلة إزاء السياسة التي يجب اتباعها تجاه المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بحكم شكوكهم العميقة حول مبادئ حقوق الإنسان ذاتها، واعتقادهم المتأصل بـ "المؤامرة الغربية ضد الإسلام" الكامنة خلفها. ومع ذلك كان دائما هناك أعضاء أفراد داخل المنظمة ينتمون للاتجاه الإسلامي بميوله المختلفة باستثناء الجماعات المسلحة منها.

ولكن مع انتصار المنظمة في معركتها مع وزارة الداخلية في أغسطس ١٩٨٩ وانتقالها إلى مركز دائرة الأحداث في الحياة السياسية المصرية، فرض السؤال نفسه على الإسلاميين.

كانت الإجابة المشتركة لمختلف الميول هى "التوظيف"، أي السعي لتوظيف المنظمة لخدمة الدفاع عن الحقوق الإنسانية للإسلاميين التي تتعرض للانتهاك.

خلال أسابيع محدودة، تكفلت الأحداث بوضع ملفين على مائدة المنظمة، الأول لأطفال اعتقلوا في أغسطس أيضا، بسبب مشاركتهم في معسكر صيفي يشتبه في ارتباطه بالإخوان المسلمين[٢٨]. والثاني في نوفمبر، خاص باعتزام جلد عبود الزمر وزملائه الذين يقضون فترة عقوبة السجن بعد إدانتهم في عملية اغتيال السادات[٢٩].

حققت المنظمة نجاحا كبيرا في كلا الملفين، الأمر الذي نقل سؤال الإسلاميين إلـــى مســتوى جديد: هل نكتفي بالتوظيف من الخارج؟ أم ننتقل إلى التوظيف مـــن الداخـــل؟..... كـــانت الإجابة بنعم للشق الثاني.

وهكذا شهدت الفترة السابقة على الجمعية العمومية التالية للمنظمة انضماما مـــتزايدا لأفـــراد ينتمون للاتجاه الإسلامي بمختلف فصائله، بما في ذلك أفرادا معروفين بتعاطفهم مع الجماعـــات المسلحة منها. وعند فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الأمناء، تقدم ٦ أعضاء إسلاميين، ٤ منـــهم ينتمون للإخوان المسلمين، وواحد معروف بتعاطفه مع الجماعات المســـلحة، والســـادس مفكـــر إسلامي مستنير مستقل.

لما كان المطلوب انتخاب١٥ شخصا، فإن ترشيح ٦ إسلاميين دفعة واحدة، كان رسالة مخيفـــة للكثيرين، بأن دور منظمة حقوق الإنسان قد جاء لتنضم إلى باقة النقابات المهنية ونوادي هيئـــات التدريس بالجامعات التي يحتكر الاخوان المسلمون السيطرة على أغلبها.

لذا لم ينجح إسلامي واحد في انتخابات المنظمة المصرية، بل امتد رد الفعل ليشـــمل أيضـــا إسقاط الليبراليين المنتمين لحزب الوفد، الذين ترددت شكوك حول تحالفهم مع الإخوان المسلمين.

أدت نتائج الانتخابات إلى إحباط عنيف للإخوان المسلمين، فانصرفوا عـــن المنظمـــة، كـــان شعورهم أن المنظمة أكثر حاجة لهم من حاجتهم هم لها، وأن المنظمة وحركة حقـــوق الإنســـان تهمش نفسها بمعاداتهم. فالكل يعترف بأنهم القوة السياسية المعارضة الأولى في مصـــر، وحتـــى الحكومة –رغم أنها لا تعترف قانونا بهم– إلا أنها فعليا تتعامل معـــهم، وتخطـــب ودهـــم لكـــي يعاونوها في مواجهة الجماعات الإسلامية الأخطر عليها، أي المسلحة منها، ومن ثم فإن الإخـــوان المسلمين لا يواجهون مشكلة حقوق إنسان كبرى مع الحكومة. مشكلتهم الرئيســـية معـــها، هـــي الاعتراف القانوني والرسمي بهم.

رد فعل الجماعات الإسلامية المسلحة كان مختلفا على نتـــائج الانتخابـــات، فـــهم يحتـــاجون المنظمة، وملفات ضحاياهم أكبر وأخطر من أن توضع في ميزان واحد مع مقعد أو أكـــثر فـــي مجلس أمناء منظمة حقوق إنسان.

كانت أهداف التوظيف وحماية الحقوق الإنسانية لأنصارهم تعلو على أي خلافات انتخابيـــة أو أيديولوجية مع مواثيق حقوق الإنسان. لذا فإن الأغلبية الساحقة من انتقادات الإسلاميين للمنظمـــة المصرية لحقوق الإنسان، لم تثر مسألة مرجعيتها الماثلة في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، بـــل تمحورت حول قضايا تطبيقية عملية، إما أنها تتصل بمدى العناية النسبية التي تحظى بها ملفـــات الضحايا الإسلاميين –مقارنة بغيرها من الملفات– لدى إدارة المنظمة، أو بسبب تبنـــي المنظمـــة لحالات تتعارض مع مفهومهم الخاص عن الإسلام، وعن حقوق الإنسان، مثل حالة كاتب صـــودر كتابه بدعوى تعارضه مع الأديان، أو بسبب النقد الحاد الذي توجهه المنظمة لسلوك الأزهر فـــي موضوعات خاصة بحرية الرأي.

من الملاحظات الجديرة بالاعتبار في هذا المجال، أن الإسلاميين لم ينتقدوا المنظمة المصريـــة لحقوق الإنسان –أو غيرها من المنظمات– على عدم تبنيها لإعلان القاهرة حول حقوق الإنســـان في الإسلام الصادر في مصر عن المؤتمر الإسلامي في أغسطس ١٩٩٠، ولم يحثوها يوما علـــى تبنيه! بل إنه قد حدث في اجتماع أحد اللجان الإقليمية للمنظمة في أسيوط جنوبـــي مصـــر فـــي خريف ١٩٩٣، أن بادر أحد أعضاء المنظمة من غير الإسلاميين بنقدها لعدم تبنيها إعلان حقـــوق

الإنسان في الإسلام، وطالب بإدراجه ضمن دستور عملها الذي كانت المنظمة قد أصدرته في نفس العام[٣٠]، فتولى الرد عليه عضو معروف بصلاته الوثيقة مع الجماعات الإسلامية المسلحة، رافضا اقتراحه، وداعيا من يطالب بذلك إلى الخروج من المنظمة المصرية، وتشكيل منظمة أخرى لحقوق الإنسان!

كان الرد بالغ الدلالة من حيث مدى عمق تبني الإسلاميين لهدف التوظيف، كانت المهمة البرجماتية الأسمى بالنسبة لهم -التي تعلو أي اعتبارات أيديولوجية- هى التخفيف قدر الإمكان من المعاناة اللاإنسانية التي يلاقيها المشتبه في انتمائه إلى جماعاتهم، كانوا يخشون من أن يؤدي الإنتقاص من عمق التزام المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بالمبادئ العالمية لحقوق الإنسان، - بتبنيها إعلان القاهرة- إلى انعكاسات سلبية على مدى استجابة المجتمع الدولي لنداءاتها، الأمر الذي قد يضر ضحاياهم، ويفاقم معاناتهم أو يطيل أمدها[٣١].

بديهي أن الأمر يختلف تماما في حالة تولي مثل هذه الجماعات مقاليد الحكم.

عواصف الداخل

الأمر كان مختلفا بالنسبة لليسار الماركسي والناصري، الذي كان لديه ذات التردد تجاه منظمة تحمل اسم "حقوق الإنسان"، ولكن لأسباب مختلفة[٣٢]، تتعلق من ناحية باليأس من عائد العمل العام السياسي وغير السياسي في مصر، ومن ناحية أخرى بالشكوك العميقة حول صلة منظمات من هذا النوع بالعدو التاريخي "الغرب" منشئ دولة إسرائيل، وسندها على المستوى العسكري والاقتصادي والسياسي والدبلوماسي، وشريك تدمير الحلم القومي العربي في ١٩٦٧، والعدو اللدود للدولة الاشتراكية الأم... الاتحاد السوفيتي، والمتآمر لتقويضها من الداخل، باستعمال منظمات حقوق الإنسان وجماعات الدعوة للديمقراطية[٣٣].

كانت رسالة المنظمة في نظرهم مشبوهة بمعنى ما، ولكن الدور المجيد الذي لعبته في أغسطس ١٩٨٩ في الإفراج في زمن قياسي عن المحتجزين المحسوب أغلبهم على ذمة الاتجاه الماركسي، أعاد طرح السؤال بقوة في سياق جديد.

لم يطل التردد، فتقدم لعضوية المنظمة -بشكل شبه جماعي- عشرات الأفراد المنتمين للتيار اليساري بشكل عام والماركسي منه بشكل خاص، الأمر الذي انعكس في هيمنة أغلبية يسارية على تركيبة مجلس الأمناء المنتخب في مايو ١٩٩١[٣٤]. أحد العوامل المؤثرة التي ساعدت على ذلك، أن هذا الاجتماع الانتخابي عقد في أعقاب التدمير الأمريكي للعراق[٣٥].

كان ذلك التطور مصدرا لتكاثف العواصف داخل المنظمة، خاصة وأن تطور واتساع نطاق عملها كان يدفع بها إلى دوائر الاحتكاك اليومي مع، والضغط على الأعصاب الحساسة للإتجاه اليساري، أي العلاقة بالغرب، وذلك بسبب الاتجاه المتزايد لتعزيز روابطها مع المنظمات الدولية التي تتخذ من عواصم "الغرب" مقارا لنشاطها، والتوجه صوب التمويل الأجنبي -"الغربي" بالضرورة- لتمكين المنظمة من أداء مهامها التي تتعاظم يوما بيوم.

ورغم الإجماع على التسليم الواقعي بضآلة الموارد المحلية التي أمكن ويمكن جمعها لتمويل نشاط المنظمة، وبحدود تأثير الرأي العام المصري على سلطات لا تكترث به، بينما تتمتع في نفس الوقت بحساسية عالية إزاء صورتها أمام المجتمع الدولي[٣٦]، إلا أن ذلك كان مصدرا لصراعات داخلية دامية[٣٧].

في إطار الصراعات الداخلية المتعددة التي جرت داخل المنظمة المصرية لحقـوق الإنسـان، سنلاحظ أن أحدا منها لم يدر حول عالمية مبادئ حقوق الإنسان؟ حول مدى قابليتها للتطبيق فـي مصر، أو في كونها معيارا لمحاسبة السلطات على أدائها؟ وحتى عندما تماست هذه الصراعـات مع الغرب، فإنها لم تتصل بمضمون مبادئ حقوق الإنسان ذاتها، بل ارتبطت بالتوظيف الفعلي أو المحتمل لقضية حقوق الإنسان لخدمة مصالح غربية معادية للمصالح القومية والعامـة للشـعوب العربية.

في هذا الإطار يمكن فهم تردد المجلس "الشاب" في إقرار اقتراح بتقديم شكوى ضد الحكومـة المصرية بخصوص ممارسات التعذيب،وذلك للجنة المعنية بالتعذيب بالأمم المتحدة وبالتنسيق مـع منظمة العفو الدولية التي كانت قد اعتزمت التقدم بشكوى أخرى منفصلة . كان الاقـتراح يثـير أعمق الوساوس الدفينة حول الغرب، ولكن كان السؤال الذي يثير قلقا أكبر، هو كيـف سـيتقبل الرأي العام شكوى حكومته للأجانب! وكيف يرتضي ذلك ضمير يساريين تربوا لسنوات طويلـة على ذهنية التفتيش عن المؤامرة خلف كل أجنبي لا ينتمي للكتلة السوفيتية!

بعد فترة تسكع طويلة... مر القرار، بعد أن أضيفت إليه فقرة تتعهد بشن حملـة -لا تتوافـر مقوماتها- داخلية في مصر لمناهضة التعذيب، بحيث يستعيد القرار التوازن المفتقـد فـي نظـر بعض أعضاء المجلس.

قدمت المنظمة شكواها ضد الحكومة المصرية إلى الأمم المتحدة، وفي إطار "حملتها" المحليـة أصدرت عددا من أخطر التقارير الموثقة عن التعذيب في مصر[٣٨]، ولكنـها عجـزت عـن أن تحرك الرأي العام المحلي بما يلتقي مع المستهدف من الحملة. وبعـد نحـو ٤ سـنوات أدانـت تحقيقات الأمم المتحدة الحكومة المصرية، وصدر بيان المنظمة المصرية يزف الخـبر، دون أن يذكر أن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان كانت قد بادرت بالتقدم بالشكوى[٣٩].

كانت بعض قيادات المنظمة تضطر لاتخاذ قرارات تصطدم بأعمق هواجسها ونوازعها، تحت ضغوط حدة المواجهة مع السلطات ومحدودية وصعوبة الخيارات المتاحة. وهذا قد يفسر خلفيـة قرارات أقرتها بعض هذه القيادات داخل الاجتماعات، ثم تراجعت عنـها علانيـة للصحـف، أو باستخدام أسلوب الخطابات المنشورية المفتوحة واسعة التداول[٤٠]. وهو أسلوب تقليدي شائع فـي حلقات اليسار الناصري والماركسي.

لقد أدت معطيات متعددة إلى أن تقع مهمات قيادة حركة حقوق الإنسان في مصر على "عـاتق عناصر اجتماعية شديدة التسييس... تكونت بالأساس من ناصريين وماركسيين مشوشين بدرجـة أو بأخرى... لطالما فشل نسيجهم السياسي في استيعاب مبادئ حقوق الإنسان"[٤١].

وتتضح طبيعة هذه المواقف -"الانسانية"- المتناقضة والمرتبكة بأجلى صورة في القـرارات المتصلة بقبول التمويل الأجنبي[٤٢]، والعلاقة بالحكومات الغربية[٤٣]. حـالات انتـهاك حقـوق الإنسان بسبب التبشير بالمسيحية أو التحول إليها من الإسلام، هي أيضا من القضايا التي كـانت إدارة المنظمة تتردد طويلا إزاء تحريكها علنا أمام الرأي العام[٤٤]. وهذا النوع من الحالات لـم تجرؤ صحيفة واحدة على نشر بيان المنظمة بشأنه[٤٥].

كان يبدو واضحا يوما بعد يوم، أنه رغم حدة المواجهة مع الحكومة، فإن مواجهة الرأي العام -أحيانا- بحقائق الأمور يكون أكثر صعوبة، ويحتاج قدرا أكبر من الشجاعة.

استراتيجيات حركة حقوق الإنسان

الشجاعة وحدها لا تكفي لتفسير الصعود السريع لحركة حقوق الإنسان في مصر، بحيث صارت هذه الحركة واحدة من أبرز الحقائق السياسية الجديدة في التسعينات، فقد ساهمت أيضا عوامل موضوعية متعددة في صعود الحركة العربية لحقوق الإنسان بشكل عام وفي مصر بشكل خاص، ويمكن إيجاز هذه العوامل في[٤٦]:

١) تزايد الوعي العام بقيمة الديمقراطية وحقوق الإنسان على ضوء الفشل المزمن للأنظمة العربية التي قدمت قيم العدالة الاجتماعية والتحرر الوطني كمبرر للتضحية بحقوق الإنسان.

٢) عجز الأحزاب السياسية العربية عن استيعاب المتغيرات السياسية والاجتماعية الهائلة التي جرت على مدار ثلاثة عقود.

٣) صعود حركة الإسلام السياسي في العالم العربي بأجندتها التي تبشر بلون جديد من القيود على حريات الرأي والتعبير والدين والعقيدة وحقوق المرأة، واكتشاف المثقفين في حركة حقوق الإنسان مناضلا جريئا صلبا لا يخضع للابتزاز باسم الدين.

٤) إرهاصات الاستقطاب العنيف بين النظم العربية والإسلام السياسي.

٥) تزايد حساسية عدد من الأنظمة العربية لصورتها الخارجية أمام المجتمع الدولي.

٦) الدعم الاستثنائي الأدبي والمادي الذي قدمه المجتمع الدولي -وخاصة المنظمات غير الحكومية الدولية- للحركة العربية لحقوق الإنسان.

٧) صعود جيل جديد إلى صدارة منظمات حقوق الإنسان، هذا الجيل يتسم بقدر أكبر من المهنية والاستعداد للفصل بين خلفيته السياسية والتزامه تجاه قضايا حقوق الإنسان[٤٧]، وأكثر استيعابا لفنون العمل الجماهيري، بفضل التدريب الذي أتيح له خلال الحركة الطلابية والنقابية والأحزاب في الستينات والسبعينات"[٤٨].

لقد وفقت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان إلى حد بعيد في الاستفادة من هذه المعطيات، وفي اتباع استراتيجيات أتاحت لها ليس فقط بقائها قيد الحياة، ولكن أيضا وضع مرتكزات تحالف عريض من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان.ويمكن تحديد ملامح هذه الاستراتيجيات فيما يلي[٤٩]:

أولا: تجاه الدولة

اتسمت علاقة المنظمة المصرية لحقوق الإنسان مع الدولة بطابع المواجهة الشاملة. لقد كانت هذه السياسة محصلة:

١- تدهور حالة حقوق الإنسان في مصر على النحو الذي سبق الإشارة إليه.

٢- انزلاق السياسة الأمنية إلى مستوى خطر من انتهاك حقوق الإنسان، وخاصة أعمال القتل خارج القانون والتعذيب المنتظم دون مسائلة.

٣- رفض الاعتراف بشرعية الوجود القانوني للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان، وعدم الرد على استفساراتها وخطاباتها، واعتقال عدد من قياداتها في عامي ١٩٨٩و١٩٩١ وتعريضهم للتعذيب.

٤- الحملات الإعلامية والتصريحات العدائية الحادة من وزراء الداخلية المتعاقبين.

وقد تجسدت سياسة المنظمة في هذا المجال، في الإصدار المتواتر لنداءات وبيانات وتقارير موثقة عن انتهاكات حقوق الإنسان، تتضمن اتهامات صريحة لا مواربة فيها للسلطات الأمنية بانتهاك هذه الحقوق، وتنظيم الحملات من أجل وضع حد لها، ومخاطبة المجتمع الدولي ممثلا في

المنظمات غير الحكومية والهيئات المعنية بالأمم المتحدة والسفارات الأجنبيـــة بـــهذه التقـــارير، وصولا إلى طلب محاسبتها أمام الهيئات المعنية بالأمم المتحدة. في هذا الإطار تم تقديم بيان أمـــام لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة[٥٠]، وتقديم رد مضاد على تقرير الحكومة المصريـــة للجنـــة حقوق الإنسان المعنية بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية[٥١]، وتقديم رد مضاد على تقريـــر الحكومة المصرية للجنة مناهضة التعذيب[٥٢]، وتقديم شكوى سرية ضدها فـــي نفـــس اللجنـــة بمقتضى المادة ٢٠ من الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب، الأمر الذي أدى إلى صدور واحدة مـــن أقوى الإدانات في تاريخ لجنة مناهضة التعذيب بالأمم المتحـــدة[٥٣]، نتيجـــة لخطـــورة وحجـــم المعلومات التي قدمتها المنظمة المصرية، ومصداقيتها، وتوثيقها بمستوى صعب مهمة الحكومـــة في الطعن في صحة هذه المعلومات.

غير أن خطاب المنظمة المصرية لحقوق الإنسان -ومن بعدها منظمات حقوق الإنسان التـــي نشأت في التسعينيات وتتلمذت على نفس الخطاب- كان دائما:

١- يؤكد على احترام متطلبات الأمن، وخاصة في ظروف استثنائية لا تعرفها كثـــير مـــن دول العالم -من وجود صراع دموي وأعمال إرهاب بهذا العنف- ويرفض فـــي نفـــس الوقـــت دعاوي وزارة الداخلية بوجود تعارض بيـــن احـــترام حقـــوق الإنســـان ومراعـــاة الاعتبـــارات الأمنية[٥٤].

٢- يدين بقوة ووضوح لا لبس فيه أعمال العنف التي تقوم بها جماعات الإسلام السياســـي المسلحة، ويرفض تبريرها بانتهاكات السلطات لحقوقهم الإنسانية، بـــل يردهـــا إلـــى مصادرهـــا الأصلية في المفاهيم الخاصة بهذه الجماعات عن الإسلام والفقه الإسلامي. ويكشف عن، ويحـــذر من عقد صفقات سياسية على حساب حقوق الإنسان بين المسئولين عن الأمن وهذه الجماعات فـــي مناطق صعيد مصر[٥٥]. وفي هذا الإطار فإن المنظمة قد أدانت أيضا أعمـــال الاغتيـــال التـــي استهدفت كبار رجال الدولة وضباط الأمن، وذلك في بيانات وتقارير خاصة بذلك.

٣- يحرص على محاولة تحري حقيقة الأمر لدى السلطات المعنية أولا، قبل إعلانه علـــى الرأي العام، باستثناء الحالات التي تكون حياتها في خطر محيق.

٤- يدعو السلطات المعنية لمراجعة مناهج التعليم وبرامج الإعلام، لتنقيتـــها مـــن ســـموم التعصب الديني والكراهية الطائفية، باعتبارها منافية لقيم حقوق الإنسان، ولأنها تهيئ تربة مناسبة لإعداد الأنصار الجدد المحتملين لجماعات التطرف والعنف الديني، ولممارساتها المنافية لحقـــوق الإنسان.

جدير بالملاحظة أن أسلوب المنظمة المصرية لحقوق الإنسان في المواجهة الشاملة، لم يحـــل دون تفاعلها إيجابيا مع كل بادرة محتملة لتعاون السلطات معها. وعلى سبيل المثال، فإنها امتنعت على مدى النصف الأول من عام ٩٠ عن إصدار بيانات أو تقارير تتعلق مباشـــرة بالانتـــهاكات اليومية لحقوق الإنسان بواسطة أجهزة الأمن، مكتفية بإبلاغ السلطات المختصة بها، على أمـــل أن يفي وزير الداخلية الجديد الذي تسلم مهام منصبه في منتصف يناير ١٩٩٠ بوعوده المعلنـــة فـــي الصحف، أو تلك التي وعد بها الأمين العام للمنظمة خلال اجتماعين في مكتب الوزير في تلـــك الفترة[٥٦]. وعندما لم تتحقق الوعود، عادت المواجهة اليومية على النحو الذي كانت عليـــه مـــع وزير الداخلية الذي سبقه. ويمكن الاستدلال أيضا على الاستعداد للتعاون مع الدولة، من المذكـــرة التي قدمها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان إلى د. أسامة الباز مستشار رئيس الجمهوريـــة

للشئون السياسية حول الخلاف بين الدولة ومنظمات حقوق الإنسان، ثم مبادرة المركز بتنظيم لقاء جمع بين د. الباز وممثلي المنظمات المصرية لحقوق الإنسان[٥٧].

كما يؤكد أيضا على نفس المعاني، تضامن منظمات حقوق الإنسان في مصر مع وزير الصحة في مواجهة الدعوى التي رفعها بعض الإسلاميين ضده أمام القضاء، لإرغامه على إلغاء قراره بحظر ختان الإناث في المستشفيات.

جدير بالذكر أن الأمين العام للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان كان قد بادر في اجتماع عام بنقابة الصحفيين في أكتوبر ١٩٩٢، بتأكيد الاستعداد الثابت للمنظمة للتعاون مع السلطات، وذلك في إطار مد المنظمة يدها إلى كافة الأشخاص والجماعات الثقافية والسياسية بما في ذلك "الحكومة وحزبها" من أجل مواجهة الإرهاب، والضغوط على حرية الفكر والاعتقاد، وأعرب عن اعتقاده بأن هناك "كتلة تاريخية" عريضة يمكن أن تأخذ على عاتقها هذه المهمة[٥٨]. ولكن السلطات استمرت في سياستها بانتهاك حقوق الإنسان، وعدم التعاون مع المنظمات المدافعة عنها.

غير أن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بالتشارك مع منظمات دولية غير حكومية قد تكون فوتت "فرصة" نظرية محتملة، لمساومة مع السلطات، ربما كان من شأنها -لو تحققت- فتح آفاق مختلفة[٥٩].

ولا شك أن طغيان الميل نحو المواجهة مع السلطات، قد أدى إلى عدم إيلاء العناية الواجبة لبرامج تعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان، وهو ما بدأ تداركه في الأعوام الأخيرة بعد نشوء منظمات متخصصة في هذا المجال. إن الأمر يتصل بالطبع أيضا، بقضايا وضع استراتيجية للتوجه الشامل للمجتمع[٦٠].

غير أن الافتقار إلى حد أدنى من التنسيق بين منظمات حقوق الإنسان في مصر، يحد من احتمالات وضع مثل هذه الاستراتيجية الشاملة، أو يقلل من فرص نجاحها. لكن توجد بعض المؤشرات التي تشير إلى أن هناك إدراكا متزايدا لدى منظمات حقوق الإنسان، لضرورة وضع نهج مختلف[٦١].

ثانيا: تجاه الإسلاميين

اتسمت السياسة التي وضعتها المنظمة المصرية لحقوق الإنسان تجاه الإسلاميين- وسارت على خطوطها العامة أكثرية منظمات حقوق الإنسان التي نشأت بعدها- بالسمات التالية:

١- الدفاع عن الحقوق الإنسانية للمشتبه في انتمائهم للجماعات الإسلامية المسلحة منها وغير المسلحة، عند تعرض هذه الحقوق للإنتهاك، وذلك في إطار دفاعها عن حقوق كل إنسان - بمقتضى نظامها الأساسي- بصرف النظر عن خلفيته السياسية أو الأيديولوجية أو انتمائه الديني.

٢- حث الجماعات الإسلامية المسلحة منها على إلقاء سلاحها، ووقف العنف، والانخراط في العمل السلمي[٦٢]، ومراجعة المرتكزات الفقهية لأيديولوجيتها العنفية[٦٣].

٣- حث الجماعات الإسلامية غير المسلحة منها على التوقف عن التحريض على مصادرة حريات الرأي والتعبير والضمير، وعلى أعمال التعصب الديني ضد الآخر، المسلم أو المسيحي[٦٤]، والامتناع عن إضفاء مشروعية دينية على أعمال اغتيال المثقفين[٦٥]، ومراجعة المرتكزات الفقهية لأيدلوجيتها المتطرفة، وذلك في إطار مبادئ حقوق الإنسان، وعقد ندوات خاصة مع قادتهم ومفكريهم لهذا الغرض[٦٦].

٤- حث الأزهر على التوقف عن التدخل في شئون النشر وحرية الفكر والإبـــداع الأدبـــي والفني، وعن التحريض على التضييق عليها[٦٧].

٥- اللجوء للقنوات القضائية كلما أمكن. مثال ذلك رفع دعوى قضائية بالنيابة عن المجتمـــع المدني، عندما أفتى شيخ الأزهر بأن ختان الإناث واجب ديني إلزامي[٦٨].

لقد كانت صرامة ووضوح خطاب المنظمة المصرية لحقوق الإنسان نحو الأزهر فـــي ذلـــك الوقت المبكر[٦٩]، بمثابة صدمة لبعض أوساط الرأي العام، وجرأة غير مسبوقة. ولكن سرعان ما صار الأمر معتادا، وانضمت بعد ذلك مجلات وصحف في توجيه نقد صريح لمواقـــف بعـــض هيئاته تجاه حرية الفكر.

ثالثا: تجاه الأحزاب السياسية

دعوتها إلى مراجعة برامجها على ضوء مبادئ حقوق الإنسان والديمقراطية، وتعميق توجهـها في هذا الإطار[٧٠] والابتعاد عن الانتقائية وازدواجية المعايير في مجال حقوق الإنســـان، وعـــدم التدخل في شئون منظمات حقوق الإنسان، لفرض أجندتها على برامج عملها.

رابعا: تجاه المجتمع المدني

١. إحاطته أولا بأول بالمعلومات عن حالة حقوق الإنسان في مصر، ووقائع انتهاكاتها مـــن مختلف الأطراف.
٢. التوجه إليه ببرامج تعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان، والتي تستهدف بشكل رئيسي النخبـــة المثقفة (الصحفيين وطلاب وأساتذة الجامعـــات، والمحـــامين والفنـــانين...الـــخ) والنقابـــات والجمعيات الأهلية.
٣. دعوته لاتخاذ مواقف من شأنها تعزيز احترام حقوق الإنسان، والردع السلمي لمحـــاولات انتهاكها من أي طرف كان، الحكومة أم الجماعات الإسلامية.

غير أن هذا الدور يواجه عقبات هائلة:

<u>أولها:</u> يأتي من ناحية الدولة، التي تفرض قيودا أمنية على نشـــاط هـــذه المنظمـــات خـــارج مقارها، حيث تحظر عقد مؤتمرات أو ندوات أو دورات تعليم في الفنادق أو الصالات المؤجـــرة، كما أن الباحثين الميدانيين يتعرضون للمتابعة وأحيانا لمضايقات أمنية.

غير أن الأمر أكثر صعوبة فيما يتصل بالإعلام، حيث يتعرض نشاطها لتعتيـــم كـــامل فـــي الإعلام المسموع والمرئي، وفي الصحف الحكومية "القومية" -وهي الأوســـع انتشـــارا- بينمـــا تقتصر صحف أحزاب المعارضة على التغطية الانتقائية، تبعا لطبيعة التوجه السياسي لكل حزب.

يمكن القول دون مجازفة كبيرة، بأن الإذاعة البريطانية -القسم العربي B.B.C- تقدم أفضـــل خدمة إعلامية لمنظمات حقوق الإنسان في مصر -وعلى الأرجح أيضا في أغلب البلدان العربية- فهي تتمتع بدرجة مرتفعة من احترام المعايير المهنية والابتعاد عـــن الانتقائيـــة، ممـــا يجعلـــها مسموعة من كل الفئات دون استثناء بما في ذلك الأميين -نحو ٥٠% من المصريين- الذيـــن لا يقرءون الصحف ولا مطبوعات منظمات حقوق الإنسان.

<u>ثانيها:</u> هذه العقبات يتصل بوجود قضايا معلقة خاصة بالحقوق الجماعية للشـــعوب العربيـــة، كحق تقرير المصير للشعب الفلسطيني والسوري واللبناني، الذين تقع مناطق شاسعة من أراضيهم تحت الاحتلال الإسرائيلي، مما يضع هذه الحقوق علـــى رأس جـــدول أعمـــال هـــذه الشـــعوب ومجتمعات عربية أخرى بينها مصر. ويفاقم الوضع موقف كبرى الدول الغربية من هذه القضيـــة

العربية المركزية، والذي يتسم بالمساندة المطلقة لإسرائيل، واتباع في نفس الوقت سياسة عدوانية متطرفة تجاه شعوب عربية أخرى، خاصة العراق وليبيا، مع استخدام رطانة حقوق الإنسان للتمويه على المصالح الضيقة لهذه الدول، مما يؤدي لإساءة بالغة إلى فكرة حقوق الإنسان ذاتها، وإلى المدافعين عنها، وإلى المزيد من تهميش قضايا حقوق الإنسان والديمقراطية على أجندة النخبة السياسية والمثقفة، لتأتي في الذيل بعد قضايا المواجهة مع الآخر، أي إسرائيل والغرب(٧١). الأمر الذي يقود في النهاية إلى محدودية فاعلية برامج الإعلام وتعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان، حتى على من يقعون في دوائر نشاط هذه المنظمات ومجال تأثيرها.

إن منظمات حقوق الإنسان في مصر -وغيرها من الدول العربية- تجد نفسها في واقع الأمر أمام نوع من التكامل -غير المباشر- في الأدوار بين حكوماتها وحكومات بعض دول الغرب وإسرائيل ضد مصالح حقوق الإنسان، غير أن هذا التكامل يكون مباشرا وصريحا في حالة الأردن ومنطقة الحكم الذاتي الفلسطيني، حيث تقوم إسرائيل وبعض الحكومات الغربية بالتحريض الصريح للسلطات على تقييد الحريات وانتهاك حقوق الإنسان(٧٢).

وقد ازداد هذا الوضع سوءا مع صعود نتينياهو للحكم في إسرائيل في عام ١٩٩٦ وسياساته التي قوضت عملية السلام الهشة، والقائمة على الاعتداء اليومي على حقوق الشعب الفلسطيني، واستفزاز وإهانة الشعوب العربية، في ظل تواطؤ كبريات دول الغرب، بل اندفاعها في نفس الوقت للتجهيز لضربة مدمرة أخرى للشعب العراقي في مارس ١٩٩٨، بدعوى إجبار العراق على السماح بالتفتيش الدولي عن أسلحة الدمار الشامل لديه، بينما تحتفظ إسرائيل بترسانتها النووية وترفض أي تفتيش عليها دون أن تجد من يسائلها.

لقد أدت هذه التطورات -وتؤدي- إلى المزيد من تهميش قضية حقوق الإنسان في العالم العربي، وبالتالي تسهيل إفلات الحكومات العربية من محاسبة داخلية جدية على سجلها اليومي في انتهاك حقوق الإنسان، وتسهيل الاعتداء على المنظمات المدافعة عنها.

إن هذا الموزاييك الذي قد يكون مفاجئا لكثير من المراقبين في الغرب، دعا في المقابل أحد أبرز مفكري الحركة العربية لحقوق الإنسان إلى الاستنتاج بأنه على هذه الحركة أن تدمج بين مهام كفاحها من أجل تحسين وضعية حقوق الإنسان في بلادها، ومهام انتزاع الحقوق الجماعية للشعوب العربية من الغرب وإسرائيل(٧٣).

كما تواجه حركة حقوق الإنسان في مصر وفي العالم العربي أيضا تحالفا آخر غير مباشر للغرب -ولكن هذه المرة- مع الإسلام السياسي! فقد روجت آلة الدعاية الغربية - بمساهمة دوائر حكومية وصحفيين وأكاديميين- للفكرة القائلة بأن الإسلام هو العدو الذي حل محل الشيوعية، الأمر الذي قدم دعما هائلا لزخم صعود تيار الإسلام السياسي في العالم العربي، وبالتالي لأجندته ودعايته المناوئة لمبادئ حقوق الإنسان. وأضاف عقبات أخرى أشد إعاقة أمام انتشار ثقافة حقوق الإنسان في العالم العربي، والإسلامي أيضا.

خامسا: تجاه الحركة العربية لحقوق الإنسان

انطوت سياسة حركة حقوق الإنسان في مصر تجاه المنظمات العربية لحقوق الإنسان على تصور ضمني لضرورة وجود إطار ما تنسيقي مشترك تصب فيه كفاحاتها، باعتبار أنها تجري في سياقات سياسية واجتماعية وثقافية متشابهة إلى حد كبير. فهي تواجه يوميا سياسات استبدادية متشابهة، رغم اختلاف النظم السياسية العربية، كما تواجه حركة إسلامية سياسية تستمد جذورها

من شجرة واحدة، هى الإخوان المسلمين، وتواجه ذات الإشكالية الثقافية في علاقـــة مجتمعاتـــها بمفاهيم حقوق الإنسان، تلك الإشكالية التي ترجع إلى أنماط متشـــابهة مـــن القـــراءات الســـلفية المحافظة للإسلام، وإلى الثقافة السياسية السائدة التي تتشابه إلى حد كبير نتيجـــة التـــأثير الـــهائل للاتجاه القومي العربي في تكوينها.

لقد لعبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان دورا حيويا في احتضان المنظمة المصرية وتقديـــم التسهيلات المادية والفنية للقيام بعملها لثماني سنوات (٨٥-١٩٩٣)، ولولا ذلك الدور مـــا كـــان ممكنا للمنظمة المصرية أن تتمكن من القيام بالحد الأدنى من دورهـــا. ولقـــد ظلـــت المنظمـــة المصرية لحقوق الإنسان تنظر للمنظمة العربية باعتبارها ذلك الإطار الذي يمكن أن تتفاعل مـــن خلاله المنظمات العربية لحقوق الإنسان، ولكن مع إتضاح حقيقة صعوبة تفعيـــل هـــذا الإطـــار واستنفاذ فرص متعددة لتفعيله[٧٤]، فإن المنظمة المصرية -ومنظمات عربية أخرى- بدأت منـــذ عام ١٩٩٢ في تلمس قنوات أخرى بديلة لتلبية هذه الوظيفة، من ذلك عقد لقاءات ثنائية مع بعض المنظمات العربية، وإصدار البيانات المشتركة التي تتجاوز فـــي مضمونـــها القضايـــا القطريـــة والثنائية، وصولا إلى قضايا حقوق الإنسان في العالم العربي ككل، وكذلك بعـــض القضايـــا ذات الصبغة العالمية[٧٥]. كما أن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان -ثم مركز القاهرة بعد ذلك- كانت في أغلب الأحوال هى الجسر التي عبرت من خلاله المنظمات الفلسطينية لحقوق الإنسان وبعـــض المنظمات العربية الأخرى طريقها نحو التفاعل الأوسع مع النطاق العربي. وفـــي ينـــاير ١٩٩٤ طرح أمين عام المنظمة المصرية تصورا لفتح حوار حول إعادة هيكلة الحركة العربيـــة لحقـــوق الإنسان[٧٦].

ولا شك أن إنشاء مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان كان خطوة في هـــذا الاتجـــاه، فقـــد اختار المركز لدوره أبرز إشكالية هيكلية تواجه الحركة العربية لحقوق الإنسان، وهى الإشـــكالية الثقافية، منطلقا في ذلك من أن مشكلة إعمال حقوق الإنسان في العالم العربي لا يمكن اختزالـــها في الطبيعة الاستبدادية لغالبية النظم الحاكمة، فهذه المشكلة تجد سند لها في بعض الأنساق الثقافية العربية السائدة[٧٧]. وفي هذا الإطار نظم المركز عددا من الدورات التعليميـــة والمؤتمـــرات ذات الطابع الثنائي أو الإقليمي العربي الشامل.

وفي العام الماضي تبنى مركز القاهرة فكرة تشكيل مجموعة عمل إقليميـــة عربيـــة تتولـــى التخطيط والتفكير المستقبلي للحركة العربية لحقوق الإنسان، بما في ذلك قضيـــة إنشـــاء هيـــاكل تنظيمية تلبي الاحتياجات المتزايدة لتطورها[٧٨]. وتتكون هذه المجموعة من ٢٠ خبيرا ومنـــاضلا لحقوق الإنسان من سبع دول عربية، هى المغرب والجزائر وتونس والسودان وسوريا وفلســـطين ومصر.

غير أنه مع الاجتماع التالي للمجموعة في مارس ١٩٩٨، وجدت نفسها أمام ضرورة اتخـــاذ موقف عملي بالنسبة لواحدة من أعقد قضايا حقوق الإنسان في العالم العربـــي، وهـــى المســـألة الجزائرية، بسبب غياب موقف عربي، أو موقف بديل لموقف المنظمة العربية لحقـــوق الإنســـان الذي كان محل سخط المنظمات العربية والدولية[٧٩]، فأصدرت المجموعـــة أول بيـــان لـــها[٨٠]، وقررت إيفاد بعثة لتقصي الحقائق في الجزائر، بالتكامل مع جـــهود المنظمـــات الدوليـــة غـــير الحكومية لحقوق الإنسان.

لاشك أن هذا التطور، باضطلاع المجموعة بنفسها بنشاط عملي محـــدد -لا يقتصـــر علـــى التخطيط والتفكير- يفتح أمامها وأمام الحركة العربية لحقوق الإنسان خيارات عديدة متنوعة.

وبالتوازي مع ذلك النشاط العملي، أخضع مركز القاهرة الحركة العربية لحقـــوق الإنســـان بشكل عام، وفي مصر ودول عربية أخرى بشكل خاص، للدراسة والتحليل، بما في ذلـــك النقـــد الذاتي، وذلك بالتعاون مع قيادات المنظمات العربية لحقوق الإنسان، وذلـــك مـــن أجـــل تعميـــم الخبرات واستخلاص دروس للمستقبل[٨١].

سادسا: تجاه المنظمات الدولية غير الحكومية لحقوق الإنسان

تبادل المعلومات والمشورة والتنسيق معها ، ودعوتها لاتخاذ مواقف تضامنيـــة فيمـــا يتعلـــق بانتهاكات محددة لحقوق الإنسان، وحثها على اتخاذ مواقف من القضايا التي تؤثر مباشـــرة علـــى الوضعية العامة لحقوق الإنسان والسلام في المنطقة العربية[٨٢]، وعلى مراجعة بعـــض مواقفـــها التي تفتقر للمصداقية أو للحيادية[٨٣]، أو تسئ إلى حركة حقوق الإنسان في مصر[٨٤]، والدعـــوة إلى وضع هيكل جديد للعلاقات بين المنظمات الدولية والمنظمات المحلية في العالم الثالث ككـــل، يأخذ في اعتباره المتغيرات الكمية والكيفية التي طرأت خلال العقد الأخير على العمل مـــن أجـــل حقوق الإنسان في الجنوب[٨٥]، ويرتكز على علاقات متكافئة تعتمد آلية التشاور والتنســـيق فـــي الاتجاهين[٨٦]، والدعوة لمراجعة الاستراتيجيات السائدة في تعليم حقوق الإنسان فـــي العـــالم[٨٧]، والتقدم باقتراحات محددة أو الانضمام إلى اقتراحات منظمات أخرى من أجل تفعيل دور المجتمـــع الدولي عامة والأمم المتحدة خاصة في مجال حقوق الإنسان[٨٨].

من الضروري في هذا الإطار التنويه بأن حركة حقوق الإنسان في مصر كان لها دورا رياديا في لفت الانتباه على الصعيد النظري إلى قضية انتهاك حقوق الإنسان من أطراف غير حكوميـــة، وذلك من خلال توصياتها التي تقدمت بها إلى المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، ومن خلال ورشة العمل التي عقدتها المنظمة في المؤتمر في فيينا، وعرضت خلالها تصورا شاملا[٨٩] عن أبعادهـــا المختلفة، كما أن للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان الريادة في تحويل هذا التصور إلى ممارســـة عملية تطبيقية تقوم على اتباع مختلف الخطوات التي تتبع في رصد وتقصـــي وتدقيـــق وتوثيـــق انتهاكات الحكومات لحقوق الإنسان[٩٠]. وهو الأمر الذي كان محل بحث ومناقشـــة دائمـــة مـــع المنظمات الدولية لحقوق الإنسان منذ يونيو ١٩٩٣[٩١].

سابعا: تجاه المجتمع الدولي

دعوته لاتخاذ مواقف صريحة وعادلة من أبرز قضايا حقوق الإنسان فـــي العـــالم العربـــي، وخاصة قضية حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني[٩٢]. والحث علـــى التخلـــي عـــن المعـــايير المزدوجة تجاه هذه القضية أو في موقفه من العراق[٩٣]، والتوقف عن توظيـــف بعـــض الـــدول الكبرى خطاب حقوق الإنسان لخدمة مصالحها الدولية على حســـاب مبـــادئ وحركـــة حقـــوق الإنسان[٩٤].

الخلاصة

رغم كل العقبات القانونية والسياسية والثقافية، تمكنت حركة حقوق الإنسان فـــي مصـــر أن تنمو، وأن تنتزع لنفسها موقعا مؤثرا في الحياة السياسية في مصر، وعلى أبرز الأطراف فيـــها، فضلا عن مكانة أدبية رفيعة في الحركة العربية لحقوق الإنسان.

لقد التزمت حركة حقوق الإنسان في مصر منذ بداياتها الأولى بالمبـــادئ العالميـــة لحقـــوق الإنسان، ولم يساورها الشك في أية لحظة بأنها مبادئ خاصة بمجتمعات بعينـــها -الغـــرب- أو نتاجا منفردا لتطور ثقافة هذه المجتمعات. ولكنها لم تنظر لنفسها أبدا كمجرد مطبق لهذه المبـادئ، بل استنبطت أولوياتها الخاصة، والطرق العملية لإعمال هذه المبـــادئ، بعـــد أن أخـــذت بعيـــن الاعتبار خصوصية التحديات السياسية والثقافية التي تواجهها مجتمعاتها. كمـــا تعـــاملت بندية وتكافؤ مع المنظمات الدولية لحقوق الإنسان.

رغم أن مشكلة المشروعية القانونية لمنظمات حقوق الإنسان تشكل عقبة كبيرة أمامها -بـــل هي مرشحة للاستفحال- إلا أن تحدي المشروعية السياسية والثقافية هو الأكثر خطورة.

يعتقد كثير من المراقبين الغربيين أن التحدي الرئيسي لحركة حقوق الإنسان في مصر والعـالم العربي يأتي من الإسلام ذاته على أيدي مفسريه من جماعات سياسية، وأن هذا هو مـــا يشـــكل جوهر التحدي الثقافي للحركة، وهذا غير صحيح. إن مركز الثقل في التحدي السياســـي/الثقـــافي للحركة يتصل بعلاقة المصريين/العرب بالآخر، أي الغرب.

طالما ظلت القضايا المتصلة بالحقوق الجماعية للشعوب العربية -كقضية فلسطين- دون حـل، وطالما ظل موقف الغرب على ما هو عليه من تحيز سافر ومساندة لإسرائيل، فإن تقـــدم حركـــة حقوق الإنسان في مصر -والعالم العربي- سيظل محجوزا، لأن المواجهة مـــع الآخـــر/الغـــرب ستظل تحتل دائما قائمة أولويات المجتمعات العربية على حساب قضايـــا الديمقراطيـــة وحقـــوق الإنسان، بل إن بعض الأنظمة التسلطية في العالم العربي لن تجد المقاومة التي تستحقها، بســـبب مهارتها في التلاعب بورقة المواجهة مع الغرب وإسرائيل لإبعاد الأنظار عن سجلها السيئ.

لقد كانت فكرة حقوق الإنسان العالمية رد فعل لفظائع "الهولوكست" والحرب العالمية الثانيـــة، بينما ما ترتب على "الهولوكست" من نتائج، أي تهجير يهود أوروبا إلى فلسطين وإقامـــة دولـــة إسرائيل على أرضها، والتوسع التدريجي في حدودها ليلتهم بقية فلسطين وأجـــزاء مـــن ســـوريا ولبنان، بمساندة كبريات الدول الغربية، هو عامل حاسم في تشكيل مسار حركة حقوق الإنسان في مصر والعالم العربي،... وقد يحدد مستقبلها....

هوامش ومراجع

(١) أنظر بهي الدين حسن: "هموم حركة حقوق الإنسان في مصر" في محمد السيد سعيد (محررا)- الملتقـــى الفكري الأول لحقوق الإنسان للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان- المنعقد في الفترة ٨-٩ ديسمبر ١٩٨٨- دار المستقبل العربي- ١٩٩٠.

(٢) في التعريف بأبرز هذه المنظمات أنظر الملحق المرفق بورقة بهي الدين حسن"حقوق الإنسان: واقع الحال والحركة"- مؤتمر حقوق الإنسان: المسار والتأصيل- الهيئة القبطية الإنجيليـــة للخدمـــات الاجتماعيـــة"- الإسكندرية ٢٩-٣١ مارس ١٩٩٨.

(٣) حول الميلاد الأول للمنظمة العربية لحقوق الإنسان، أنظر بهي الدين حسن "حقوق الإنســـان العربـــي"- مجلة السياسة الدولية عدد أبريل ١٩٨٩- مركز الدراسات السياسية والاســـتراتيجية بجريـــدة الأهـــرام- القاهرة.

(٤) حول هذا الموضع أنظر:

- د. محمد نعمان جلال- "جامعة الدول العربية وحقوق الإنسان"، سلسلة (بحوث سياســـية)، العـــدد (٨٦)- أكتوبر ١٩٩٤- مركز البحوث والدراسات السياسية بجامعة القاهرة.
- بهي الدين حسن "نحو اتفاقية إقليمية لحقوق الإنسان"- سواسية- العدد الثالث- مـــارس ١٩٩٥- مركـــز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

- تعليق على صدور الميثاق العربي لحقوق الإنسان- سواسية- العدد رقم (٢) يناير ١٩٩٥- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

(٥) حول إشكاليات قضية حقوق الإنسان والسياق الثقافي العربي: أنظر محمد السيد سعيد: "دعوة حقوق الإنسان في سياق الحالة الثقافية الراهنة للوطن العربي"- رواق عربي- العدد (٦)، أبريل ١٩٩٧- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

(٦) حول تأثيرات الصراع العربي الإسرائيلي على قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان: أنظر بهي الدين حسن "مسئوليات الغرب عن تعثر التحول الديمقراطي"- سواسية، العدد رقم ١٣- ديسمبر ١٩٩٦- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

(٧) أنظر المرجع السابق.

(٨) أنظر: محمد السيد سعيد "تحليل النقد المناهض لمنظمات حقوق الإنسان"- سواسية، العدد رقم ١٣- ديسمبر ١٩٩٦- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

(٩) أنظر على سبيل المثال سناء المصري "تمويل وتطبيع- قصة الجمعيات غير الحكومية"- سينا للنشر- القاهرة ١٩٩٨.

(١٠) أنظر "نشطاء حقوق الإنسان... جواسيس أم حلفاء للإرهاب"- سواسية- العدد رقم ٨/٧- يناير ١٩٩٦- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

(١١) أنظر فيما يتصل بنظام التعددية السياسية المقيدة في مصر: إيمان محمد حسن "وظائف الأحزاب السياسية في نظم التعددية المقيدة- دراسة حالة، حزب التجمع في مصر (٧٦-١٩٨٦)" رسالة لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية"- جامعة القاهرة ١٩٩٣.

(١٢) حول الموجة الأولى من منظمات حقوق الإنسان في مصر: أنظر بهي الدين حسن: "حركة حقوق الإنسان في مصر"- مجلة المنار- العدد رقم (٥١) مارس ١٩٨٩.

(١٣) أنظر: بيان المنظمة المصرية لحقوق الإنسان "شكوك حول اغتيال معارض سياسي بارز على يد رجال الأمن"- صادر في ١٩٩٠/٩/١١، في بهي الدين حسن (محررا) "دفاعا عن حقوق الإنسان في مصر"- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ١٩٩٣.

(١٤) أنظر تقرير: "العنف السياسي وآفاق التطور الديمقراطي في مصر"- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان- ١٩٩٨/٢/٢٥.

(١٥) أنظر: مذكرات وزير الداخلية الأسبق حسن أبو باشا، "في الأمن والسياسة"- القاهرة- دار الهلال- ١٩٩٠.

(١٦) أنظر في ذلك بهي الدين حسن "حرية الفكر والاعتقاد بين سندان الدولة ومطرقة الجماعات الإسلامية"، في بهي الدين حسن (محررا) "دفاعا عن حقوق الإنسان في مصر"- مصدر سابق.

(١٧) أنظر في ذلك تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان "جريمة بلا عقاب: التعذيب في مصر":- القاهرة- ١٩٩٣.

(١٨) المرجع السابق. وأنظر أيضا بيان المنظمة المصرية لحقوق الإنسان في ١٩٩٣/١٠/٢٤ ردا على تصريحات وزير الداخلية التي هاجم فيها تقارير المنظمة عن التعذيب واتهمها بأنها كاذبة، في "دفاعا عن حقوق الإنسان في مصر"- الجزء الثاني- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان- القاهرة- ١٩٩٥.

(١٩) صاحب هذا التعبير/التقييم هو محمد السيد سعيد في دراسته "المشاكل الداخلية للحركة العربية لحقوق الإنسان"- رواق عربي- العدد ٣- يوليو ١٩٩٦- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

(٢٠) أنظر توثيق هذا الجدال في محمد السيد سعيد "جذور الاضطراب في المنظمة المصرية لحقوق الإنسان- ديناميات بناء المؤسسات المدنية في مصر"، في بهي الدين حسن (محررا) "تحديات الحركة العربية لحقوق الإنسان"- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان- القاهرة ١٩٩٧.

(٢١) هو كاتب هذه الدراسة.

(٢٢) أنظر: محمد السيد سعيد "جذور الاضطراب في المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - ديناميات بناء المؤسسات المدنية في مصر"- مصدر سابق.

(٢٣) المرجع السابق.

(٢٤) حول الأجيال وحركة حقوق الإنسان في العالم العربي، أنظر:

- محمد السيد سعيد "المشاكل الداخلية للحركة العربية لحقوق الإنسان"- مرجع سابق.
- إبراهيم عوض "العلاقات الدولية للحركة العربية لحقوق الإنسان"- رواق عربي- العدد (٣) يوليو ١٩٩٦- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان- القاهرة ١٩٩٦.
- بهي الدين حسن الرؤيا الجديدة.. والجيل الجديد..- تقديم لكتاب منصف المرزوقي "حقوق الإنسان.. الرؤيا الجديدة"- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان- القاهرة ١٩٩٦.

(٢٥) أنظر: "تقرير عن تعذيب عمال الحديد والصلب المحتجزين"- صادر في ١٩٨٩/٨/٢٦. في بهي الدين حسن (محررا) "دفاعا عن حقوق الإنسان"- مرجع سابق.

(٢٦) أنظر: "تقرير عن وقائع سوء المعاملة والتعذيب الذي تعرضت له قيادات المنظمة المصرية لحقوق الإنسان"- صادر في ١٩٨٩/٩/١- المرجع السابق.
(٢٧) أنظر: محمد السيد سعيد "جذور الاضطراب في المنظمة المصرية لحقوق الإنسان- ديناميات بناء المؤسسات المدنية في مصر"- مرجع سابق.
(٢٨) أنظر "سلسلة اعتقالات تعسفية جديدة لسجناء الرأي"- في تقرير صادر في ١٩٨٩/٩/٣٠. في بهي الدين حسن (محررا)، "دفاعا عن حقوق الإنسان في مصر"- مرجع سابق.
(٢٩) أنظر: "التعذيب في مصر" تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان في يناير ١٩٩٠، في بهي الدين حسن (محررا) "دفاعا عن حقوق الإنسان في مصر"- مرجع سابق.
(٣٠) المقصود هو كتاب "المواثيق الدولية لحقوق الإنسان - دستور المنظمة المصرية لحقوق الإنسان "- تقديم بهي الدين حسن-القاهرة ١٩٩٣.
(٣١) حول الطابع الميكافيلي والانتقائي لعلاقة الإسلاميين في العالم العربي بحركة حقوق الإنسان، أنظر: هيثم مناع، "الحركة الإسلامية المعاصرة وحقوق الإنسان"- في بهي الدين حسن (محررا) "تحديات الحركة العربية لحقوق الإنسان- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ١٩٩٧.
• بهي الدين حسن: "نحو استراتيجية شاملة لتعزيز حقوق الإنسان في العالم العربي"- المرجع السابق.
(٣٢) رصد الكاتب مبكرا هواجس اليسار المصري تجاه حركة حقوق الإنسان منذ ١٩٨٨، وذلك في ورقته "هموم حركة حقوق الإنسان في مصر"- مرجع سابق.
(٣٣) أنظر على سبيل المثال شهيدة الباز "المنظمات الأهلية العربية على مشارف القرن الحادي والعشرين - محددات الواقع وآفاق المستقبل"- لجنة المتابعة لمؤتمر التنظيمات الأهلية العربية- القاهرة ١٩٩٧. أنظر أيضا سلسلة مقالات د/ نور فرحات- "حقوق الإنسان في مصر - قراءة هادئة في ملف ساخن"- مجلة المصور- أعداد رقم ٣٦٧٢، ٣٦٧٣، ٣٦٧٤- القاهرة ١٩٩٥.
(٣٤) أنظر محمد السيد سعيد "جذور الاضطراب في المنظمة المصرية لحقوق الإنسان" - ديناميات بناء المؤسسات المدنية في مصر"- مرجع سابق.
(٣٥) أنظر: بهي الدين حسن "نحو استراتيجية منسجمة لحركة حقوق الإنسان في مصر"- رواق عربي- العدد رقم ٣- يوليو ١٩٩٦- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.
(٣٦) أنظر فيما يتعلق بالجدال حول التمويل الأجنبي: محمد السيد سعيد "جذور الاضطراب في المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - ديناميات بناء المؤسسات المدنية في مصر"- مرجع سابق.
(٣٧) للإحاطة بمضامين الصراعات الفكرية في المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، أنظر المرجع السابق.
(٣٨) أنظر بيانات وتقارير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان التي أصدرتها في إطار حملتها ضد التعذيب، في بهي الدين حسن (محررا) "دفاعا عن حقوق الإنسان في مصر"- مرجع سابق.
(٣٩) أنظر: بيان المنظمة المصرية لحقوق الإنسان حول التقرير "لجنة مناهضة التعذيب تقرر : التعذيب في مصر تتم ممارسته بشكل منتظم"- صادر في ٤ أغسطس ١٩٩٦- دفاعا عن حقوق الإنسان- الجزء الرابع- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان- القاهرة ١٩٩٦.
(٤٠) أنظر بهي الدين حسن: "من أجل مأسسة حركة حقوق الإنسان في مصر"- رواق عربي- العدد (٣)- يوليو ١٩٩٦- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.
(٤١) محمد السيد سعيد "جذور الاضطراب في المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - ديناميات بناء المؤسسات المدنية في مصر"- مرجع سابق.
(٤٢) المرجع السابق.
(٤٣) من الشواهد المعبرة عن ذلك الارتباك أن أعلى الأصوات داخل المنظمة المصرية لحقوق الإنسان في إدانة "توظيف الغرب لحقوق الإنسان"، كان أكثرها حرصا على حضور أية اجتماعات تعقدها المنظمة مع مسئولين أمريكيين زائرين لمصر، والتي كان البند الثابت فيها هو موقع حقوق الإنسان في الأجندة المصرية الأمريكية. مثال آخر يتصل بازدواجية المعايير، أن الذين لاموا المنظمة المصرية لحقوق الإنسان على انضمامها لحملة المنظمات الدولية غير الحكومية، من أجل الضغط على الرئيس الأمريكي كلينتون، لإضافة قضية سجناء الرأي في سوريا على أجندة مباحثاته مع الرئيس السوري حافظ الأسد عند اجتماعهما في خريف ١٩٩٣، لم يروا أية غضاضة في الدفاع تحالف المعارضة السودانية -بما فيه الشيوعيون- لحث كبريات الدول الغربية على ممارسة الضغوط على النظام الإسلامي الحاكم في السودان، لإعادة المسار الديمقراطي واحترام حقوق الإنسان. إن المسألة لا تتعلق بالمبدأ، ولكن بطبيعة النظام الحاكم: "الرجعي" في السودان، و"التقدمي" في سوريا، كما عبر عن ذلك صراحة أحد أبرز النقاد اليساريين في مناقشات الجمعية العمومية للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان في ٢٨ يناير ١٩٩٤.
(٤٤) أنظر: بهي الدين حسن "من أجل مأسسة حركة حقوق الإنسان"- مرجع سابق.
(٤٥) المقصود هو البيان الصادر في ١٩٩٠/١٢/٢١ "التهاك لحرية العقيدة ودائرة التعذيب تتسع"- أنظر بهي الدين حسن (محررا) "دفاعا عن حقوق الإنسان"- مرجع سابق.

(٤٦) هذه العوامل مأخوذة بنصها من بهي الدين حسن: "نحو استراتيجية شاملة لتعزيز حقوق الإنسان في العالم العربي- في تحديات الحركة العربية لحقوق الإنسان- مرجع سابق.
(٤٧) إبراهيم عوض "العلاقات الدولية للحركة العربية لحقوق الإنسان"- مرجع سابق.
(٤٨) محمد السيد سعيد "المشاكل الداخلية للحركة العربية لحقوق الإنسان"- مرجع سابق.
(٤٩) سبق عرض هذه الملامح بشكل موجز في بهي الدين حسن "حقوق الإنسان واقع الحال والحركة"- مرجع سابق.
(٥٠) أنظر وثائق لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، الوثيقة E/C/N.٤/١٩٩٣/NGO/١٨
(٥١) أنظر المنظمة المصرية لحقوق الإنسان "وجها لوجه"- القاهرة ١٩٩٣.
(٥٢) أنظر وثائق لجنة مناهضة التعذيب بالأمم المتحدة UN. CAT/C/SR. ١٦٢
وقد أصدرت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان تقريرها في كتاب بعنوان "جريمة بلا عقاب : التعذيب في مصر"- مصدر سابق.
(٥٣) أنظر التقرير الصادر عن لجنة مناهضة التعذيب بالأمم المتحدة، وتعليق الحكومة المصرية عليه في مجلة "رواق عربي"- العدد (٥) يناير ١٩٩٧- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.
(٥٤) سيلاحظ المتابع المنتظم لتقارير وبيانات منظمات حقوق الإنسان في مصر تكرار استخدام نفس الكلمات والعبارات المستخدمة في المطلبين الأول والرابع.
(٥٥) أنظر تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان الصادر في ٢١ يوليو ١٩٩٠ "أحداث العنف في مصر" في بهي الدين حسن (محررا) "دفاعا عن حقوق الإنسان"- مرجع سابق.
(٥٦) أنظر: بهي الدين حسن- "نحو استراتيجية منسجمة لحركة حقوق الإنسان في مصر"- مرجع سابق.
(٥٧) أنظر موجز هذه المذكرة في "سواسية"- العدد (٨/٧) يناير ١٩٩٦- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.
(٥٨) أنظر: بهي الدين حسن "حرية الفكر والعقيدة في خطر"، في "دفاعا عن حقوق الإنسان"- مرجع سابق.
(٥٩) أنظر: بهي الدين حسن "نحو استعادة زمام المبادرة"- رواق عربي- العدد (٦) أبريل ١٩٩٧- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.
(٦٠) أنظر في ذلك: بهي الدين حسن "نحو استراتيجية شاملة تعزيز حقوق الإنسان في العالم العربي"- مرجع سابق.
(٦١) أنظر على سبيل المثال "المبادرة المشتركة لمنظمات حقوق الإنسان في مصر" بوضع مشروع قانون للعمل الأهلي، وتقديمه للبرلمان من خلال ٤ نواب، في "نحو تحرير المجتمع المدني"- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١٩٩٨.
(٦٢) أنظر التقرير الصادر في ١٩٩٢/٩/١٤ للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان "العنف الدموي في مصر- وقائع واستنتاجات"، في بهي الدين حسن (محررا)- "دفاعا عن حقوق الإنسان"- مرجع سابق.
(٦٣) أنظر على سبيل المثال عرضا لندوات مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان حول هذه القضية في نشرة "سواسية" العدد ١٨/١٧- ١٩٩٧، العدد ٢٢/٢١- ١٩٩٨.
(٦٤) أنظر في ذلك تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان "حول العنف الطائفي"١٩٩٠/٤/٤- في بهي الدين حسن (محررا) في "دفاعا عن حقوق الإنسان"- مرجع سابق.
(٦٥) أنظر "فتوى الشيخ الغزالي دعوة صريحة للقتل خارج القانون: بيان المنظمة المصرية لحقوق الإنسان" صادر في ١٩٩٣/٦/٢٩- في "دفاعا عن حقوق الإنسان"- الجزء الثاني- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان- ١٩٩٥.
(٦٦) أنظر عصام محمد حسن (محررا)، "تجديد الفكر السياسي في إطار الديمقراطية وحقوق الإنسان : التيار الإسلامي والماركسي والقومي"- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان-١٩٩٧.
(٦٧) أنظر بيان "المنظمة المصرية لحقوق الإنسان تطالب برفع وصاية رجال الدين على الفكر والأدب والفن" صادر في ١٩٩٢/٧/١٤- في بهي الدين حسن (محررا)، "دفاعا عن حقوق الإنسان"- مصدر سابق.
• أنظر أيضا "حرية الرأي والعقيدة قيود وإشكاليات : رقابة الأزهر على المصنفات السمعية والبصرية"- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان- ١٩٩٥.
(٦٨) أنظر "عريضة الدعوى ضد الأزهر بشأن فتواه حول ختان الإناث"- بلاغ صحفي أصدرته المنظمة المصرية لحقوق الإنسان في ١٩٩٥/٤/١٢ في "دفاعا عن حقوق الإنسان"- الجزء الثالث- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان- ١٩٩٦.
(٦٩) أنظر بيان "المنظمة المصرية لحقوق الإنسان تطالب برفع وصاية رجال الدين على الفكر والأدب والفن" - مصدر سابق.
(٧٠) أنظر عصام محمد حسن (محررا)، "تجديد الفكر السياسي في إطار الديمقراطية وحقوق الإنسان : التيار الإسلامي والماركسي والقومي"- مصدر سابق.

(٧١) أنظر محمد السيد سعيد "دعوة حقوق الإنسان في سياق الحالة الثقافية الراهنة للوطن العربي- مصدر سابق.
(٧٢) أنظر جمال عبد الجواد (محررا)، "التسوية السياسية والديمقراطية وحقوق الإنسان"- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان- ١٩٩٧.
(٧٣) أنظر محمد السيد سعيد "نحو تأسيس شرعية لحقوق الإنسان في الثقافة العربية"- أبواب- العدد (١٤) شتاء ١٩٩٨- دار الساقي- بيروت.
(٧٤) "حول أزمة المنظمة العربية ككيان يسيطر عليه اتجاه سياسي واحد"، أنظر محمد السيد سعيد "المشاكل الداخلية للحركة العربية لحقوق الإنسان"- مصدر سابق.
(٧٥) أنظر البيانات المشتركة للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان مع ٤ منظمات عربية لحقوق الإنسان والذي تتضامن فيه المنظمات الأربع مع توصيات المنظمة المصرية إلى المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان- صادر في ١٨/١١/١٩٩٢ ، وذلك في بهي الدين حسن (محررا) "دفاعا عن حقوق الإنسان"- مصدر سابق.
(٧٦) أنظر: بهي الدين حسن "إمكانيات إعادة تنظيم الحركة العربية لحقوق الإنسان- كيف نتجاوز أزمة الثقة"؟ ورقة مقدمة إلى ورشة عمل "نحو حركة عربية مهنية مستقلة وفاعلة للدفاع عن حقوق الإنسان"- اللجنة الدولية للحقوقيين- عمان- يناير ١٩٩٤.
(٧٧) أنظر "مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان" كتيب لتقديم المركز إلى الرأي العام ومجتمع حقوق الإنسان، وذلك عند إنشائه -بدون مؤلف، وقد كتبه محمد السيد سعيد- ١٩٩٤.
(٧٨) أنظر تقرير الورشة العربية بعنوان "نحو استراتيجيات للنهوض بالحركة العربية لحقوق الإنسان" والمنعقدة في الفترة ٢٩ : ٣٠ يوليو-١٩٩٧، رواق عربي- العدد رقم (٨) أكتوبر ١٩٩٧- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.
(٧٩) أنظر البيان الصادر عن المنظمة العربية لحقوق الإنسان بعنوان "المنظمة تدين تصعيد الجماعات المسلحة لأعمال العنف وتدعو لتشكيل لجنة تحقيق وطنية لإجلاء الحقائق"- صادر بتاريخ ١٩٩٨/١/٢٢- القاهرة.
(٨٠) بيان حول وضع حقوق الإنسان في الجزائر- ١٦ مارس ١٩٩٨، "مجموعة العمل العربية الإقليمية لحقوق الإنسان" سواسية ٢١/٢٢- ١٩٩٨.
(٨١) أنظر المؤلف الجماعي لعدد من قيادات الحركة العربية لحقوق الإنسان: بهي الدين حسن (محررا) "تحديات الحركة العربية لحقوق الإنسان"- مصدر سابق.
(٨٢) أنظر على سبيل المثال موقف المنظمة المصرية لحقوق الإنسان من هجرة اليهود السوفييت لإسرائيل في بهي الدين حسن (محررا)، "دفاعا عن حقوق الإنسان"- مصدر سابق. أنظر كذلك بهي الدين حسن "السلام وحقوق الإنسان"- سواسية- العدد (٣) مارس ١٩٩٥- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.
(٨٣) أنظر بهي الدين حسن: "نحو استراتيجية منسجمة لحركة حقوق الإنسان في مصر"- مصدر سابق.
(٨٤) أنظر: بهي الدين حسن: "نحو استعادة زمام المبادرة"- مرجع سابق.
(٨٥) المرجع السابق.
(٨٦) بهي الدين حسن "نحو استراتيجيات لحركة حقوق الإنسان للقرن الحادي والعشرين" ورقة غير منشورة- أبريل ١٩٩٦.
(٨٧) أنظر على سبيل المثال بهي الدين حسن "نحو استراتيجية لتعليم حقوق الإنسان للقرن الحادي والعشرين" في
IDIRITTI UMANI COME FONDAMENTO POLITICO PER UNA COSCIENZA DEMOCRATICA: PRIORITA D'INTERVENTO, IUS PRIMI VIRI, ROMA, ١٩٩٦.
(٨٨) أنظر توصيات المنظمة المصرية لحقوق الإنسان إلى الاجتماعات التحضيرية للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في بهي الدين حسن (محررا) "دفاعا عن حقوق الإنسان"- مرجع سابق.
(٨٩) كان محمد السيد سعيد هو الذي أعد وعرض ورقة المنظمة المصرية لحقوق الإنسان في تلك الورشة.
(٩٠) أنظر التقارير العديدة للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان حول هذا النمط من انتهاكات حقوق الإنسان في الأجزاء الأربعة من كتابها "دفاعا عن حقوق الإنسان" ٩٣-١٩٩٦.
(٩١) كانت هذه القضية هي محور الاجتماع الذي جرى في مقر المنظمة المصرية لحقوق الإنسان في صيف ١٩٩٣ بين المؤلف وبيير سانيه الأمين العام لمنظمة العفو الدولية ومديري إدارات بحوث منطقتي أفريقيا والشرق الأوسط في منظمة العفو.
(٩٢) أنظر موقف المنظمة المصرية لحقوق الإنسان من هجرة اليهود السوفييت لإسرائيل، وبياناتها المشتركة مع المنظمات العربية لحقوق الإنسان، وتوصياتها إلى الاجتماعات التحضيرية للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان- مرجع سابق.
(٩٣) أنظر بيان المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بخصوص حرب الخليج- المرجع السابق.
(٩٤) أنظر بهي الدين حسن: "نحو استراتيجية منسجمة لحركة حقوق الإنسان في مصر- مرجع سابق.

القدس والقانون الدولي

عبد الحسين شعبان*

في مفارقة تاريخية، يحتفل الشعب الفلسطيني بالذكرى الأليمة علـــى مـــرور ٥٠ عاما على اغتصاب فلسطين بينما يحتفل العالم بالذكرى الخمسين لصدور الإعلان العالمي لحقـوق الإنسان الذي تناول حقوق الفرد والجماعة ابتداءا من حق الفرد في الحياة والعيش بســـلام وامـــن إلى حقه في تقرير المصير وتأمين حقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويأتي الاحتفال هـــذا العام فيما يسمى بالنكبة في جو من التوتر بعد سلسلة من أعمال العنف راح ضحيتها عشرات مـــن الفلسطينيين وذلك اثر احتجاجهم السلمي على مرور ٥٠ عاما على تأسيس إسرائيل.

إن الوضع القانوني لمدينة القدس يعتبر أحد أهم نقـــاط التوتـــر فـــي المفاوضـــات الفلســـطينية-الإسرائيلية-الأمريكية الجارية والتي شهدت قمة كلينتون- نتانياهو- عرفات مؤخرا.

وتعتبر المفاوضات الفلسطينية- الإسرائيلية، إحدى المعضلات الرئيسية في "مسيرة السلام" وقـــد استبقت إسرائيل المفاوضات حول القدس، بالإعلان عن احتفالات استمرت ١٦ شـــهرا لمـــرور ٣٠٠٠ سنة على اتخاذ الملك داود مدينة القدس عاصمة للملكة اليهودية فـــي العـــام ٩٩٦ قبـــل الميلاد.

حاولت إسرائيل بهذا الإجراء إشغال المفاوض الفلسطيني بقضايا جانبية وتشتيت وبعثرة الجـــهود والأوراق على طاولة المفاوضات، لتقرير مصير المدينة خصوصا في الفترة المتبقية من اتفـــاق أوسلو ١٩٩٨-١٩٩٩، والهدف من ذلك تحضير الأجواء للضغط بقبول دبلوماسية "الأمر الواقـــع" واستدراج الرأي العام العالمي للاعتراف الرسمي والواقعي باستلاب القدس "الموحدة" واعتبارهـــا "عاصمة لدولة إسرائيل"[1].

وشرعت إسرائيل في البدء باحتفالات القدس ٣٠٠٠ في ٤ أيلول (ســـبتمبر) مـــن العـــام ١٩٩٥ مدشنة مرحلة متقدمة من إعلان "تهويد" المدينة ودفع الطرف الآخر إلى اليـــأس، خصوصـــا وأن

---

* كاتب عراقي- ورئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان- لندن

قضية القدس ظلت معلقة ورغم "مسيرة السلام" التي ابتدأت في مدريـــد عـــام ١٩٩١، وتوجـــت باتفاقات أسلو للحكم الذاتي عام ١٩٩٣، شأنها شأن قضية المستوطنات واللاجئين وتحديد الحـــدود وغيرها.

وعلى رغم أن حكم المملكة اليهودية لم يدم سوى ٧٠ عاما، وهو بطبيعة الحال لا يشكل ســـوى حقبة صغيرة وحقيقية جزئية إزاء تاريخ طويل تعرضت فيه المدينة إلى غزو متكرر قـــارب ٤٠ مرة خلال تاريخها، إلا أن السلطات الإسرائيلية، التي حاولت مجافاة حقائق التاريخ، راهنت علـــى الإبغال في محو الذاكرة، باتخاذ العديد من الإجراءات التي أقدمت عليها أخيرا، ومنها مصـــادرة المزيد من الأراضي الفلسطينية في القدس الشرقية وتضييق ومنع العديد مـــن مؤسســـات بيـــت الشرق الفلسطيني (الذي هو مركز اتصال وعلاقات خارجية اتخـــذه فيصـــل الحســـيني خـــلال المفاوضات الفلسطينية- الإسرائيلية) والسماح للمتطرفين اليهود بالصلاة في المســـجد الأقصـــى، تحديا للرأي العام العربي والإسلامي والدولي[٢].

هاجس الانتخابات

إذا كانت قضية القدس تشكل إحـــدى الـــهواجس الرئيســـية للمســـار الفلســـطيني- الإســـرائيلي، والمزايدات عليها تبدأ أو تزداد خلال موسم الانتخابات وقد شهد العام ١٩٩٦ مثل هذا النشاط ففي تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٩٦ حل موعد انتخابات الرئاســـة الأمريكيـــة، وقبلـــه كـــان موعـــد الانتخابات الإسرائيلية وفي مطلع العام ١٩٩٦ أعلنت نتائج الانتخابات الفلسطينية بفـــوز الرئيـــس ياسر عرفات بنسبة "معقولة" من الأصوات ٨٥٪) على رغم مقاطعة أطراف فلسطينية كثـــيرة وأصوات احتجاج عالية، أنها قد تعطي قوة دفع جديدة بيد المعارض الفلســـطيني للتشـــبث أكـــثر بقضية القدس، خصوصا وأن إعلان الجزائر الذي عرف باسم "إعلان الاســـتقلال" عـــام ١٩٨٨ للمجلس الوطني الفلسطيني، مازال يؤكد أن القدس الشريف[٣] هي عاصمة الدولة الفلسطينية، ذلك كان الإعلان الذي حظى في حينه وخلال أشهر قليلة بدعم واعتراف أكثر من ١٠٠ دولـــة فـــي العالم.

وللأسف الشديد كان الكونغرس الأمريكي (مجلس الشيوخ والنواب) أول من اســـتجاب للمخطـــط الإسرائيلي عندما صوت في تشرين الأول (اكتوبر) ١٩٩٥ بغالبية على نقـــل ســـفارة الولايـــات المتحدة من تل أبيب إلى القدس على رغم إعلان الإدارة الأمريكية أن تسوية المشكلة يمكن أن يتم بالمفاوضات وتصريح الرئيس بيل كلينتون الذي وصف القرار بالقول "أنه ليس حكيما، لكنـــه لـــم يستخدم حق النقض، الذي يمنحه إياه الدستور خلال عشرة أيام، وقد حذا منافس الرئيس الأمريكي للانتخابات بوب دول حذوه عندما أعلن تأييده الحار لاعتبار إسرائيل القدس عاصمة موحدة لـــها، ولقرار نقل السفارة الأمريكية إليها.

وكان إعلان الكونغرس الأمريكي نقل السفارة مفارقة حقيقية، حيث جاء عشـــية احتفـــال الأمـــم المتحدة بالذكرى الـــ ٥٠ لتأسيسها، وتصرف الكونغرس كما تتصرف إسرائيل تمامـــا بتجـــاهل القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة والشرعية الدولية، التي طالما تشبثت بها تحت يافطة "النظـــام الدولي الجديد" كذلك بمعزل عن اتفاق أوسلو ومسار المفاوضات وعن دور الولايات المتحدة التـــي اعتبرت "راعيا" لها. وما تزال القدس من الناحية القانونية الدولية وبخاصة قرار الجمعية العامـــة للأمم المتحدة رقم ١٨١ لعام ١٩٤٧ وما بعده "مدينة تحت إدارة دولية خاصة، أو كهذا ينبغـــي أن

تكون. وقد استند مجلس الأمن في العام ١٩٨٠ على هذا "الافتراض" عندما أدان قرار إسرائيل بضم القسم الشرقي من المدينة المحتلة منذ حزيران (يونيو) عام ١٩٦٧، ودعا إلى إنهاء الاحتلال المتمادي للأراضي الفلسطينية ومن ضمنها القدس.

التقسيم وخطة برنادوت

تضخم ملف القدس على مر الأيام، حتى أصبح لافتة انتخابية وربما وسيلة دعاوية يتنافس في رفعها زعماء شتى في إسرائيل والولايات المتحدة وغيرها لأنها الأكثر إغراءا وإرضاءا للصقور. القادة الإسرائيليون كلما غالوا في كون القدس "عاصمتهم الأبدية" كلما استطاعوا إحراز كسب أكبر للناخبين والمتشددين المتطرفين في مجتمع يميل إلى التعصب والانزلاق.

والزعماء الأمريكيون كلما تحمسوا "ليهودية القدس" كلما حصلوا على الدعم المادي والمعنوي وبخاصة من اللوبي الصهيوني واسع النفوذ في الولايات المتحدة وفي مراكز القرار والتأثير، يكفي القول أن أكثر من ٨٠ مليون دولار حصل عليها الرئيس كلينتون لدعم حملته الانتخابية السابقة من منظمة "ايباك" اليهودية ضد منافسه الرئيس جورج بوش، لهذا أحيانا ترى المتنافسين يتكلمون بلسان واحد، بل يزاودون أحدهم على الآخر في إعلان التأييد لإسرائيل وإزاء قضية القدس أيضا.

وإذا كانت عملية التضليل بخصوص تاريخ القدس القديم قائمة فعلا، فإن الأمر يشمل التاريخ الحديث أيضا، وهنا لابد من الإشارة إلى أن الجمعية العامة للأمم المتحدة اتخذت قرارها رقم ١٨١ الصادر في ١٩٤٧/١١/٢٩ الذي سيعرف لاحقا باسم "قرار التقسيم" إذ قضى بإقامة دولتين على أراضي فلسطين (دولة عربية ودولة يهودية) ونتيجة مباشرة لقرار التقسيم، اعتبرت القدس مدينة منفصلة تتمتع بنظام دولي خاص، وتخضع لإدارة الأمم المتحدة، كما تقرر اعتبارها مدينة حيادية ومجردة من السلاح، وحرم قيام أي نشاط له صبغة عسكرية على أرضها، ومنع التمييز فيها بسبب العرق أو الدين أو اللغة أو الجنس[٤].

لكن إسرائيل تجاوزت قرار التقسيم الذي كان مجحفا أساسيا، باقتطاع الوطن الفلسطيني وتقسيمه، باحتلال أراض عربية جديدة ضاعفت من مساحتها عدة مرات وبخاصة بعد عام ١٩٦٧.

وعهد الجمعية العامة للأمم المتحدة في الأول من آيار عام ١٩٤٨ إلى الوسيط الدولي السويدي الجنسية الكونت برنادوت بقرارها رقم ١٨٦ العمل على ضمان حماية الأماكن المقدسة، والسعي لإيجاد تسوية سلمية بين الطرفين (العرب واليهود) خصوصا بعد اعتذار هارولد ايفانتش الأمريكي الجنسية، من أن يكون حاكما محايدا لإدارة مدينة القدس بعد تدويلها[٥].

وتلخصت مقترحات برنادوت بخصوص القدس بالآتي:

- ضم القدس إلى الدول العربية لاعتبارات سياسية وإدارية وجغرافية.
- منح اليهود حكما ذاتيا بلديا في القدس- Municiple Autonomy.
- إجراء ترتيبات خاصة للأماكن المقدسة.

لاقت مقترحات برنادوت سخطا صهيونيا شديدا، خصوصا رأيه القائل أن القدس تقع وسط الإقليم العربي، وأن أي محاولة لعزلها سياسيا أو غير ذلك تنطوي على صعوبات جمة. لكن الجمعية العامة أصدرت قرارها رقم ٥٦ في ١٩م١٩٤٨/٨،مؤكدة قرار الهدنة، طالبة من الوسيط الدولي برنادوت العمل على تحرير القدس من مظاهر السلاح وحمايتها من الدمار وتعرض القسم

الشرقي من القدس (الإسلامي والمسيحي) خلال الحرب العربية- الإسرائيلية الأولى وما بعدهـــا إلى التدمير، مما ألحق أضرارا جسيمة بمعالم حضارية وأثرة ذات قيمة تاريخية كبيرة.
وعلى رغم أن الكونت برنادوت غير رأيه وعدل مقترحاته بشأن القدس، إلا أن ذلك لم (يغفـو) أو (يشفع) له عند الحركة الصهيونية إذ اغتيل في ١٩٤٨/٩/١٧. ويقضي المشروع الجديد (المعـدل) الذي قدمه برنادوت بتدويل القدس، خصوصا بعد أن مال ميزان القوى العسكري ضـد العـرب.
واقترح المشروع المذكور جعل القدس تحت إشراف الأمم المتحدة وإدارة مع ســكانها العـرب واليهود الذين لهم حق الاستقلال بشئونه المحلية. لكن اليهود احتلوا الجزء الغربي (الحديث) مـن القدس وسيطروا عليه، في حين ظلت القدس القديمة (الشرقية) تحت السيادة الأردنية حتى احتلتـها إسرائيل عام ١٩٦٧.
وتكمن أهمية القدس التاريخية والأثرية والدينية والثقافية والحضارية، باعتبارها من أقدم وأعـرق المدن في العالم، إلى كونها تحتضن المسجد الأقصى وقبة الصخرة وحائط المبكى وكنيسة القيام.

القضم التدريجي

خططت إسرائيل لضم القدس منذ العام ١٩٤٩، وبعد انتهاء الحرب وتوقيع اتفاقيـة الهدنـة فـي جزيرة رودس (اليونان). ففي ١٧ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٤٩ نقلت إســرائيل بشـكل غـير شرعي برلمانها ومؤسساتها الحكومية إلى القدس، في حين كانت تقضي قرارات الأمـم المتحـدة الإبقاء عليها كمدينة محايدة وذات نظام دولي خاص وتدار من قبل المنظمة الدولية.
وفي العام ١٩٥٠ أعلنت إسرائيل أن القدس عاصمة لها وبدأت بإدخال قواتـها العسـكرية إلـى المدينة على شكل دفعات على رغم تحريم اتفاقية الهدنة. وفـي العـام ١٩٥٨ و ١٩٦١ أقـامت إسرائيل استعراضات عسكرية في المدينة على العكس من اتفاقيـة رودس والقـرارات الدوليـة الأخرى.
وكررت الأمر ذاته عام ١٩٦٧ قبيل عدوان الخامس من حزيران، وبعد احتلال القدس الشـرقية عام ١٩٦٧ قامت إسرائيل باستعراضات عسكرية مماثلة على رغم مناشدات مجلس الأمن والرأي العام العالمي وتحديا لهما. ورافقت عمليات "التهويد" التدريجية، عمليات طرد منظمة وتهديم بيوت ومدارس ومساجد ومحاولات لتغيير معالم المدينة واستقدام مهاجرين وبناء مستوطنات، كما قامت بتشجيع مباشر أو غير مباشر لمحاولة حـرق المسـجد الأقصـى فـي ١٩٦٩/٨/٢١، وكذلـك الاستحواذ على التراث الثقافي للمدينة، الذي أدانته منظمة اليونسكو أكثر من مرة وعلـى نحـو صريح وشديد منذ مؤتمرها السابع عشر في العام ١٩٧٢.
وفي العام ١٩٧٩ أعلن رئيس الوزراء الإسرائيلي السابق مناحيم بيغن لدى التوقيع على اتفاقيـات كامب ديفيد: "إن أسعد ثاني لحظة في حياتي هى عندما عانق الجنود الإسرائيليون جـدار حـائط المبكى لمسجد داود واسترجاع القدس بعد ١٨٠٠ عام.
ولم تتناول "اتفاقية طابا" وكذلك "اتفاقية أوسلو" موضوع القدس. فهى إحدى النقـاط التـي ظلـت إسرائيل تحاول استبعادها من المفاوضات وتأجيلها حتى يتحقق لها كسـب الاعـتراف الدولـي "بعائديتها". ووفق هذا المنظور تحفظت إسرائيل على إدراجها في جدول عمل اتفاقية أوسلو فـي حينها. ودفعتها بعد إصرار المفاوض الفلسطيني إلى المرحلة المتقدمة والتي قد لا تنتهي بانتـهاء اتفاقية "الحكم الذاتي" في العام ١٩٩٩.

الضم والقانون الإسرائيلي

منذ قرار الضم ومدينة القدس تخضع للقانون الإسرائيلي، حين أصدر الكنيست قرارا يقضي بجعل القدس الغربية والشرقية عاصمة موحدة لإسرائيل، أي أنها لم تعد تعامل كجزء محتل، تنظمه قوانين الاحتلال وفقا لاتفاقات جنيف لعام ١٩٤٩، بل اعتبرت جزءا من الدولة العبرية، إذ تلاحقت إجراءات الضمن بنزع ملكية الأراضي وتغيير التركيب السكاني والواقع القومي واستخدام اللغة العبرية (كلغة رسمية في التعامل).

وشددت إسرائيل، خصوصا بعد اتفاقية أوسلو، في إجراءات التهويد، حين أصدر الكنيست قرارا في ٢١ تشرين الأول (اكتوبر) ١٩٩٣، أي بعد أربعة أسابيع من موافقته على اتفاق أوسلو في ٢٣ أيلول (سبتمبر) ١٩٩٣، يقضي بمنع إجراء تعديلات على حدود مدينة القدس أو مكانتها إلا بموافقة ٨٠ من أصل ٢٢٠ عضوا، في محاولة لقطع الطريق أمام أي احتمال للتراجع أو الضغط، ثم أصدر الكنيست قانونا آخر في ١٠ آيار (مايو) ١٩٩٤، أكد فيه، أن القدس سيبقى موحدة إلى الأبد تحت السيادة الإسرائيلية. وفي ٣ آب (أغسطس) ١٩٩٥ أصدرت المحكمة العليا الإسرائيلية قرارا غريبا يسمح بموجبه لجماعة "أمناء جبل الهيكل" وهي جماعة يهودية متطرفة، بدخول الحرم الشريف والصلاة فيه، ولبناء الهيكل القديم، في محاولة اعتبرت خطوة تمهيدية أو بمثابة جس النبض لرد الفعل على خطة الاستيلاء على المسجد الأقصى.

كان رئيس الوزراء الإسرائيلي السابق اسحق رابين الذي اغتيل في تشرين الأول (اكتوبر) ١٩٩٥، واضحا عندما أعلن في الدار البيضاء (في القمة الاقتصادية للشرق الأوسط وشمال أفريقيا) أن القدس عاصمة أبدية لإسرائيل، في حين أن ضيافة رئيس لجنة القدس في المؤتمر الإسلامي العاهل المغربي الحسن الثاني.

إن إعلان إسرائيل مجددا الاحتفال ٣٠٠٠ للقدس، يأتي ضمن محاولات الضغط الدبلوماسية قبل تحديد المسار النهائي للضفة والقدس، وقبل حسم المسار السوري- اللبناني للسلام، إذ تحمل حقيبة المفاوضات الكثير من الألغام سواء ما يتعلق بالجولان والحدود والمياه والمستوطنات، وأضيف إليها حميثا ملف الإرهاب الذي انعقدت قمة دولية في شرم الشيخ (مصر) في ١٩٩٦/٣/١٣ لبحث مخاطره في إطار عملية السلام، وعلى رغم الاختلاف في تحديد ماهيته، إذ تتداخل وتتماهى حدوده وأبعاده بين "إرهاب الدولة" وإرهاب "الجماعات المتطرفة"، والإرهاب والعنف الفردي وبين المقاومة والدفاع عن النفس والوقوف ضد الاحتلال وهو عمل يقره القانون الدولي وتعريف العدوان، إلا أن مسيرة السلام ستبقى تسير في طريق وعرة ما لم تجد تسوية مناسبة للمشاكل المطروحة ومنها قضية الإرهاب الجماعي والفردي بكل أشكاله ومراميه، باعتباره حجر عثرة يهدد عملية السلام بالنسف والتراجع مبددا الثقة التي لا يمكن من دونها تحقيق ما يتم الاتفاق بشأنه خصوصا إذا لم يرس الأساس لحل سليم وعادل.

تجرأت إسرائيل للمرة الأولى منذ العام ١٩٦٧ على مصادرة ١٣١ فدانا من الأراضي التي يمتلكها الفلسطينيون في القدس وأعلنت أن الهدف من ذلك هو بناء مجمع سكني يهودي ومركز للشرطة، فيما كانت تخفي الهدف ولا تعلنه بهذه الطريقة السافرة سابقا، إذ تبرر المصادرة بعبارات غامضة بالقول "للأغراض العسكرية والأمنية"، وعلى رغم أن اسرائيل حاولت تجميد خطوتها بعد ردود الفعل العربية والإسلامية والدولية، إلا أن التحرك لم يكن بالمستوى المطلوب خصوصا وأن الولايات المتحدة استخدمت "حق الفيتو" لمنع صدور قرار من مجلس الأمن يدين إسرائيل، وتذرعت بأن مصير القدس تحسمه المفاوضات.

وبالمحصلة لم تسفر مسيرة السلام في مدريد عن سوى موافقة العرب على إسرائيل، خصوصـــا وأن قضية القدس والمستوطنات واللاجئين والحدود والمياه واخيرا "الإرهاب" ستبقى عقبات جدية في طريق السلام "البارد" و"التطبيع" الذي سيكون محفوفا بالمخاطر والألغام.

إن تطبيق القانون الإسرائيلي على القدس هو عملية سيادة واضحة للدولـــة، وأن القـــانون الـــذي شرعته إسرائيل بشان ضم القدس، فضلا عن انعكاساته وتأثيراته الدولية، يعتبر مخالفـــا لاتفاقيـــة ردوس للهدنة، كذلك لقانون المعاهدات الدولية المبرم في فيينا عام ١٩٦٩، وبالتالي فـــإن عمليـــة الضم تعتبر باطلة ولا شعرية، لكونها تخالف قواعد وقوانين الحرب والاحتلال العســـكري، بـــل والقواعد العامة للقانون الدولي المعاصر (٦)، ويمكن تقرير بطلانها من خلال:

تعارضها مع القواعد الآمرة (الملزمة)- Jus Gogens القاضية بعدم جواز ضم الأراضي بـــالقوة وفرض الاحتلال باعتباره أمرا واقعا وتحويله إلى سلطة فعلية، وهو ما أكده قرار مجلس الأمـــن الدولي الصادر في ١٩٨٠/٨/٢٠، أي عدم الاعتراف بشرعية المكاسب السياسية جراء الاحتلال.

إن ضم القدس يتناقض بشكل صارخ مع نص الإعلان العالمي حـــول منـــح الاســـتقلال للبلـــدان والشعوب المستعمرة (بالفتح) والتابعة رقم ١٥١٤ لعام ١٩٦٠ الذي يعتبر ايذانا واعترافـــا مـــن جانب الأمم المتحدة بضرورة التصفية العاجلة للكولونيالية وآثارها، وتمكين الشعوب من تقريـــر مصيرها. كما أن قرار الضم يعتبر تحديا سافرا لمبادئ الأمم المتحدة وقواعد العلاقات بين الـــدول التي ترحم استخدام القوة وتؤكد على احترام السيادة والاستقلال السياسي ووحدة الأراضي(٧).

- تناقضها مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عـــام ١٩٤٨، والاتفـــاقيتين الدوليتيـــن الخاصتين بحقوق الإنسان المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعيـــة والثقافيـــة لعـــام ١٩٦٦.
- تعارضها الصريح والسافر مع التصريح العالمي رقم ٢٦٢٥ حول علاقات الصداقة والتعاون بين الدول الصادر بالإجماع عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٩٧٠/١٠/٢٤ الـــذي عـــرف باسم "تصريح التعايش السلمي" (الدورة الخامسة والعشرون).
- تناقضها الصارخ مع قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٣٣١٤ حول تعريـــف "ماهيـــة العدوان" لعام ١٩٧٤ (الدورة التاسعة والعشرون)(٨).
- تناقضها مع اتفاقيات جنيف الأربعة الصادرة في ١٢ي آب ١٩٤٩، وبخاصة الاتفاق الرابـــع حول وضع الأراضي المحتلة وحال السكان المدنيين، كذلك مع البروتوكولين الملحقين الصـــادرين عن المؤتمر الدبلوماسي المعقد في جنيف ١٩٧٧.

وأخيرا فإن إصرار إسرائيل على ضم القدس والحاقها بسيادتها باعتبارها "عاصمة أبديـــة" يعنـــي وضع العراقيل في مسيرة السلام وزرع الألغام في طريق التطبيع، فالقدس من دون حل مـــرض للطرفين وبخاصة للجانب العربي، ستبقى عنصر توتر وقلق وصراع مستمر.

وإذا كان موضع القدس لا يمكن حله بالمفاوضات هو وغيره من الأمـــور التـــي ربمـــا تكـــون مستعصية، فوفقا للمادة ٩٦ من ميثاق الأمم المتحدة يمكن عرضها على محكمة العدل الدوليـــة أو استصدار قرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة بعضويتها البالغـــة ١٨٥ دولـــة، بـــافتراض أن مسيرة السلام ستكون سالكة وطريق التطبيع معبد ولا تعتوره ألغاما متفجرة(٩).

في الختام أقول أنه رغم مرور ٥٠ عاما على "النكبة" بما تحملها من مرارات وآلام، لكن إسرائيل ازدادت قلقا وسوداوية ولم تستطع رغم اغتصاب حقوق الشعب الفلسطيني و" انتصاراتها" علـــى البلدان العربية، التي هى انتصارات أشد عارا من الهزائم، أن تفك عزلتها وأن تعيش بسلام طالما ظلت تتنكر لحقوق الشعب الفلسطيني وبخاصة حقه في العودة وتقرير المصير وبناء الدولة الوطنية المستقلة.

المصادر والهوامش

١- القرعي، أحمد يوسف، القدس ١٩٩٥ وتحديات السنوات الثلاث المقبلة، مجلة السياسة الدولية،القاهرة، العدد ١٢٣،يناير (كانون الثاني) ١٩٩٦، ص٢١٠-٢١٢.

٢- بنيت "اورشليم" قبل مجئ السيد المسيح بـ ١٨ قرنا. وبهذا المعنى حسبما يشير المؤرخون ومنهم المؤرخ البريطاني المعروف توينبي إلى أنها كانت موجودة قبل مجئ بني إسرائيل إلى أرض كنعان. وقد بناها "الملك صديق" وأ"لق عليها اسم "المدينة المقدسة" وكان الكنعانيون يسكنون أرض لفلسطين منذ القدم أي قبل ٣ آلاف سنة قبل الميلاد. ثم سكنها الفلسطينيون الذين كانوا يسمون "شعب البحار" عام ١٩٧٥ قبل الميلاد وبهذا المعنى فإنهم والكنعانيون سكنوا البقعة قبل جئ بني إسرائيل" بنحو ٨٠٠ سنة، أنظر: نصار سليم- الانتخابات الأمريكية تحول القدس إلى ورقة مساومة لشراء عطف "ايباك"- جريدة الحياة" العدد ١١٩٤٤، في تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٩٥.

٣- حدثني البروفسور موسى مزاوي (أستاذ القانون الدولي في لندن) بأنه استبدل كلمة القدس العربية إلى كلمة القدس الشريف من إعلان الجزائر وقدت اقتنع الشاعر الكبير محمود درويش بذل واستبدلها بخط يده حيث كان هو الذي صاغ الإعلان. حديث تلفوني خاص مع البروفسور المزاوي في ١٩٩٨/٥/١١.

٤- أنظر كتابنا- القضايا الجديدة في الصراع العربي- الإسرائيلي، بيروت، ١٩٨٧،ص٧٥ وما بعدها لغاية ص٨٥.

٥- قارن: مجلة المحامون (السورية)، دراسة بعنوان قضية القدس قدمت إلى رابطة الحقوقيين الديمقراطيين العالمية، العدد ١، كانون الثاني (يناير) ١٩٨١.

٦- أنظر لانغر فيليسيا- بام عيني، مؤسسة الأرض، دمشق، ١٩٧٤، ص٢٢٢. كذلك: قهوجي نجيب- استراتيجية الاستيطان الصهيوني في فلسطين المحتلة، إصدار مؤسسة الأرض،دمشق ١٩٧٨، ص٢٢٤-٢٢٧.

٧- أنظر: ميثاق الأمم المتحدة (المادة الأولى)التي أكدت على تنمية علاقات الصداقة بين الأمم على أساس احترام مبدأ المساواة وحق تقرير المصير وأقرته المادة ٥٥، وتؤيده المادتان ٥٣و٦٤ت من اتفاقية فيينا حول قانون المعاهدات. Srnska, M: Vienna Convention on the Law of treaties, ١٩٧١.

٨- قارن: Koznstove, International Affairs, No. ٣, Moscow, ١٩٧٥.
كذلك دراستنا- دبلوماسية السلم وتعريف العدوان في القانون الدولي، مجلة "الثقافة الجديدة"، بغداد،تموز (يوليو) ١٩٧٦.

٩- حث مشروع مقترح قدمه الملتقى الفكري السادس للمنظمة العربية لحقوق الإنسان في لندن والمرسوم "القدس وحقوق الإنسان" في ١٩٩٨/٥/١٦،الحكومات العربية على أن تتقدم في وقت مبكر بمشروع قرار إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة لطلب المشورة أو الفتوى من محكمة العدل الدولية في لاهاي بخصوص:

أ. الوضع الدولي من الناحية القانونية لمدينة القدس ضمن الحدود التي حددت لها بمقتضى قرارا الجمعية العامة رقم ١٨١ الصادر في ٢٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٧،

ب. شرعية قرار الحكومة الإسرائيلية عقب حرب عام ١٩٦٧ بضم القدس (قرار الكنيست عام ١٩٨٠) إلى القسم الذي تحتله إسرائيل وذلك بحجة توحيد المدينة وإعلانها "عاصمة أبدية لإسرائيل"،

ج- حقوق الإنسان العربي واليهودي وغيرهما من اتباع مختلف الديانات في الدخول والتجول بحرية إلى مدينة القدس وممارسة شعائر الدين فيها.

واقترح مشروع القرار أن يسبق طلب المشورة تحضير دراسة على مستوى عال في القانون الدولي تركز على احتمالات أن تأتي المشورة أو الفتوى من محكمة العدل الدولية بنتائج إيجابية للإنسان الفلسطيني والعربي.

أنظر الملتقى الفكري السادس للمنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا، لندن ١٦ آيار (مايو) ١٩٩٨.

الجزائر

انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية

تتقدم منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" بهذه الوثيقة إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، وهي تستعد لتقييم مدى تقيد الجزائر بالتزاماتها باعتبارها من الدول الأطراف في "العد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية". وتأمل المنظمة أن تسهم المعلومات الواردة في هذه الوثيقة، وتقارير المنظمة الأخرى المرفقة، في مساعدة اللجنة على إعداد الأسئلة التي تعتزم توجيهها إلى ممثلي الحكومة الجزائرية، خلال دورتها في يوليو/ تموز ١٩٩٨.

وتعرض المنظمة هنا بعضا من أخطر انتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت منذ عام ١٩٩٢، وهو العام الذي قيمت فيه اللجنة للمرة الأخرى سجل الجزائر المتعلق بوفائها بالتزاماتها. ومن بين هذه الانتهاكات الاعتقال التعسفي، وحالة "الاختفاء"، والتعذيب، وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، بالإضافة إلى انتهاكات الحق في حرية التعبير، وحرية الاجتماع، وحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها. كما رصدت منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" إدانة مطلقة قتل المدنيين عمدا وتعسفا على أيدي الجماعات المسلحة أو قوات الأمن أو أية أطراف أخرى.

وقد دأبت منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" على رصد أوضاع حقوق الإنسان في الجزائر منذ عام ١٩٩٠، وقامت بآخر زيارة لها إلى البلاد في إبريل/ نيسان ١٩٩٧. ثم منعت المنظمة، من الناحية الفعلية، من دخول البلاد منذ يناير/ كانون الثاني ١٩٩٨، عندما تقدمت بطلب رسمي للحصول على إذن من السلطات الجزائرية لإيفاد بعثة إلى الجزائر. إلا أن المنظمة واصلت جمع المعلومات من أشخاص داخل الجزار ومن بعض الجزائريين المسافرين إلى الخارج. كما بعثت المنظمة برسائل إلى مسئولين جزائريين وعقدت لقاءات مع عدد منهم لعرض بواعث قلقها. وفي المرات التي ردت فيها السلطة الجزائرية، كانت المعلومات التي قدمتها تفتقر إلى التحديد في جميع الأحوال تقريبا، كما تفتقر إلى الدقة أحياناً، مثلما يتبين لاحقا.

وقد اطلعت منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" على تقرير الجزائر المقدم إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان[1]. وبينما يصف التقرير

المؤسسات الرسمية التي أنشئت والقوانين التي صدرت منذ عام ١٩٩٢ فيما يتعلق بحقوق الإنسان، فإنه يتجاهل الواقع المتمثل في أن هذه القوانين لا توضع موضع التنفيذ، وأن المؤسسات لا تباشر عملها بطريقة تكفل حماية تلك الحقوق. كما يتجاهل التقرير أن بعض المواد في القانون والدستور الجزائريين تتناقض مع التزامات الجزائر بموجب "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية".

انتهاكات الحق في الحياة*

على مدار العامين الماضيين، شنت جماعات مسلحة هجمات على القرى والبلدان الصغيرة، وراحت تقتل مئات الرجال والنساء والأطفال وتمثل بهم في غارات ليلية، مما أسفر عن مصرع آلاف الأشخاص. ففي حادثة واحدة، ذبح ما يقرب من ٤٠٠ شخص على أيد مهاجمين كانوا يستعملون أسلحة بدائية، واستغرقوا عدة ساعات في تنفيذ تلك المذبحة، ثم فروا دون أن يعترض أحد سبيلهم.

وفي كثير من الحالات، كانت المذابح تقع في مناطق نائية، ولكن في حالات أخرى، وقعت المذابح على بعد بضع مئات من الأمتار من مخافر وثكنات قوات الأمن. ومع ذلك، لم تبذل السلطات أي جهد لوقف الاعتداء أو للقبض على الجناة أثناء انسحابهم.

ويتحمل مرتكبوا تلك الفظائع مسئولية الانتهاكات الجسيمة للحق في الحياة، الذي تكفله المادة ٦ من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية". كما أن تقاعس قوات الأمن مرارا عن التدخل للحيلولة دون قتل المدنيين، رغم وجودها على مقربة من بعض ما وقع من أعمال القتل الواسعة النطاق، يشير إلى تقاعس الحكومة الجزائرية عن ضمان وحماية الحق في الحياة، مما يشكل ايضا انتهاكا للمادة ٦.

ومن الأمثلة على ذلك المذبحة التي وقت ليلة ٢٣ سبتمبر/ أيلول ١٩٩٧ في ضاحية بن طلحة الواقعة جنوبي الجزائر العاصمة، وقتل خلالها أكثر من ٢٥٠ شخصا. فقد ذكر أحد الناخبين- كان قد فر إلى سقف بيت مع السكان الآخرين- لمنظمة "مراقبة حقوق الإنسان" أنه شاهد اثنتين من المركبات العسكرية المصفحة المخصصة لنقل الأفراد بينما كانت الجماعة المسلحة تقوم بالاعتداء على المدنيين. وأضاف قائلا: "وصلوا إلى مسافة مائة متر تقريبا من المكان الذي كنا نتعرض فيه للهجوم. أضاءوا أنوار كشافاتهم الساطعة، ولا أعرف لماذا ما داموا لم ينقذونا. بدأ الناس في الصياح بأن الجيش جاء لإنقادهم، ولكن الأمراء (زعماء المهاجمين) أخذوا يطمئنون رجالهم قائلين "على مهلكم" لا تقلقوا، فالجيش لن يأتي". كما ذكر الشاهد وبعض الناجين الآخرين من بني طلحة أنهم سمعوا أفرادا من القوات شبه العسكرية يقولون في وقت لا حق إن قادتهم لم يسمحوا لهم بالتصدي للمهاجمين لأنهم لم يتلقوا أوامر بالتدخل من قادتهم العسكريين الذي يعملون تحت إمرتهم.

وفي معرض تفسير حالات المذابح التي وقعت دون أن تتدخل قوات الأمن لوقف المهاجمين أو القبض عليهم، أشارت السلطات إلى أن قوات الأمن لم تبذل أية محاولة للوصول إلى موقع أعمال العنف وقت حدوثها، أو لفحص الطرق بحثا عن الألغام. فعلى سبيل المثال، تحدث بعض الناجين من بني طلحة لمنظمة "مراقبة حقوق الإنسان" عن سكان فروا من المنطقة منطلقين بسياراتهم، على نفس الطرق التي زعمت السلطات فيما بعد أنها كانت ملغمة، وذلك دون أن تقع أي حوادث.

ومما يشكك أيضا في صحة ما ذكر عن تخوف قوات الأمن من الألغام، باعتبار ذلك عقبة حالت دون تدخلها في الوقت المناسب، تلك الشهادة التي أدلى بها عامل إنقاذ سابق، يسعى حاليا للحصول على اللجوء في إحدى الدول الأوروبية، وكان على حد قوله من أوائل الذين وصلوا إلى ضاحية الريس بالجزائر العاصمة بعد ساعات من وقوع مذبحة أودت بحياة ما يزيد عن ٣٥٠ مدنيا في ليلة ٢٩ أغسطس/ آب ١٩٩٧. فقد ذكر لمنظمة "مراقبة حقوق الإنسان" أن عمال الإسعاف والمطافي أبلغوا بأن يكونوا على أهبة الاستعداد لوجود حالة طارئة، وقيل لهم أن ينتظروا صدور أوامر أخرى. وأضاف قائلا: "لم يقولوا لنا ماذا حدث، وبعد حوالي ساعة ونصف طلبوا منا أن نذهب إلى ضاحية الريس لأن مذبحة وقعت هناك، وعلينا أن نساعد الناس، كنا أول من وصل إلى الموقع. ولم تكن هناك أية سيارات قد وصلت قبلنا. كان رجال الدرك الذين أتوا معنا أول أفراد قوات الأمن الذين وصلوا إلى الموقع. ولم يقم رجال الدرك بالبحث عن الألغام".

وفي اثنين على الأقل من المذابح التي وقعت عام ١٩٩٨، قال بعض الناجين للصحفيين إنه لم يأت أحد لإنقاذهم، بالرغم من وجود مخافر قوات الأمن وثكنات الجيش على مقربة منهم. ففي قرية الشواردية بولاية المدية، الواقعة على بعد ٧٠ كيلو مترا جنوبي الجزائر العاصمة، قتل ما يزيد عن ٤٠ شخصا في ٢٧ ابريل/ نيسان، حسبما ورد. وفي اليوم التالي، ذكر بعض الناجين لوكالة الأنباء الفرنسية أن المذبحة استمرت حوالي ثلاث ساعات، وأن قوات الأمن لم تصل إلى بعد أربع ساعات ونصف من انتهاء المذبحة، ونقل عن أحد سكان القرية قوله إنه يوجد مخفر لقوات الدرك الوطني شبه العسكرية على بعد كيلو متر واحد من موقع المذبحة.

وفي ٢٨ مايوم آيار، ذكرت صحيفة "لاتريبون" اليومية التي تصدر باللغة الفرنسية "أن الجناة الذين قتلوا ١٢ مدنيا قبل يومين في منطقة حمام مولانا، جنوبي الجزائر العاصمة، قد تخطوا قوات الميليشيا التي تدعمها الحكومة وأحد مراكز الجيش خلسة. ومضت الصحيفة قائلة: "بالرغم من وجود جماعات الدفاع الذاتي (شبه العسكرية) ومركز للجيش بالقرب من موقع المذبحة، فقد تسللت المجموعة (من المهاجمين) إلى القرية عبر طريق لم تكن فيه، على مايبدو، دوريات أمنية ليلة المذبحة".

ومن جهة أخرى، كانت قوات الأمن النظامية ضالعة في ارتكاب عمليات إعدام خارج نطاق القضاء. فعلى سبيل المثال قتل رشيد مجاهد الذي زعم أنه الرأس المدبر لعملية اغتيال عبد الحق بن حمودة الذي كان يرأس أكبر النقابات العمالية الجزائرية ويبدو أنه أعدم أثناء احتجازه فبعد قرابة شهر من مقتل الزعيم النقابي بالرصاص في ٢٨/ كانون الثاني[٢]، ظهر رشيد مجاهد، الذي كان رهن الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي، على شاشات التلفزيون الجزائري و"اعترف" بدوره في عملية الاغتيال. ولم يمض وقت طويل حتى اطلعت الشرطة أفراد أسرته على شهادة كتابية تؤكد وفاته، مؤرخة في ١٦ فبراير/ شباط. وبعد أن سمح لأفراد الأسرة برؤية جثته قالوا إنه كانت بها إصابات ناجمة عن تسع طلقات نارية في الفخذين والبطن والظهر والرقبة.

وفي خطاب أرسل إلى السلطات في ٢٦ أبريل/ نيسان، أعربت منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" عن قلقها من احتمال أن يكون رشيد مجاهد قد أعدم خارج نطاق القضاء. وفي

أعقاب ذلك، تلقت المنظمة رداً من "المرصد الوطني لحقوق الإنسان"، وهو هيئة شبه رسمية، ذكر فيه أنه علم من السلطات بأن رشيد مجاهد توفي يوم ١٨ مارس/ آذار من جراء إصابات لحقت به أثناء القبض عليه. وينم التضارب بين هذه المعلومات وتلك التي قدمت لأسرته عن أن ثمة محاولة من السلطات للتمويه والتغطية على واقعة إعدامه خارج نطاق القضاء.

وخلال يومي ٢١و٢٢ فبراير/ شباط ١٩٩٥، قمعت قوات الأمن محاولة تمرد في سجن سركاجي، مما أسفر عن مصرع خمسة من حراس السجن وحوالي ١٠٠ سجين. وبالرغم من توفر أدلة على أن معظم الوفيات حدثت نتيجة افراط قوات الأمن الشديد في استخدام القوة، فقد قامت السلطات بدفن جثث السجناء على عجل دون تشريح لمعرفة سبب الوفاة وظروفها، كما منعت إجراء أية تحقيقات مستقلة، ولم تقدم للمحاكمة أيا من أفراد الأمن لدورهم في أعمال القتل[٣].

وعلى مدى السنوات الخمس الماضية، توترت أنباء عدة، من بينها حالات وثقتها منظمة العفو الدولية، عن بعض المشتبه فيهم ممن اعتقلوا ثم عثر عليهم قتلى، وفيما بعد ذكرت وكالات أنباء رسمية أنهم قتلوا أثناء اشتباكات. كما أفادت الأنباء بأن أفراداً من الجيش وقوات الأمن نفذوا أعمال قتل على سبيل الانتقام، في مناطق يعتقد أن سكانها متعاطفون مع الإسلاميين، أو مناطق تعوض فيها زملاؤهم لكمائن. ففي البليدة، راحت قوات المظلات تداهم البيوت واحدا بعد الآخر وتعتقل الشبان، يوم ٢٠ مارس/ آذار ١٩٩٤، وهو اليوم التالي لمقتل ستة من أفراد قوات الأمن. وذكرت صحيفة "لوموند" أنه عثر في اليوم التالي على جثث ١٤ شخصاً، ممن قبض عليهم ملقاة في الشوارع.

بواعث قلق منظمة "مراقبة حقوق الإنسان":

إزاء تكرار مذابح المدنيين على أيدي جماعات مسلحة، فقد تقاعست الحكومة عن تقديم تفسير مُرضٍ لتدني مستوى جهودها في حماية السكان المدنيين.

ولم توضح الحكومة طبيعة الإجراءات المحددة التي تتخذها حاليا لتعزيز حماية المدنيين في المناطق الريفية المنعزلة.

حالات "الاختفاء" القسري

دأبت قوات الأمن الجزائرية على مخالفة أحكام القانون الجزائري والقانون الدولي أثناء القبض على المشتبه فيهم أمنياً وأثناء استجوابهم.

وخلال زيارتها إلى الجزائر عام ١٩٩٧ وفي أعقابها، جمعت منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" شهادات من عائلات ومحامين تتعلق بأشخاص "اختفوا" على أيدي قوات الأمن. كما تحدثت المنظمة مع أربعة معتقلين سابقين أفرج عنهم بعدما ظلوا معتقلين سرا لفترات متباينة بلغ بعضها ثلاثة شهور. وقد أصدرت المنظمة، في وقت سابق العام الحالي، تقريرا عن حالات "الاختلاف"، وهو يشكل الأساس الذي تستند إليها المعلومات الواردة فيما يلي.

وقد جمعت منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" شهادات تبين أنه كثيرا ما يقبض على أشخاص من منازلهم على أيدي قوات يرفض أفرادها الإفصاح عن هويتهم أو إيضاح سبب القبض. ويحتجز كثير من هؤلاء المعتقلين لأسابيع أو شهور دون أن يمثلوا أمام أحد القضاة أو يبلغوا بالتهم المنسوبة إليهم. ويحتجز الكثيرون في أماكن اعتقال لا تقر بها السلطات، دون أن يكون بوسعهم الاتصال بأهلهم أو محاميهم، وهو الأمر الذي يعد انتهاكا للمعايير الدولية بل ولأحكام قانون الإجراءات الجزائرية المعمول به في

الجزائر، والذي تنص المادة ٥١ منه على أن يتيح ضابط الشرطة القضائية لأي شخص محتجز "تحت النظر" كل وسيلة تمكنه من الاتصال فوراً ومباشرة بعائلته، ومن زيارتها له، مع الاحتفاظ بسرية التحريات.

وتعتبر الحالة التالية نموذجا لكثير من حالات "الاختفاء" التي وثقها المحامون الجزائريون ومنظمات حقوق الإنسان. ففي حوالي منتصف الليل يوم ١٧ مارس/ آذار ١٩٩٧، ألقت قوات من الشرطة والجيش القبض على مراد أوشفون، وهو شاب من حي الدار البيضاء في الجزائر العاصمة، يبلغ من العمر ٢٥ عاما ويدرس الاقتصاد. وقد ذكرت عائلته في شهادة أدلت بها للمحامين أن أفراد قوات الأمن اقتحموا منزله، واجبروا الجميع على الخروج، وتحققوا من هوياتهم، ثم أخذوا مراد وكبلوا يديه بالقيود واقتادوه معهم قائلين إنه مطلوب للتحقيق معه لا غير، وحتى يوم ٢٩ يونيو/ حزيران ١٩٩٨، لم تكن عائلة مراد قد تلقت أية ردود على استفساراتها الرسمية بخصوص مكان وجوده.

وينتمي الأشخاص "المختفون" إلى مهن بالة التنوع. وقد "اختفى" اثنان على الأقل من الصحفيين، الذين اعتقلوا، وأحدهما يدعى جمال فحاص، وهو صحفي ذو توجهات إسلامية يعمل في الإذاعة الجزائرية، قبض عليه بالقرب من منزله في منطقة الأحراش، في ٦ مايو/ آيار ١٩٩٥. وقد ذكرت زوجته صفية أن الجيران قالوا إنهم شاهدوا نحو أربعة رجال يقتادونه، وكانوا يحملون أجهزة الاتصال اللاسلكي، ويعتقد الجيران أنهم من قوات الأمن، ثم مضى به هؤلاء الرجال في قافلة تتكون من سيارتين. ولم تتلق زوجة جمال أية معلومات رسمية عن مكان وجوده. ولكن بعد نحو شهرين من القبض عليه، كتب أحد المعتقلين الذي أطلق سراحهم خطابا إلى صحيفة خاصة قال فيه إنه شاهد جمال فحاصي في شاتونوف، وهو مقر أكاديمية للشرطة ومركز للأمن في الجزائر العاصمة، ولم تستطع زوجة جميل التأكد من صحة هذا الخبر، وفي اكتوبر/ تشرين الأول ١٩٩٥، نشرت صحيفة "لوريزون"، التي تديرها الحكومة، مقالا ذكرت فيه أن جمال فحاصي موجود خارج البلاد، غير ان صحفيين آخرين في نفس الصحيفة كذبوا هذا الخبر، كما استبعدت الأسرة ذلك الادعاء(٤).

وهناك صحفي آخر يدعى عزيز بوعبد الله، وكان يعمل في صحيفة "العالم السياسي" اليومية، التي تصدر باللغة العربية، وقبض عليه في منزله، يوم ١٢ ابريل/ نيسان ١٩٩٧، رجال يرتدون زي الشرطة وقالوا إنهم من أفراد قوات الأمن، وذلك حسبما ذكرته منظمة العفو الدولية و"لجنة حماية الصحفيين" ومقرها نيويورك. وبعد بضعة أشهر، كان من المعتقد أن عزيز بوعبد الله محتجز في مقر أكاديمية الشرطة في شاتونوف بالجزائر العاصمة، إلا أنه لم تعلن أية معلومات رسمية عن مكان وجوده.

ولا يزال مئات الأشخاص حتى اليوم في عداد المفقودين منذ إلقاء القبض عليهم قبل عدة شهور أو سنوات. ويدل تفشي هذا النمط وتواتره بصورة مألوفة على أنه لا يمكن أن يستمر بدون موافقة ورضا أعلى مستويات السلطة في البلاد. وقد ذكر أقارب أشخاص "مختفين" لمنظمة "مراقبة حقوق الإنسان" أنهم كانوا يطوفون بأقسام الشرطة، والسجون والمحاكم ويترددون على مكتب وكيل الجمهورية، ويتقدمون بشكاوى بخصوص الأشخاص المفقودين إلى هيئات من قبيل "المرصد الوطني لحقوق الإنسان"، ولكن دون جدوى في العادة. وفي الحالات النادرة التي

يحصل فيها الأهالي على معلومات بشأن أحد أفراد الأسرة "المختفين"، فعادة ما يكون ذلك من خلال قنوات غير رسمية مثل حراس السجون أو السجناء المفرج عنهم حديثا.

وفي ١٢ سبتمبر/ أيلول ١٩٩٧، سلمت منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" إلى السلطات ما جمعته من معلومات عن حالات "الاختفاء"، بالإضافة إلى استفسارات عن ١٢ حالة، توفرت فيها لدى المنظمة أدلة تثبت أن قوات الأمن قد قبضت على أولئك الأشخاص[٥]. ولم تتلق المنظمة سوى استجابة غير مباشرة، تمثلت في عقد لقاء مع السيد كمال رزق بارة، رئيس "المرصد الوطني لحقوق الإنسان"، فلم تقدم للمنظمة، سواء من السيد رزق بارة او من أي مسئول حكومي آخر، أية معلومات تؤكد أن الشخص الوارد في قائمة المنظمة كان محتجزا لدى السلطات او تحدد مكان وجوده.

وقد أقر "المرصد الوطني لحقوق الإنسان" بوجود مراكز اعتقال سرية في الجزائر. ففي مقابلة مع صحيفة "الأخبار" اليومية الصادرة باللغة العربية، في مايو/ أيار، قال السيد رزق بارة إن لديه أدلة على بعض تلك الحالات. ورغم أنه أنكر رسميا هذا التصريح فيما بعد، فإن بعض التقارير السابقة الصادرة عن "المرصد الوطني لحقوق الإنسان" تشير إلى وجود مثل هذه المراكز. ففي تقريره السنوي لعام ١٩٩٦، قال المرصد إنه يتعين وضع حد لمراكز الاعتقال الموجودة خارج نطاق رقابة القانون. وفي تقريره لعامي ١٩٩٤-١٩٩٥، قال المرصد إنه توجد مراكز اعتقال سرية في "أماكن لم يرخص القانون استخدامها لهذا الغرض. وهي أساسا.. بعض أقسام الشرطة أو ثكنات الجيش التي تستخدم كمعتقلات. وقد أطلق سراح أشخاص قبض عليهم بعد أكثر من ثلاثة شهور من احتجازهم سرا في تلك الأماكن[٦].

وليس لدى منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" حتى الآن أي علم بأي إقرار رسمي آخر بوجود نمط حالات "الاختفاء" أو المعتقلات السرية وفي جلسة برلمانية، في ٢٨ مايو/ آيار، رد وزير الداخلية مصطفى بن منصور على استفسارات من النواب، نافيا وقوع حوادث "اختفاء" في الجزائر. ولم تبذل السلطات الجزائرية أي جهد ملموس لتعويض ضحايا القبض أو الاعتقال دون سند قانوني، أو لتقديم المسئولين عن هذه الممارسات إلى ساحة العدالة.

بواعث قلق منظمة "مراقبة حقوق الإنسان"

لم تتخذ السلطات الجزائرية إجراءات كافية تكفل، لدى اعتقال أي شخص، أن يتم تسجيل تاريخ القبض ومكان الاحتجاز بشكل دقيق، وإبلاغ عائلة المعتقل بهذه المعلومات على وجه السرعة.

وقد تقاعست السلطات عن تقديم أدلة تثبت انه يجري التحقيق مع أفراد قوات الأمن، المشتبه في ارتكابهم انتهاكات لحقوق المعتقلين المنصوص عليها في القانون الجزائري، وأنه تتخذ بشأنه الإجراءات التأديبية الملائمة.

وليس لدى منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" علم بأية أدلة تثبت أن ضحايا الاعتقال غير القانوني قد حصلوا على تعويضات، وفقا لما تقضي به المادة ٩ من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية".

التعذيب

استنادا إلى المقابلات التي أجريت مع عدد من ضحايا التعذيب، ومع أقاربهم ومحاميهم، وبعض أفراد الشرطة السابقين، خلصت منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" إلى أن قوات الأمن الجزائرية درجت، منذ عام ١٩٩٢ على

الأقل، على ممارسة صنوف التعذيب والمعاملة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة.
وقد بات من الشائع أن تقوم قوات الأمن بتعذيب المعتقلين لدواع أمنية أثناء فترة احتجازهم فيما يعرف باسم "الحجز تحت النظر"، أو الاعتقال السابق للمحاكمة، ومما يسهل وقوع التعذيب انتفاء الضمانات حين يحتجز المعتقلون لفترات طويلة بمعزل عن العالم الخارجي في أماكن الاعتقال لا تقر بها السلطات، وهو ما يحدث في الجزائر في كثير من الأحيان.
وبعد أشهر قلائل من قيام الجزائر بتقديم تقريره السابق إلى "اللجنة المعنية بحقوق الإنسان"، في مارس/ آذار ١٩٩٢، بدأ سريان "المرسوم التشريعي رقم ٩٢/٣"، والذي قضى بتشكيل محاكم خاصة،وبفرض عقوبات مشددة على جرائم بالتخريب والإرهاب. وقد شر المرسوم، الذي يعرف عموما باسم "قانون مكافحة الإرهاب"، في ٤ أكتوبر/ تشرين الأول ١٩٩٢، ونص على زيادة الحد الأقصى المسموح به قانونا لمدة احتجاز المعتقل رهن "الحجز تحت النظر" من ٤٨ ساعة إلى ١٢ يوما، في الحالات التي تنطوي على تهم "الإرهاب" أو "التخريب". بيد أن السلطات دأبت على احتجاز المعتقلين لدواع أمنية لفترات تتجاوز مدة الإثنى عشر يوما، هذه، والتي ترى منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" أنها تمثل انتهاكات لحق المعتقل في المثول أمام قاض على وجه السرعة وقد ألغي هذا المرسوم في فبراير/ شباط ١٩٩٥، ولكن معظم أحكامه أدرجت في صلب قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجزائية، بما في ذلك النص الخاص بتحديد مدة الاحتجاز باثنى عشر يوماً بالنسبة للمشتبه في ارتكابهم جرائم أمنية.

وتبين الشهادات التي جمعتها منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" أن أساليب التعذيب في الجزائر تشمل عادة الضرب المبرح، ورصد مياه قذرة عنوة في فم الضحية إلى أن يصبح على شفا الاختناق. كما التقت المنظمة مع أشخاص قالوا إنهم تعرضوا لتسليط صدمات كهربائية على أجسادهم أو لاعتداءات جنسية على أيدي من قاموا باستجوابهم.
وفي الحالات التي احتجز فيها أشخاص من المشتبه فيهم أمنيا لفترات طويلة رهن "الحجز تحت النظر" والتي كثيرا ما تجاوزت مدة الاثنى عشر يوما التي يقضي بها القانون، كان تأثير التعذيب في كثير من الأحيان قد خفت أوتلاشت لدى مثول الضحية أمام قاضي التحقيق، وهو الأمر الذي قوض مكان وضع آلية لمحاسبة أفراد قوات الأمن.
وقد حدد الضحايا والمحامون وأفراد الأمن السابقون عددا من مراكز الاعتقال غير الرسمية التي يمارس فيها التعذيب، ومن بينها أكاديمية الشرطة في شاتونوف ومخفر مغاربة، وكلاهما في الجزائر العاصمة. وتستخدم هذه الأماكن في الظاهرة للتنسيق بين أفرع قوات الأمن المختصة "بمكافحة الإرهاب"، وليس لاحتجاز المعتقلين. كما يشيع التعذيب في مراكز الاعتقال الرسمية التالية:
محافظة الشرطة المركزية، في شارع عمروش في الجزائر العاصمة، ومركز شرطة كافييك في وسط الجزائر العاصمة، ومركز شرطة حسين داي في الجزائر العاصمة.
ويخضع أحد الجزائريين من ضحايا التعذيب للعلاج حاليا في "المؤسسة الطبية لرعاية ضحايا التعذيب"، وهي مؤسسة علاجية خاصة في لندن، وقد روى لمنظمة "مراقبة حقوق الإنسان" أن أفرادا مقنعين من قوات

الشرطة الخاصة (ويطلق عليهم اسم "النينجا") حضروا إلى منزله في عام ١٩٩٣ للقبض على أخيه. وأضاف قائلا: "لم يعثروا عليه،فأخذوني إلى مكان خلف مدرسة شاتونوف العليا. ثم بدأ أفراد "النينجا" والشرطة يعذبونني ويضربونني، وعندما أدركوا أنني لا أعرف شيئا أقدموا على اغتصابي". وقال هذا الرجل لمنظمة مراقبة حقوق الإنسان" إنه أعيد القبض عليه عدة مرات بل أي يفر من البلاد عام ١٩٩٦، وكاد يتعرض للاغتصاب في كل مرة.

ويسعى هذا الرجل حاليا للحصول على اللجوء في المملكة المتحدة، وفي شهادته التي أدلى بها لوزارة الداخلية البريطانية، قال إنه أغشي عليه، خلال اعتقاله للمرة الأولى، عندما وضع أفراد الشرطة خرقة ملطخة بالبراز على وجهه. وبدأ أحدهم يولج عضوه التناسلي في شرجي، قالوا لي إن كل فرد من عائلتي سوف يحدث له ما حدث لي، وأنهم فعلوا ذلك مع أبي، وإن علينا أن ننسى رجولتنا". وأضاف هذا الرجل انه تعرض للاغتصاب مرارا على مدى ثلاثة أيام في مركز شرطة البيار بالجزائر العاصمة، ومركز شرطة كافينياك. وخلص الفحص الطبي الذي أجرته "المؤسسة الطبية" على هذا الرجل إلى وجود ندوب أمامية حول منطقة الشرج تتفق مع آثار الاعتداءات الجنسية على أيدي أفراد القوات التي كانت تحتجزهم.

وهناك رجل جزائري آخر كان يعالج من آثار التعذيب في الخارج، وقد وصف ما حدث له عندما قبض عليه واحتجز في مخفر الشرطة المركزي بالجزائر العاصمة في أواخر عام ١٩٩٤، قال: "كان في الغرفة منضدتان وسرير طبي. استجوبني ثلاثة رجال يرتدون ملابس مدنية.. كان أحدهم يستجوبني، بينما راح الاثنان الآخران يرغمانني على الركوع وينهالان ضربا على ظهري بعصا خشبية، ثم ألقوني على الأرض، وحشروا قميصي في فمي، وبدؤوا يصبون ماء في حلقي عن طريق أنبوب حتى شعرت بأنني على وشك الموت. ثم تركوني وحدي عشر دقائق. وعندما عادوا، وضع أحدهم فوهة بندقيته على رأسي وجذ بالزناد متظاهرا بإعدامي. وبعد يومين، عصبت عيناه ووضع في سيارة انطلقت به إلى مكان مجهول، حيث وضع في زنزانة صغيرة مظلمة لمدة ١٥ يوما، تعرض لخلالها للتعذيب مرة أخرى، بما في ذلك تسليط صدمات كهربائية على جسده، وبعد ذلك، نقل إلى المستشفى في سجن سركاجي، ثم هرب منه في وقت لاحق.

في حالات كثيرة، قبلت المحاكم اعترافات انتزعت تحت وطأة التعذيب بوصفها من أدلة الإثبات أثناء المحاكمة. كما علمت منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" أن المعتقلين لا يبلغون في كثير من الأحيان بحقهم في طلب إجراء فحص طبي في نهاية مدة الاحتجاز السابق للمحاكمة، وهو الأمر الذي يشكل انتهاكا للمادة ٥١ من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري. وحتى في الحالات التي يجري فيها فحص طبي ويلاحظ وجود أدلة على وقوع التعذيب، فإن من النادر أن يقر القضاة بهذه الأدلة وأن يقبلوا دفوع محامي الدفاع باستبعاد الاعترافات المنتزعة بالإكراه وعدم الاعتداد بها كأدلة.

وقد أجرت منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" مقابلة في إحدى المدن الأوروبية مع قاضي تحقيق جزائري سابق، كان يعمل في محكمة خاصة في مدينة قسطنينة ويقيم حاليا كلاجئ في تلك المدنية الأوربية، حيث قال إنه أمر بإجراء لفحص طبي لعدد من المعتقلين الذين مثلوا أمامه عام ١٩٩٣، وأضاف أن معظم من رآهم من المعتقلين، بتهم تتعلق بالأمن أو

من الإسلاميين المشتبه فيهم، كان يبدو عليهم أنهم تعرضوا للتعذيب على أيدي أفراد الشرطة أو الأمن العسكري خلال فترة الاعتقال الأولية.

وخلال عام ١٩٩٤، حوكم ما يزيد عن ثلاثة آلاف من المشتبه في انتمائهم إلى جماعات إسلامية أمام المحاكم الخاصة التي شكلت بموجب المرسوم التشريعي رقم ٩٢/٣. ودرج قضاة المحاكم الخاصة على عدم الاعتداد بما ادعاه المتهمون من أن اعترافاتهم انتزعت تحت وطأة التعذيب، وكذلك على تجاهل انتهاكات الضمانات القانونية للوقاية من المعاملة السيئة. ويحتمل أن تكون هناك أحكام بالإعدام صدرت استنادا إلى أقوال أدلى بها المتهمون تحت وطأت التعذيب. ففي محاكمة أجريت في مايو/ أيار ١٩٩٣، وحظيت بدعاية واسعة، أصدرت إحدى المحاكم الخاصة أحكاما بالإعدام على ٣٨ متهما، دون بث وتمحيص ادعاءات المتهمين بأنهم احتجزوا فترات تجاوزت مدة الاثنى عشر يوما التي يحددها القانون للاعتقال السابق للمحاكمة، وأنهم تعرضوا للتعذيب لإرغامهم على الإدلاء باعترافات كاذبة، وقد أعدم سبعة منهم على الأقل في نفس العام[٧].

بواعث قلق منظمة "مراقبة حقوق الإنسان"

ينوه تقرير الجزائر، المقدم إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، بالقوانين المحلية التي تحظر التعذيب، ولكنه لا يوضح السبب في عدم وضع هذه القوانين موضع التنفيذ. كما إنه لا يوضح طبيعة الإجراءات الناجعة التي اتخذت لاستئصال شأفة التعذيب وتقديم مرتكبيه إلى ساحة العدالة.

وقد تغاضت الحكومة عن استخدام بعض مواقع الشرطة والجيش كمراكز للاعتقال، رغم أنه لا يعترف رسميا باستخدام هذه الأماكن لذلك الغرض.

ولم تقد الحكومة أدلة تثبت أنها اتخذت إجراءات للحد من التجاوزات المتكررة لمدة الاعتقال "تحت النظر" التي ينص عليها القانون، ولمعاقبة المسئولين عن هذه التجاوزات.

ولم تتخذ الحكومة إجراءات تكفل تعريف المعتقلين بحقهم في إجراء فحص طبي في نهاية مدة الاحتجاز "تحت النظر" وتمكينهم من ممارسة هذه الحقوق.

ولم تتخذ الحكومة إجراءات تضمن التصدي لما يبدو من دأب قضاة المحاكم على قبول الاعترافات المنتزعة بالتعذيب، واعتبارها من أدلة الإثبات، حتى في حالة توفر أدلة طبية على وقوع التعذيب.

حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها

بدأ سريان القانون رقم ٩٧/٩، الذي ينظم تشكيل الأحزاب السياسية وأنشطتها، في مارس/ آذار ١٩٩٧، أي قبل ثلاثة شهور من إجراء الانتخابات التشريعية، وذلك بعدما صدق عليه في نفس الشهر البرلمان المؤقت المعين الذي حل فيما بعد.

وقد وضع الدستور الجزائري، المعدل عام ١٩٩٦، أساس القيود التي فرضت على الأحزاب السياسية بموجب القانون رقم ٩٧/٩[٨]. إذ يقر الدستور في المادة ٤٢ بالحق في إنشاء الأحزاب، ولكنه يحظر تشكيل أحزاب على أساس ديني أو لغوي أو عنصري، أو جنسي، أو فئوي، أو إقليمي، وينص قانون الأحزاب السياسية في المادة ٥ على أن القيود المحددة في الدستور تنطبق بالمثل على أنشطة الحزب، وتحظر المادة ٣ من القانون أن تستخدم للأغراض الحزبية أو

الدعائية المقومات الأساسية للهوية الوطنية بأبعادها الثلاثة وهي: الإسلام والعروبة والأمازيغية.

ويمثل الحظر، الذي يفرضه القانون ٩٧/٩ بعبارات فضفاضة على أنواع معينة من الأحزاب السياسية، انتهاكات لحق مؤيدي الأحزاب، التي تتخذ، هذه الفئات الممنوعة أساسا لها، في أن يتجمعوا مع بعضهم البعض أو أن يقترعوا لصالح نواب من اختيارهم. وقد استخدم هذا القانون منذ بدء سريانه لحظر أو منع ما يزيد عن ٣٠ حزبا من اكتساب الشرعية القانونية.

كما قيدت الحريات العامة بموجب قانون الطوارئ الذي صدر عام ١٩٩٢ ولا يزال ساريا حتى الآن. وقد تقاعست الحكومة الجزائرية عن تقديم أدلة تبرهن على توفر الشروط التي حددها "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" لوضع قيود على الحق في حرية تكون الجمعيات والانضمام إليها[٩]. إذ لم ترد إشارة إلى مثل هذا الأمر في تبرير الجزائر المقدم إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، والذي يشير إلى الدستور وقانون الأحزاب السياسية دون أن يتعرض لتلك المواد التي تمثل انتهاكاً لأحكام "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية".

بواعث قلق منظمة "مراقبة حقوق الإنسان":

لم تقدم الحكومة الجزائرية دليلا على أن القيود التي تفرضها على الحق في تشكيل أحزاب سياسية تتماشى مع المعايير الصارمة التي يجيز بموجبها "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" وضع مثل هذه القيود.

حرية التعبير

كان من شأن الإجراءات التي اتخذتها الحكومة الجزائرية ضد الصحافة منذ عام ١٩٩٢ أن تؤدي إلى حظر انتقاد مسئولي الحكومة والمؤسسات الحكومية،وفرض قيود صارمة على نشر أخبار أو تعليقات بخصوص الوضع الأمني[١٠]. فقد منعت الحكومة بعض الصحف من الصدور وزجت بصحفيين في السجون ومارست ضغوطاً مالية على الصحف الخاصة، وذلك من خلال ملكيتها لدور الطباعة والوكالات المسئولة عن شراء القسم الأعظم من الإعلانات في وسائل الإعلام المطبوعة.

وتجدر الإشارة إلى بعض الإجراءات الإيجابية التي اتخذت عام ١٩٩٨، فقد ألغت السلطات "لجان القراءة"، الخاضعة لإشراف وزارة الداخلية، والتي عينت في دور الطباعة منذ فبراير/ شباط ١٩٩٦، كما توقفت عن تنفيذ التعليمات، الصادرة عامي ١٩٩٣و١٩٩٤، بحظر نشر معلومات غير مرخص بها تتعلق بالقضايا الأمنية. وكانت "لجان القراءة تتولى مراجعة المواد المتعلقة بالأمن قبل نشرها، وتحدد المواد التي يتعين حذفها.

وبالرغم من هذه التصورات، فقد ظلت هناك انتهاكات عديدة لحرية الصحافة منذ عام ١٩٩٢، كما استمر سريان كثير من القيود المفروضة على الصحافة.

فقد تعرضت صحيفة "لانسيون"، وهي صحيفة أسبوعية تصدر باللغة الفرنسية وتنادي صراحة بإتاحة قدر أكبر من المشاركة السياسية للإسلاميين في الجزائر، للإيقاف عن الصدور تسع مرات على الأقل، في الفترة من يناير/ كانون الثاني ١٩٩٥ إلى ديسمبر/ كانون الأول ١٩٩٦. وكان أحد الأعداد التي

صودرت يتضمن تقريرا موسعا عن حقوق الإنسان في الجزائر، ونشر في نفس الوقت في صحيفة "لوموند دبلوماتيك" في مارس/آذار ١٩٩٦. وقد أشار تقرير الجزائر المقدم إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى أمر بوقف عدد من صحيفة "لانسيون" عن الصدور في يوليو/ تموز ١٩٩٢، وقال إن ذلك كان بسبب مقال عن القبض على أحد زعماء القبائل في جنوب البلاد، وهو ما اعتبر "خبرا كاذبا وهجوما على الوحدة الوطنية". إلا أن السلطات على حد علم منظمة "مراقبة حقوق الإنسان"، لم تقدم أية أسباب لوقف صحيفة "لانسيون" عن الصدور مرات عديدة بعد ذلك.

وأمضى عبد القادر حاج بن نعمان، الصحفي في وكالة الأنباء الجزائرية، أكثر من عامين في السجن قبل أن يفرج عنه إفراجا مشروطا، في ٢ إبريل/ نيسان ١٩٩٧. وكان قد قبض عليه لأنه كتب تقريرا صحفيا حدد فيه مكان احتجاز علي بلحاج، أحد زعماء "الجبهة الإسلامية للإنقاذ" المحظورة قانونا. وقد اعتقل بن نعمان في ٢٧ فبراير/ شباط ١٩٩٥، وظل مكان احتجازه مجهولا إلى أن نشرت إحدى الصحف، بعد قرابة شهرين، خبرا عن أنه قبض عليه.

ولم تقف مساعي الحكومة لفرض قيود على المواد الصحفية عند حدود الموضوعات المتعلقة بالأمن، بل تجاوزت ذلك إلى المواد التي تغطي الادعادات بوجود فساد والتي تنتقد مسئولي الحكومة. ففي سبتمبر/ أيلول ١٩٩٦، على سبيل المثال، أوقفت صحيفة "لا تريبون"،اليومية التي تنشر باللغة الفرنسية عن الصدور لمدة ستة أشهر، وحكم على كل من ناشرها ورئيس تحريرها بالحبس لمدة عام مع وقف التنفيذ، وذلك بسبب نشر رسم كاريكاتوري ساخر يتهكم على العلم الجزائري. وقد احتجز الرسام الكاريكاتوري شوقي عميري لمدة شهر رهن الاعتقال التحفظي، ثم حكم عيه بالسجن ثلاث سنوات مع وقف التنفيذ بتهمة "إهانة شعار وطني" في رسمه.

وقد خفت بعض الشيء القيود المفروضة على نشر أنباء تتعلق بالأمن، ولكن الصحفيين الأجانب الذين يزورون البلاد يقولون إن السلطات لا تزال تعين لهم مرافقين مسلحين من أفراد الأمن، حتى إذا ما طلبوا هم الاستغناء عن هذا الإجراء. ومن شأن وجود هؤلاء المرافقين،مع المراسلين الصحفيين الذين لا يرغبون في ذلك، أن يعوق حريتهم في الانتقال وقدرتهم على إجراء مقابلات مع المواطنين الجزائريين، الذي يحجم كثيرون منهم عن الحديث بحرية في وجود أفراد الأمن. كما وردت أنباء تفيد بأن بعض الناجين من المذابح والمهنيين الذين يتصل عملهم بمواقع المذابح وضحاياها، مثل الأطباء والممرضين وعمال الإسعاف والمطافي، قد تلقوا تنبيهات من السلطات بعدم الحديث مع الصحافة.

وبالإضافة إلى قانون الإعلام، تخضع وسائل الإعلام الجزائرية لمواد ذات صياغات فضفاضة، أدرجت في قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجزائية في فبراير/ شباط ١٩٩٥، وهي تستند إلى مرسوم مكافحة الإرهاب الصادر عام ١٩٩٢ (أنظر ما سبق). ويقضي قانون العقوبات المعدل بفرض عقوبات على الكتاب ورؤساء التحرير الذين ينشرون أية مواد تنطوي على التعاطف مع الأعمال التخريبية أو الإرهابية أو التشجيع عليها، وذلك حسبما تنص المادة ٨٧ مكرر. وتحدد هذه المادة الأعمال التخريبية أو الإرهابية بأنها أي فعل ضد أمن الدولة، أو الوحدة الإقليمية، أو استقرار المؤسسات

ومباشرة أعمالها بصورة طبيعية، وذلك بغرض زعزعة الأمن أو تهديد الأرواح.

بواعث قلق منظمة "مراقبة حقوق الإنسان"

لم توضح السلطات الجزائرية كيف يمكن أن يكون وقف صحف، مثل "لانسيون" و"لاتريبيون"، متماشيا مع التزامات الجزائر بضمان حرية التعبير، بموجب "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية".

ولم تبين السلطات كيف يمكن أن تكون محاكمة الصحفي عبد القادر بن نعمان وسجنه أمراً متماشيا مع التزامات الجزائر بضمان حرية التعبير.

حرية الاجتماع

يكفل الدستور الجزائري، في المادة ٤١، حرية التعبير والاجتماع وتكوين الجمعيات والانضمام إليها. إلا أن هذه الحقوق قد قيدت بصورة كبيرة بموجب مرسوم حالة الطوارئ والتعديل الذي أدخل في ديسمبر/ كانون الأول ١٩٩١ على القانون الخاص بالاجتماعات والمظاهرات العامة[١١].

ويمنح مرسوم قانوني الطوارئ وزير الداخلية وحكام الولايات سلطات جارفة في تقييد أو منع انتقال الأفراد أو المركبات، والأمر بإغلاق (جميع أنواع) القاعدات مؤقتا، وبحظر جميع المظاهر التي قد تخل بالنظام لعام أو تعكر صفو الأمن والسلام، وبالإضافة إلى ذلك، ينص التعديل الذي أقر في ديسمبر/ كانون الأول ١٩٩١ على إخضاع الاجتماعات لرقابة الحكومة الانتقالية، ويلزم منظمي المظاهرات بالحصول على إذن مسبق من الحكومة، وكثيرا ما تقابل مثل هذه الطلبات بالرفض.

والجدير بالذكر أن القانون الدولي لا يجيز فرض قيود على الحق في الاجتماع السلمي إلا في ظروف محدودة للغاية، وينبغي على الدوام أن يكون أي حظر مسبق للاجتماعات إجراءاً استثنائيا، يقوم على مخاوف تستند إلى أسس قوية تتعلق بالأمن الوطني أو السلامة العامة. بيد أن مرسوم الطوارئ الجزائري لا يلزم الحكومة بتفسير أو تبرير قراراتها بحظر التجمعات العامة.

والملاحظ أن عددا كبيرا من المظاهرات التي حظرتها السلطات قد أعلن عنها سلفا باعتبارها مظاهرات سلمية تنظم للتعبير عن انتقاد السياسات الحكومية أو لتأييد تبني سياسات بديلة لإنهاء النزاع الدائر في البلاد، في أعقاب الانتخابات المحلية التي أجريت في اكتوبر/ تشرين الأول ١٩٩٧، وفاز فيها أحد الأحزاب المؤيدة للحكومة، خرج ما يزيد عن ١٥ ألفا من مؤيدي الأحزاب الأخرى الرئيسية إلى الشوارع للاحتجاج على ما زعم من وقوع عمليات تزوير. وبعد بضعة أيام، منعت الشرطة مسيرة أخرى كان مزمعا تنظيمها، وحظرت وزارة الداخلية أية مظاهرات أخرى غير مرخص بها.

وفي ٢٠ أكتوبر/ تشرين الأول ١٩٩٧، منعت الشرطة مظاهرة سلمية صغيرة في وسط الجزائر العاصمة، نظمها أهالي ومحامو الأشخاص "المختفين"، حيث فرقت قوات الأمن المتظاهرين، وألقت القبض على نحو ١٥ سيدة بالإضافة إلى المحامي محمد طاهري، المعني بقضايا حقوق الإنسان، ثم أطلق سراحهم في اليوم نفسه.

وفي إبريل/ نيسان ١٩٩٧، نشرت أعداد كبيرة من قوات الأمن في وسط الجزائر العاصمة لوقف مسيرة نظمها عدد صغير من مثقفي البربر للمطالبة بالاعتراف باللغة الامازيغية كلغة رسمية. وكان عشرات من أعضاء ومؤيدي حزب "جبهة القوى

الاشتراكية" المعارض قد حاولوا، قبل شهر، تنظيم مسيرة في وسط الجزائر العاصمة للاحتجاج على أحداث العنف والإرهاب والسياسات الأمنية الحكومية، إلا أن مئات من أفراد شرطة مكافحة الشغب تصدوا لهم وقاموا بتفريقهم.

وفي عام ١٩٩٥، رفضت السلطات أحيانا الترخيص بعقد اجتماعات الأحزاب التي كانت تدعو إلى مقاطعة الانتخابات الرئاسية في نوفمبر/ تشرين الثاني. أما الجماعات السياسية التي أيدت إجراء مفاوضات بين لحكومة والمعارضة الإسلامية، فقد منعت بين الفينة والأخرى من عقد اجتماعات عامة.

بواعث قلق منظمة "مراقبة حقوق الإنسان"

من الواضح أن منع المظاهرات السلمية بصورة متكررة لا يتماشى مع التزامات الجزائر، بمقتضى "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، بضمان حرية الاجتماع.

ولم تقدم الحكومة أي تفسير مقنع لتفريق المظاهرة السلمية المحدودة التي نظمها أقارب "المختفين" في ٢٠ أكتوبر/ تشرين الأول ١٩٩٧، أو للقبض على بعض المشاركين فيها.

وتأمل منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" أن تجد اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في هذا العرض لانتهاكات حقوق الإنسان في الجزائر ما يساعدها في حث الحكومة الجزائرية على إجراء تحقيقات مستقلة في تلك الانتهاكات، وتقديم المسئولين عنها إلى ساحة العدالة. كما تأمل المنظمة أن تطلب اللجنة من الحكومة الجزائرية السعي لجعل جميع قوانينها متماشية مع المعايير الدولية، وأن تكفل الالتزام بهذه القوانين التي تحمي حقوق الإنسان.

---

(١) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب.

* المادة ٤٠ من العهد، التقرير الدولي الثاني من الدول الأطراف، المستحق تقديمه في ١٩٩٥ (جنيف: الأمم المتحدة، ١١ مارس/ آذار ١٩٩٨)، الوثيقة رقم CCRR/C/١٠١/ADD. ١

(٢) انظر التقرير الموجز الذي أصدرته منظمة "مراقبة حقوق الإنسان"/ قسم الشرق الأوسط، تحت عنوان: الجزائر- الانتخابات في ظل العنف والقمع"، المجلد رقم٩، يونيو/ حزيران ١٩٩٧، ص٢٠.

(٣) أنظر التقرير الموجز الذي أصدره منظمة "مراقبة حقوق الإنسان"/ قسم الشرق الأوسط، تحت عنوان: "الجزائر- بعد ستة شهور، السلطات تواصل حجب الحقائق بشأن اشتباكات وقعت في أحد السجون، وأسفرت عن مصرع مائة سجين"، أغسطس/ آب ١٩٩٥.

(٤) أنظر التقرير الموجز الذي أصدرته منظمة "مراقبة حقوق الإنسان"/ قسم الشرق الأوسط،تحت عنوان: لا بين الأحياء ولا بين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية/ وأكدت حالات الاختفاء التي تنفذ برضا السلطات في الجزائر"، المجلد ١٠، رقم١، فبراير/ شباط ١٩٩٨، ص١٥.

(٥) المرجع السابق، ص٢٠.

(٦) المرجع السابق، ص١٠-١١.

(٧) التقرير العالمي لمنظمة "مراقبة حقوق الإنسان" لسنة ١٩٩٤ (نيويورك: منظمة "مراقبة حقوق الإنسان"، ١٩٩٣)، باب الجزائر.

(٨) منظمة "مراقبة حقوق الإنسان"/ قسم الشرق الأوسط: "الجزائر: الانتخابات في ظل العنف والقمع"، ص١١.

(٩) المرجع السابق، ص١٣.

(١٠) المرجع السابق، ص٢٥-٣٥.

(١١) المرجع السابق، ص٢٢-٢٥.

الإنسان الحرام

قراءة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

الإنسان الحرام
د. منصف المرزوقي
ط٢ سنة ١٩٩٦

صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كصياغة أخيرة لأحلام البشرية على المدى البعيد.. شرارة فجرت قبسا من حركة عالمية نشطة ثقافيا وسياسيا، حكوميا ومدنيا، دوليا وإقليميا، ولكن يظل هذا النص- الإعلان- يحمل في بنيته فورته وثراءه الذي جعله دائما حيويا وفياضا قادرا على الإنتاج والتوليد والفتح في كل الميادين التي تهم حياة البشر.. وهذا هو الملمح الأهم من عظمة هذا النص فهو كما يقول المرزوقي، نص مفتوح لا يستند إلى وحي أو علم بالمفهوم الأيديولوجي، وشروحه وحواشيه ليست ترديدا ببغاويا وإنما تجاوز وتطوير وتعميق ونقض إن تطلب الأمر[1] وقد حاول د. منصف المرزوقي في كتابه البحث في بنية هذا النص- الإعلان. البحث عن المسكوت عنه بين منطوقه واللا مقول في مقوله مستلهما في قراءته له "الإنسان"- الإنسان يقرأ إعلان حقوقه فقرأه- المرزوقي وفي داخله المعلم والشيخ طوما وفولتير وإيليا أبو ماضي بل ولوقا والطبيب راشيل طبيب المحتشد النازي.. ومنى والفلاح القاتل من أجل شرفه.. والمناضل الأفريقي اليساري الذي فقد روحه.. وفقد فيه طوما الأرجنتيني روحه التي لم يفقدها.. حتى حركة الطلاب في بكين وثورتهم حتى النهاية بيان أن إلهة مان قرأة بفوكو وماركس وفيورباخ وهمفري والفرنسي كاسان كما قرأه فينا جميعا- بل جعلنا نتحاور مع النص وحوله!! ولكن أي موضوع للحوار إنه هذا النص النافورة- هذا الشرر القبس.. بحثا في رحمه منذ البداية- رحمه الذي لم يطقه فقاءه لأنه رحمه فظاعات هذا العالم فقد أتى هذا النص كائنا لابد من كونه، في هذا القرن العشرين "لأن الفظاعة وصلت ذروتها في المتمشطات العروقية والأيديولوجية

وبيوت الأشباح المنتشرة على سطح الأرض انتشار البثور على وجه مصاب الجدري[٢] فكان من الضروري والطبيعي الحتمي أن يبرز هذا النص بحجم آمال البشرية وآمالها- نص مؤسس جديد

الفصل الأول: المعذب- المعذب

لذا لم يعد غريبا أن يبدأ المرزوقي فصوله الخمس بفصل عن المعذب- المعذب" عن الإنسان عن التعذيب ذلك هو المصدر، هو النار التي أخرجت الشجرة المباركة ياموسى!!

بدا من المبهم العام - كلنا- ثم طوما هذا الشاب الأرجنتيني- الممثل الثائر الذي وضع قنبلة موقوتة داخل الكاتب فوضعها الكاتب فينا نحمله معه واستلهمه طيلة الكتاب رمزا للإنسان المعذب.. يرق المرزوقي للاثنين معا. فكلاهما في رأيه معذب بريئ لأنه إنسان يحب أن ننظر إليه بكثير من الشفقة وليس ذلك إلا لأن التعذيب -عند المرزوقي- هو بالمقول واللا مقول: تنكيل بالجسد لإذلال الروح فكلاهما روح معذب يستأهل الاشفاق.. كما يتساءل المرزوقي شجنا من تجاهل الفلاسفة لموضوع التعذيب اللهم إلا بعض الإشارات لدى فولتير في المعجم الفلسفي.. عذابات الجسد والروح مع ملاحظات أن جراحات الأول تتدمل وتلتئم- ولكن الأشباح والأرواح، فدمار الجسد لا شئ بالنسبة "لدمار الروح".

ويذكر أعنف أنواع التعذيب وأشدها قتل الأمل أو وأده لذا تألم أكثر ما تألم -وتألمنا معه- للطفلة منى ذات الستة أشهر التي احتجزت مع والدتها في إحدى السجون[٣]وكذلك الطفلة البوليفية التي غرقت أمام أعين كل العالم على شاشات التلفاز ثم يزيرنا مركزا لتأهيل ضحايا التعذيب.

ويلحظ ويكشف المؤلف بلغة الشاعر الذي يكشف الحقيقة والفيلسوف الذي يصوغها فلسفة التعذيب وتجربة العدم قبل الإعدام- بلى يطلب منا أنه يجب علينا أن نفهمه بعمق وتركيز قائلا "إن الموضوع ليس لماذا عذب طوما وإنما لماذا يعذب الإنسان الإنسان منذ فجر التاريخ"[٤] لذا يطلب منا أن نفهم لوقا أن نرق له ذاك الحارس الوحش الغليظ كما نوق ونتفهم سجينه الأسير طوما بل أن نحبه كما يوصي المعلم؟!

ثم يذكر لنا المؤلف في حديثه عن ضرورة النص أن "الدين والفلسفة والعلم ليست مراحل تطور الفكر البشري كما يقول كومت ولكنها حالات أساسية لإرادات القوة والسيطرة على الواقع- أو هي استراتيجيات في حالة صراع وتنافس لا تقل"[٥].

وأن الإنسان حيوان ميتافيزيقي يتوق إلى العكس "إلا أنه يواجه باستحالته وفي قفزه إلى هذه الاستحالة تتشكل الأديان والفلسفات والعلوم فهي حالات استثنائية بهذا المعنى، أما الإعلان فقد أتى ليتضح لا شعوريا ومن حيث لا يقصد الوجه الآخر للإنسان، كل ما يمارسه من موبقات ضد نفسه.

الفصل الثاني: المشّرع المشروع

وفي الفصل الثاني الذي عنونه "المشّرع المشروع" يرى المؤلف في حديثه عن المسيّر في النص أنه لا يحدد مشاريعه بقدر ما يحدد بعدها الرهيب عن تحقيقها، فالحلم هو في آن واحد المشروع والصورة المعكوسة للحالة الحقيقية التي تعرفها الشبكة[٦] يقصد الشبكة البشرية بمختلف أفكارها وأحوالها، لذا أتى المشروع استجابة لضرورة الانتقال إلى

تجربة أرقى من الإبداع النصي الحقوقي البعيد عن الحدود رغم اعترافه بها- والمؤكد على الغائب رغم تركيزه على الحضور، واستحضار المطلق، بل وتأكيد قيمته رغم تغييبه وتجاهله، فهو في ظاهرة جملة من التراتيب التشريعية وباطنه تجدد الطموح إلى الملحمة، لمشروع جبار لا يحد بحدود، هو نقاش الآلاف المؤلفة من الأدمغة منهم اللبناني المبهور بالغرب، والكندي المقطوع الذراع، والروس المؤمن بانتصار البروليتاريا الحتمي

فهو تظاهر مبرمج ومنسق لآلاف الأدمغة لبلورة هذه الوثائق كتابة ومراجعة دستورا للعالم الجديد عالم الحضارة الرابعة.. فكرا ودستورا جماعيا يتجاوز الزمان والمكان.. كاتبة هو المشرع العالمي: بل هو العالم كله.

الفصل الثالث: الواحد- الثلاث

ويتناول المرزوقي في هذا الفصل أبعاد الإنسان الوجودية الثلاثة "بيولوجيا- اجتماعيا- قانونيا" فهو يوجد بيولوجيا لأنه حي، ويوجد اجتماعيا لأن له اسما وقرابة وعلاقات بشرية، لكنه لا يوجد قانونيا إلا إذا كان معترفا به، وتحت حماية القانون"[٨] ومن ثمة نشأت فكرة الشخصية القانونية.

يتناول المرزوقي الوعي بما يسمى الخصوصية الثقافية وحقيقتها، وأنه لابد من بلورة ما يسميه شخصية/ثقافة/ هوية عالمية ترتكز على قانون جديد منتظم للشبكة البشرية بكل ثقافاتها وهوياتها المتنافرة المتحاربة[٩].

وقد فصل المرزوقي الحديث عن هذه الخصوصية الثقافية العالمية في موضع آخر[١٠].

وفي بحثه في وضعية طوما الإنسان يرى المرزوقي أنه ابن الواقع المأساوي للبشرية، وأن النص "إعلان حقوق الإنسان" بسلبه أي بوضع حروف النفي قبله هو تشخيص للإنسان وأنه بدونها (كما في النص) الصورة المعكوسة لحال الإنسان هي الإنسان كما يحلم به الإنسان.

ثم قال في حديثه عن طبيعة طوما" إنه مشروع وليس معطى هو خلق متواصل ومحاول متجددة، هو بحث دائم وصقل وتشذيب لا ينتهيان[١١]!!

وان من طبيعة هذا الإنسان القدرة على الخير كما القدرة على الشر، لكنه في حاجة إلى الأولي، وواجب عليه ترك الثانية لذا فالمسكوت عنه في الحقوق هو الواجبات التي يجب أن نقرأها في اللامقروء ثم يتحدث المؤلف عن الامتياز والعلاقة الجدلية بينه وبين الحق، فالامتياز عمليا هو حق البعض والحق نظريا امتياز الكل ولأن التلاقي بينهما كالتلاقي بين الظلام والنور، فاللقاء بينها دائما عدائي بطبيعته ثم ناقش المؤلف مدى الحاجة لإيراد حق في السماء ولم يتحدث الإعلان على الحقوق في الموتة الكريمة والتعبد للغيب وفي السعادة والجمال والاتحاد بالذات القدسية الأولى- وذلك لرأيين يراهما المؤلف هما:

١. أن الزخرف العيني لم يعط فعالية أكبر للقانون السماوي، وأن رفع المصاحف لم يمنع السيوف من سفك الدماء وحدة التقتيل.
٢. المقدس الضمني لذلك كله هو حرمة الإنسان الذي يحمل داخله تهمته وميزانه سعادته وشقاءه جسدا وروحا.

فالإعلان هو عودة إلى إشكالية السحرة والأنبياء من منظور العصر ولغته وعقليته، وبتعقيد وعمق فرضتهما تجربة التاريخ كله كي نحمي الإنسان كيف نجعل من الإنسان- إنسانا ذا حرمة- إنسانا حراما؟"[١٢]

الفصل الرابع: المستبد العادل

ثم تناول في هذا الفصل فكرة المستبد العادل وكيف استبدت الدولة بكل حقوق الشعوب ثم سرقتها منها الأرستقراطية المخيفة محليا وعالميا ومثال ذلك ما يحدث في اليابان، ويتحدث عن الديمقراطية ومدى الحاجة إليها بل وحتمية تطويرها لأنها بهذا الشكل الغربي التاريخي قد تكون أكثر بدائية، وأن السبيل إلى إصلاح العالم والوقوف في وجه الأرستقراطية المخيفة هو ما نسميه الديمقراطية العالمية. وأول شروطها (كومنولث الثقافات المسئولية الجماعية)[١٣].

ثم يتناول في الفصل الخامس المتعدد الوحيد والفصل السادس الشرر القبسي تكون به هذا النص فوارا فياضا نصا مفتوحا قادر على التغيير والتطور والتجاوز بل والنقض وكيف أنه شرر وقبس على الطريق يمهد كل يوم جديدا بلغته التقريرية الجميلة التي تحمل في ضمنيها "القداسة والواجب والغيب والاتساع" ثم تحدث عن سلام الأمم والسبيل لكل بما سماه الديمقراطية العالمية.

ولا شك أن على القارئ أن يقف بعض الوقت أمام كتابة منصف المرزوقي الذي يستلهم آلية القصة العصرية في كتابته، وكذلك يتناص مع نصوص شعرية عديدة، كما يستخدم أسلوب السيناريو في كتابته فهو ينوع في أسلوبه الشاعري الجذاب الذي يكشف الحقيقة ولا يغلفها.. ويسبر الأعماق، ولا يقف عند الركح، ونجح حقيقة في إضاءة النص وانطاق المسكوت عنه، وقول اللامقول فيه، ولكن يعيب الكتاب وجود كثير من الأخطاء اللغوية والنحوية والمطبعية به، وكذلك بعض الأخطاء العروضية في بعض أبيات الشعر الواردة في هذا الكتاب[١٤].

ولكن هذا الكتاب المميز العناصر بدء من سيميائية عنوانه "الإنسان الحرام" كان قصرا محميا حراما يتعب من لا يلجه من عمق مابه، وابهار ما بداخله، لأنه منصف المرزوقي الإنسان. الذي يحتاج قراءة أكثر ودراسة أعمق وأطول كثيرا.

عرض. هاني نسيرة

هوامش

١. ص١٨٤
٢. ص٥٨
٣. ص١٥
٤. ص٢٨
٥. ص٥٤
٦. ص٧١
٧. ص٧٦، ص٨٤، ص٨٦
٨. ص٨٩
٩. ص٩٠
١٠. راجع: ص٢٠٠ نحو خصوصية عالمية
١١. ص١١٠
١٢. ص١٣٦
١٣. ص١٨١
١٤. مثل البيت ص٢٩ صحته "من الطويل.
متى تلتقي بعد المنية أسرتي
أخبرهم أني خلصت من الأسر، ص٢٣٠، ص١٣٤

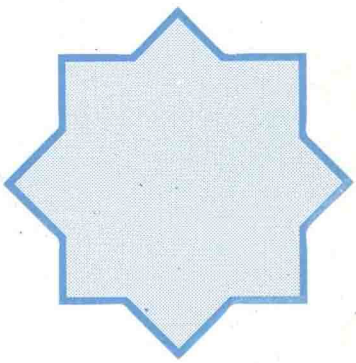

رواق عربى فصيلة تستهدف دراسة الواقع العربى من منظور حقوق الإنسان، والبحث عن مداخل متوافقة مع الثقافة العربية لتطبيق هذه الحقوق وتعزيز احترامها، والكشف عن إسهام الأجيال المتعاقبة من المفكرين والمبدعين العرب فى إغناء وتأصيل قيم إنسانية وديمقراطية والنضال من أجل إنهاء الإنتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وهزيمة الفكر التسلطى الذى يبررها.

كما تستهدف تشجيع التأليف والإبداع والنشر فى مجال حقوق الإنسان وصولاً إلى تأسيس فكر ينير الطريق لبناء حضارة عربية وإنسانية جديدة.